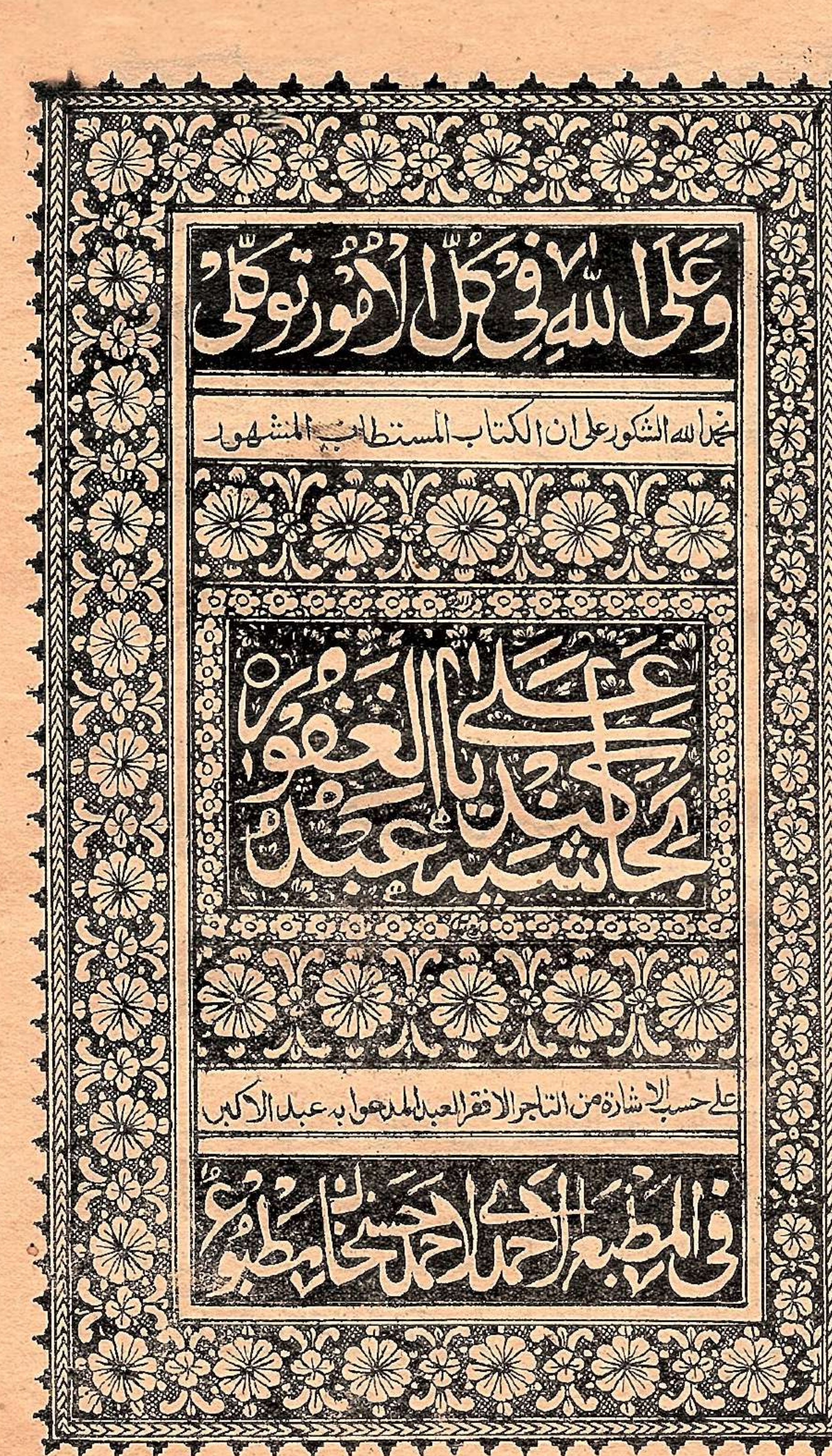

وعلى الله في كل الامور توكلي
بحمد الله الشكور على ان الكتاب المستطاب المشهور
جامی بحاشیہ عبد الغفور
على حسب الاشارة من التاجر الافقر العبد المدعو به عبد الاكبر
فی المطبع الاحمدی احمد حسن خان مطبوع

بسم الله الرحمن الرحيم

**قوله** الحمد مصدر المعلوم آه اعلم ان الافعال المتعدية حالة قائمة بالفاعل وينتزع
منها العقل اتصاف الفاعل بها وتلك الحالة متعلقة بالمفعول وينتزع العقل منها من
حيث انها متعلقة بالمفعول فتلك الحالة من حيث انها قائمة بالفاعل حاصلة بالمصدر
المعلوم والاتصاف بها نفس مصدر المعلوم ويعبر عنه بالصدور ومن حيث انها متعلقة
بالمفعول حاصلة بالمصدر المجهول والتعلق المنتزع عنها نفس المصدر المجهول ثم
الاتصاف المضاف الى الفاعل المبهم مصدر مبني للفاعل والتعلق المضاف الى
المفعول المبهم مصدر مبني للمفعول واذا عرفت تيقنت ان الفرق بين الحاصلين
باعتبار الحيثية ثم المراد بالقدر المشترك بالطلق اي الحمد لشموله جميع الاحتمالات لا الحدث
السانح عن الاضافتين فانه عين الاتصاف والتعلق فلا شمول وانما قدم المصدر
المعلوم لاصالته لان فعله اصل وانما قال تحمل في الاحتمال الثاني لكونه مخالفا للاصل
اما المصدر المجهول فظ واما الحاصل والقدر المشترك فلقلة اطلاق المصدر عليهما ثم المراد
بالمصدر المعلوم والمجهول اعم من ان يكون مضافا او غير مضاف فلا حاجة الى ذكر
المصدر المبني للفاعل والمفعول **قوله** للجنس آه انما قدمه على الاستغراق لكونه اصلا في اللام

وترک العهد لان مقام الحمد یقتضی الشمول فی العهد منافیه او لان العهد یقتضی کون
المعهود مذکورا سابقا وهو منتف ههنا الا ان یقال شهرة الحمد الکامل فی حکم الذکر **قوله**
ای کل حمد له **فیه اشارة** الی انه علی تقدیر کون اللام للجنس المراد الجنس المتحقق
فی جمیع الافراد بقرینة المقام او لان اختصاص الجنس لا یتحقق بدون اختصاص
جمیع الافراد وعلی تقدیر الاستغراق المراد الاستغراق الحقیقی وهو الشمول لجمیع الافراد لا
الاستغراق العرفی وهو الشمول للافراد المتعرفة **والفرق** بین الاحتمالین ان فی
صورة الجنس یکون الشمول مستفادا من امر خارج وفی صورة الاستغراق من اللام
**فلا یرد** ان الجنس کما یتحقق بتحقق جمیع الافراد فکذلک یتحقق بتحقق البعض فلا یثبت اختصاص
الجمیع وهو الظاهر فلا یصح جعل اللام للجنس وعلی تقدیر الاستغراق یحتمل ان یکون المراد
بالاستغراق الاستغراق العرفی فلا یثبت اختصاص الجمیع له الیه **قوله** من الازل
آه **اشارة** الی قاعدة العدول من الجملة الفعلیة الی الجملة الاسمیة وهی الدوام
والاستمرار **فلا یرد** ان الاصل فی التعبیر عن المعنی الحدثی هی الجملة الفعلیة فلا فائدة
فی العدول **قوله** من ای حامد آه **اشارة** الی فائدة ترک الفاعل وهو التصریح بالتعمیم
کما تقرر فی علم المعانی **فلا یرد** ان الاصل هو ذکر الفاعل فلا وجه الی ترکه **فان قیل**
ان التعمیمین الاخیرین مستفاد من التعمیم الاول لان تعدد الاعراض انما هو بتعدد
محالها **قلنا** ان هذا تدقیق فلسفی غیر معتبر فی عرف النحاة آو **نقول** التصریح بالمعلوم
الضمنی مستحسن فی مقام الحمد **قوله** بین المصدرین آه وکذا بین الحاصلین وبین
المبنی للفاعل والمبنی للمفعول فتخصیص المصدرین لشیوع استعمالهما **فلا یرد**
ان القدر المشترک اعنی ما یطلق علیه الحمد کما یطلق علیهما کذلک یطلق علی غیرهما
فلا وجه للتخصیص بهما **قوله** فان التعلیل اه تعلیل لارادة القدر المشترک یعنی انما
اردنا القدر المشترک یعنی انما اردنا القدر المشترک لان مقام الحمد یناسبه الشمول

للاحتمالات وهو تحصل به دون غيره ويحتمل ان يكون دليلا لمقدمة مطوية يعني انما
بين الاحتمالات كلها فان آه لكن المناسب ح ذكره بعد الاحتمالات كلها **قوله** كما يلائم
الاستغراق اه يعني الشمول للافراد اشارة الى قرينة الاستغراق **فلا يرد** ان الاصل
في اللام الجنس و الاستغراق لا بد له من قرينة ولا قرينة ههنا **قوله** الحاصل آه سواء كان
حاصلا بالمصدر المعلوم او المجهول **قوله** يعني سپاس آه تفسير للحاصل بالمصدر المعلوم
والاكتفاء به لكونه اصلا ثم اختصاص جميع المحامد بالله تعالى على كل تقدير مبني على انه
لا صدور الا منه فلا حامد الا هو وانه لا كمال الا له فلا محمود في الواقع الا هو **قوله** للحري
اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الولي بمعنى المحب والنصير والمتصرف وهذه المعاني لا تقتضي
اختصاص المحامد به تعالى **وحاصل** الجواب ان الولي كما يجيء بمعنى المحب والنصير والمتصرف
كذلك يجيء بمعنى الحري ايضا في الصحاح هو اولى به احرى وهذا المعنى يفيد الاختصاص **فان
قيل** ان اسماء الله تعالى توقيفية على الشرع والولي بمعنى الحري لم يرد به الشرع فلا يصح اطلاقه
على الله تعالى اجيب بان هذه مبني على قول من يقول ان صحة اتصاف الباري بالمبدأ يستلزم
صحة اطلاق المشتق عليه **قوله** بجنس آه فيه **اشارة** الى ان المرجع هو الجنس المذكور صريحا على
تقدير كون اللام للجنس وفي ضمن الافراد على تقدير كونه للاستغراق ليثبت نفي لياقة الغير للايجاب
الكلي والايجاب الجزئي **فلا يرد** انه على تقدير كون اللام للاستغراق يكون المرجع جميع
الافراد فيكون الباري تعالى لائقا للايجاب الكلي واما اللياقة للايجاب الجزئي فيجوز ان يكون
للغير ايضا **قوله** لا يخفى آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لم ترك الشارح التصريح مع انه مخالف
لما هو المشهور **قوله** من التعظيم آه **قوله** وان الوهم آه عطف تفسيري للادعاء **قوله** وتعليق الحمد
آه دليل ثالث يعني ان في تركه التصريح تعليق الحمد بالله تعالى على وجه يفهم منه علية الحمد وهو
اللياقة لان ترتب الحكم على المشتق يدل على علية المبدأ لذلك الحكم **قوله** صريحا آه انما قال ذلك
لئلا يرد ان تعلق الحمد بلفظ الله تعالى ايضا مشعر بالعلية لانه اسم لذات مستجمعة لجميع صفات

كون الضمير راجعا الى جنس الحمد ليس مبنيا على كون اللام فيه للجنس لان معنى الجنسية يستفاد من نفس لفظ الحمد بدون اللام لكونه موضوعا له فلا ينافي كونه للاستغراق وكذا على هذه الجملة انه لو كان الضمير راجعا الى كل واحد من افراده فيمكن ان يتوهم انه يجوز ان يكون حريا ببعض افراده وذلك لا يلائم ... الحمد ١٢ منه

الكمال فيكون تعلق الحمد به تعلق الحمد بصفة الكمال فيكون مبدأ الصفة علة له **قوله** التي اه فيه
اشارة الى ان حسن الغرابة من حيث انه تجلب الطبايع اليه والا فالمخالفة عن المشهور نقص
**قوله** اى الرحمة اه انما قال ذلك لئلا يرد ان للصلوة معان اربعة الدعاء والاستغفار
والتسبيح والرحمة فان اريد الكل بطريق الحقيقة يلزم عموم المشترك وان اريد بطريق الحقيقة
والمجاز يلزم الجمع بينهما وان اريد البعض دون البعض يلزم الترجيح بلا مرجح **وحاصل** الجواب
ان المراد البعض وهو الرحمة ولزوم الاستحالة ممنوع لقيام قرينة وهو لفظ على لانه صلة النزول
ولا نزول الا فى الرحمة ولكن يرد عليه ان الرحمة عبارة عن رقة القلب والله تعالى منزه عنها
اجيب بان الرحمة اذا اضيف الى العبد يراد به رقة القلب واذا اضيف الى الله تعالى يراد
الاثر المرتب على الرقة وافاضة الخير والى هذا اشار المحشى بقوله وافاضته اه **قوله** نازلة اه بيان
لمتعلق الجار والمجرور **قوله** من النبوة اه بيان لوجه العدول من الرسول الى النبى ع م و
**حاصله** ان النبى ع م ماخوذ من النبوة بمعنى الرفعة فيدل على الارتفاع المطلوب بخلاف
الرسول فانه لا يدل عليه **قوله** النسان اه انما قال ذلك لم يقل جل لئلا يشمل مريم عليها الرحمة
فانه قال البعض بنبوتها **قوله** ونظهره اه بيان لنكتة ترك التصريح **قوله** حسن الموافقة يعنى فى ترك
التصريح او فى الوزن او التسجيع بالفقرة السابقة **قوله** اهل بيته اه ان كان المراد هذا المعنى فذكر
صحابه تعميم بعد التخصيص وان كان المراد كل تقى ونقى فذكر صحابه تخصيص بعد التعميم ولما كان
المعنى الاول اقرب الى العرف اختاره المحشى **قوله** جمع صاحب يرد عليه ان فاعل الصفة
لا يجمع على افعال فكيف يجمع صاحب على اصحاب **قلنا** هو ممنوع الا ترى الى طاهر والى هذا اشار
المحشى بقوله كطاهر اه وعلى تقدير التسليم **قلنا** بانه جمع صحب مخفف صاحب باسقاط الالف والحركة
او جمع صحب مخفف صاحب باسقاط الالف فقط والى هذا اشار المحشى بقوله او جمع صحب الخ وقوله مخفف
اه متعلق بكليهما وقوله بناء اه علة للاحتمالين الاخيرين **قوله** كنمر اه فى بعض النسخ بالتاء ومعناه
ظاهر وفى بعض النسخ بالنون وهو نوع من الاسد **قوله** اى الذين اه انما قال ذلك لئلا يرد

ان الجمع المعرف باللام والمضاف يكون نصا فی الاستغراق فيكون المعنى ان كل اصحابی
متادب بجميع اداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلزم مساوات جميع الصحابة رض برسول وفيما بينهم
ايضا وكل منهما باطل وايضا يلزم قصر الصلوة على الصاحب المتادب بجميع ادابه فيخرج غيره وذلك
الفرد ليس بمتحقق فيما بينهم فيخرج الكل وحاصل الجواب ان الجمع الاول محمول على المجاز على البعض
المبهم والى هذا اشار المحشی بقوله لجنس ادابه فيكون المعنى الصلوة على الذين ثبت فيما بينهم التادب
بادبه فاندفع المحذوران وقوله الذين اشارة الى قاعدة مشهورة هی ان اللام اذا دخلت على اسم
الفاعل والمفعول يكون بمعنى الذی قوله نفاتهم اه انما قال ذلك لئلا يرد ان اداب عليه الصلوة
والسلام صفة له فلا يصح اتصاف الصحابة بها والا يلزم اتصاف الشئ بصفة الغير وحاصل الجواب
ان الصحابة رض فانيون فی ذات رسول الله لشدة المحبة فكانهم شئ واحد والى هذا اشار المحشی بقوله
لفنائهم قوله ای ما سيتلى اه تفسير للمشار اليه على وجه يصح على تقدير كون الخطبة ابتدائية والحاقية
وعلى تقدير كون الكتاب اسما للمعنى المدلول عليها بالالفاظ او الالفاظ الدالة عليها او المجموع
لان التلاوة عارضة للالفاظ بالذات وللمعنى والمجموع بواسطتها وبالجملة يكون ما سيتلى عاما
للامور الثلثة ثم احد هذه الامور على تقدير كون الخطبة لاحقة موجود بالوجود اللفظی وعلى تقدير كونها
ابتدائية يكون موجودا بالوجود الذهنی الا ان فی الاحتمال الاول يكون الاستقبال بالنظر الى
حال المخاطب وفی الاحتمال الثانی يكون بالنظر الى حال المتكلم ايضا وبالجملة يكون ما سيتلى
عاما لهذين الاحتمالين ايضا ثم خصوصية النقوش او المحل غير معتبر فی الكتاب والا يلزم الاشتراك
او المجاز او القول بالوضع العام والموضوع له الخاص وكل منهما خلاف الاصل وفی اشارة الى ان
المشار اليه هو احد الامور لكن لا مطلقا بل من حيث التدوين لان التلاوة لا تتعلق الا بالمدون
وهذه الاشارة مقصودة لان المطلوب من الكتاب هو لا يكون الا مدونا تدوين خاص
قوله گرفته وداده شده قدم الاخذ لما المقصود والاعطاء وسيلة له قوله بمعنى الاشتياه اه فيه
اشارة الى ان باب الافعال بالمعنى اللازمی فلا يرد ان الاصل فی باب الافعال

هو التعدية فهو الشكل الذي يجعل الشي مشتبها ولا يكون بنفسه مشتبها والحق الخفي ليس كك قوله
والتاء اه بيان لوجه المناسبة في تسمية الحق الخفي بالشكل قوله والتاء آه انما قال ذلك لئلا
يرد ان اصل التاء هو التانيث والتانيث ليس بموجود في الكافية اذ موصوفه كتاب وهو مذكر
فلا يصح ذكر التاء وحاصل الجواب ان التاء للمبالغة لا للتانيث او للنقل من الوصفية الى الاسمية
او للتانيث وان قلت انه ليس بموجود قلنا ان موصوفه رسالة وهي مونثة قوله ولم يطلق
آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التاء في العلامة ان كانت للتانيث فلا وجه لاطلاقه على
المص لانه مذكر وان كان للمبالغة فينبغي ان يطلق على الله تعالى لانه اجدر بذلك قوله لتوهم
التانيث آه لان التاء اصل في التانيث فتكون موهمة له قوله كناية آه انما قال ذلك لئلا يرد
ان الشهرة منحصرة في المشرق والمغرب لا فيما بينهما كما يفهم من ظاهر العبارة فلا يفيد المدح قوله
كما في قوله آه اشارة الى ان ذلك الكناية معتبر لوقوعه في كلام الباري تعالى ثم الكناية عبارة
عن الانتقال من اللازم الى الملزوم وههنا كذلك لان الشهرة في المشرق والمغرب لازمة للشهرة
في جميع الارض كذا حال ربوبية قوله وتوجيه الجمع اه انما قال ذلك لئلا يرد ان كل من المشرق
والمغرب واحد فلا يصح الجمع ولا التثنية والى تصحيح الاول اشار بقوله وتوجيه الجمع والى تصحيح الثاني اشار بقوله
والتثنية قوله وهي مائة هذا بناء على مذهب البعض والا فالمشهور مائة وثمانون قوله خواجه اه انما قال
ذلك لئلا يرد ان الشيخ هو الذي يتجاوز من سن الكهولة والمص ليس كذلك كما هو المشهور فلا يصح اطلاقه
عليه مع انه لا يفيد المدح المقصود لانه نقص وحاصل الجواب ان المراد بالشيخ ههنا صاحب الحسنات بطريق
الحقيقة بدعوى الوضع او بطريق المجاز المشابهة المتجاوز من سن الكهولة في الحسنات قوله قال
قدس سره آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التغمد لا يخلو اما ان كان بمعنى الستر فلا يناسب الدعاء لان
المقصود ستر الذنوب لا ستر ذاته ومنه تفهم هذا ولا ذلك الى الجعل ليصح سببيته لان الغفران ليس
سببا لستر الذات وان كان بمعنى ستر الذنوب فلا يصح السببية ايضا لان الغفران عينه وسببية
الشي لنفسه محال والجواب باختيار الشق الاول بان التغمد بمعنى مطلق الستر وان قلت انه

لا يستقيم الدعاء والسببية قلنا بان العبارة محمولة على الحذف فيكون المعنى تغمد ما كان منه من
الذنوب فيستقام الدعاء والسببية والى هذا اشار المحشي بقوله يعني ستر الله اه **فان قيل** ان الغفران
ايضا ستر الذنوب فيلزم سببية الشئ لنفسه فيعود الاشكال **قلنا** ان الاضافة للاختصاص فيكون
المعنى تغمده الله تعالى بغفرانه اللائق بجنابه وهو الغفران العظيم او يكون الاختصاص بان
يكون المراد الغفران الناشئ من محض فضله فلا يلزم سببية الشئ لنفسه بل سببية الخاص للعام
وهو جائز والى هذا اشار المحشي بقوله بغفرانه اه فكلمة او ينظر الى الترديد في التعبير عن الخصوصية
ويمكن **ان يجاب** عن الاصل بان التغمد بمعنى الستر مطلقا وقوله تغمده كناية عن الاحاطة
بالغفران فيناسب الدعاء ويستقام السببية والى هذا اشار المحشي بقوله ويجوز الخ وقوله وصلية
تفسير للاحاطة ويمكن **ان يجاب** بان التغمد بمعنى ستر الذنوب وان قلت انه لا يصح السببية
قلنا ان التغمد محمول على التجريد بان يراد منه مطلق الستر **فان قيل** فح لا يناسب
الدعاء ولا يصح السببية ايضا لان الغفران ليس سببا لستر الذنوب **قلنا** ان تغمد الذات كناية
عن الاحاطة بالغفران فيناسب الدعاء واستقامت السببية والى هذا اشار المحشي بقوله قال
في التاج الخ ويمكن **ان يجاب** بان التغمد بمعنى ستر الذنوب والاضافة للاختصاص فلا يلزم
سببية الشئ لنفسه كما مر والى هذا اشار المحشي بقوله اذا لم يقصد اه ان التغمد اذا كان بمعنى ستر الذنوب
فالاضافة لا تخلو اما لا يقصد بها الاختصاص فلا بد من التجريد والكناية واما ان يقصد بها
الاختصاص فح اما ان يحمل على التجريد والكناية او التجريد والحذف والاختصاص او اما يحمل
على الاختصاص فقط **لكن** يرد عليه ان الخاص مؤخر عن العام والسبب لا بد ان يكون مقدما
على المسبب فكيف يستقيم سببية الخاص للعام **الا ان يقال** يجوز العكس بان يكون العام
باعتبار انه عام متقدما وباعتبار انه مسبب يكون متاخرا وكذا الخاص ليتحقق الاعتبارين فيه
ايضا **قوله** كما في قوله اه مثال للتجريد وهو انسلاخ اللفظ عن بعض المعنى واستعماله في البعض
الآخر كما في الآية المذكورة فان الاسرى هو السير في الليل فانسلخ عن الليل واستعمال

في السير مطلقا ليلا ليلغو ايكون ذكر الليل بعده قوله يعني آه فيه اشارة الى ان السكن من السكنى
لا من السكون لان النعمة هو ذلك لا هذا قوله وفي هذه الاستعارة اه فيه اشارة الى وجه
العدول عن لفظ جمعت الى لفظ نظمت قوله ان البسائط كلامه آه يعني ان النظم لازم للدرر فاثباته
للبسائط يدل على انها كالدرر قوله انما قال آه يعني انما مدح الشارح كلامه ترغيبا لا للعلو لنفسه
فلا يرد ان ظاهر هذه العبارة يدل على العلو وهو ليس بلائق قوله وارداه آه وفي الاصطلاح
ما يتصور بالقلب ويظهر باللسان قوله والاضافة اه انما قال ذلك لئلا يرد ان السلك انما
يكون لما يسلك والتقرير ليس كذلك فلا يصح الاضافة اليه وحاصل الجواب ان الاضافة لادنى
مناسبة فيكون المعنى نظمتها في تقرير مثل سلك قوله النقش خطاه وفي الاصطلاح ما يتصور بالقلب
ويظهر بالقلم والى هذا اشار المحشي بقوله والمراد آه قوله كاضافة السلك اه وفائدته تامر في اضافة
السلك قوله ارجمند اه المعنى الثاني تفسير للاول والثالث لازم لهما قوله كضياء البيت اه فيه اشارة
الى ان الضياء بمعنى المضيء فيصح حمله على الولد فلا يرد ان الضياء مصدر فلا يصح حمله على الولد
والا يلزم حمل النسبة على الطرف قوله كانه اه بيان لوجه المناسبة في اطلاق الضياء على الولد
يعني ان المضيء يهتدى به والولد ايضا كذلك يهتدى به الى الدين فلذا اطلق عليه قوله دريغ خوردن
آه يعني بسبب اثر المطلوب الثاني ما يحصل بسبب نزول المكروه او نقول ان الاول ما يحصل
بالسبب والثاني ما يحصل بلا سبب فيكونان متباينين فلذا افرد المحشي كل بتفسيره فلا يرد ان النظم
ان معناه هما واحد فلا فائدة في التكرار قوله في السبب آه بيان لوجه التشبيه قوله فيكون آه فيه
اشارة الى ان قول الشارح لانه تعليل للانتساب يعني انما نسبت الفوائد الى ضياء الدين لانه
باعث كالعلة الغائية فيكون من قبيل نسبة الشيء الى باعثه وذلك جائز ثم باعث التاليف هو باعث
المؤلف لان المؤلف حاصل منه فلا يرد ان الثابت في الشرح هو كون الولد باعثا للتاليف
لا للمؤلف فلا يصح نسبته قوله بسنده بودن فيه اشارة الى ان الحسب مصدر في الاصل وههنا
بمعنى اسم الفاعل والا يلزم حمل النسبة على الطرف فقول المحشي بيان لاصل المعنى لا المعنى المراد قوله

والجملة اه انما قال ذلك لئلا يرد ان نعم الوكيل لا يخلو ان كان معطوفا على هو حسبي فيلزم عطف
الانشاء على الخبر وان كان معطوفا على حسبي فيلزم عطف الجملة على المفرد وكل منهما لا يجوز وايضا ان
نعم فعل من افعال المدح فيقتضي الفاعل والمخصوص وههنا ليس المخصوص وحاصل الجواب عن الاول
انه معطوف على هو حسبي وان قلتا انه خبر قلنا بالمنع ان المقصود انشاء الكفاية لا اخبار بها فيكون
كل منهما انشائية والى هذا اشار المحشي بقوله على جملة هو حسبي والجواب عن الثاني على هذا التقدير ان
المخصوص محذوف يعني نعم الوكيل هو والى هذا اشار المحشي بقوله والمخصوص محذوف او نقول في
الجواب عن الاول انه معطوف على حسبي وان قلتا انه مفرد قلنا هو مؤول بجملة فان قلت ان حسبي
اخبار فلا يصح العطف ايضا قلنا هو ممنوع لما مر من ان المقصود انشاء الكفاية والى هذا اشار المحشي بقوله
لتضمنه والجواب عن الثاني على هذا التقدير ان المخصوص مقدم وتقديم المخصوص جائز نص عليه صاحب
المفتاح والى هذا اشار المحشي بقوله والمخصوص اه قوله اي ترك اه انما قال ذلك لئلا يرد ان هضما لا يخ
ان كان مفعولا له لنفي فيكون المعنى انتفى التقصير هضما فيفوت شرط انتصاب المفعول له وهو اتحاد
الفاعل بين الفعل والمفعول له لان فاعل انتفى هو التقصير وفاعل الهضم المص وان كان المفعول للتقصير
فيكون المعنى انتفى التقصير الذي لاجل الهضم فيلزم منه نفي الهضم لا نفي التقصير وذلك بناء على ما تقرر من
ان النفي اذا دخل على المقيد يتوجه النفي الى القيد مع ان المقصود نفي التقصير لا نفي الهضم وحاصل
الجواب باختيار الشق الاول وان النفي مؤول بالفعل المتعدي فيكون المعنى ترك التقصير فيتحد فاعل
الفعل والمفعول له وهو المص قوله كسر اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الهضم بمعنى الانكسار فيكون فاعله اثر
وفاعل اترك المص فلا يتحد الفاعل ايضا وحاصل الجواب ان الهضم بمعنى الكسر فيكون متعديا فيكون
فاعله المص قوله وذلك الكسر فيه اشارة الى ان قوله التبجيل متعلق بالهضم قوله من حيث اه انما
قال ذلك لئلا يرد ان الحيثية لا يخلو ان كانت تعليلية او تقييدية فلا يصح لعدم المغايرة بين
ما بعد الحيثية وبين ما قبلها وان كانت اطلاقية فلا يصح ايضا لان المعنى ان كتابه من حيث
ذاته لا باعتبار امر زائد ليس ككتب السلف وهذا فاسد لانه باعتبار ذاته مساو لها بل اولى منها او

وانما النقصان في الاضافة الى المص حاصل الجواب ان الاضافة تقييدية وان الكتاب
الثاني بمعنى التصنيف فيثبت المغايرة بين ما بعد الحيثية وما قبلها قوله لا من حيث اه فيه اشارة
الى بيان فائدة التقييد يعني في تقييد الشارح اشارة الى ان النقصان في الكتاب باعتبار الاضافة
الى المص لا باعتبار الذات قوله عما هو اه وكلمة ما نافية فيكون المعنى ان السلف يستحيون الجزئية فيما
هو مقصود عندهم او في مرتبة مقصودهم وهذا الكتاب ليس في مرتبة مقصودهم فلا مخالفة في ترك الجزئية
فالواو حالية بمعنى او التعليلية ويحتمل ان يكون كلمة ما موصولة فالواو للعطف على الموصول الاول
يعني فيما العنوان وفيما هو في مرتبته اه قوله لكن بقي توهم آه انما قال توهم لانه قد اندفع بقول الشارح بان جعله لان
حاصله ان المتروك هو التصدير على وجه الجزئية لا التصدير والمامور به مط وانما مور به هذا وهذا البعض
هو الجواب لكن لما كان غير مصرح بقي توهم قوله وحاصله اه انما قال ذلك لئلا يرد توهم على عبارة الشرح ان
المامور به هي الجزئية وهي متروكة فالدفع غير تام قوله وبدا اه لما كان التقديم ثابتا في التعريف
والتقسيم ودليل الشارح مقصور على التعريف اورد المحشي دليلين على تقديم التقسيم وحاصل الاول
ان التقسيم من تتمة التعريف والتعريف موقوف عليه للمص اعني بيان الاحوال كما ثبت في الشرح فكذا
التقسيم وحاصل الثاني ان المذكور في الفن كما هو البحث عن احوال الكلمة والكلام فكذا البحث عن
احوال اقسامهما والاول موقوف على التعريف والثاني على حصول الاقسام وهي لا تحصل الا بالتقسيم
فيكون ضروريا ايضا قوله اي عن احوال آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من احوالهما هو
احوال انفسهما مع ان البحث ليس مقصورا عليها لانه قد بحث عن احوال الاقسام ايضا
حاصل الجواب ان المراد باحوالهما هي الاحوال المنسوبة اليهما سواء كانت احوال انفسهما او
احوال اقسامهما قوله من حيث انها منسوبة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من البحث
عن الاحوال هو البحث عنها باعتبار الذات لا من حيث انها احوال للغير فلا حاجة الى التعريف
قوله انها اقسامها آه انما قال ذلك لئلا يرد ان من احوال الاقسام مثلا كونها حادثا وقائما
بالغير ومسموعا مع انه لا يبحث عنها في هذا الفن حاصل الجواب ان المراد باحوال الاقسام احوال ال

التی تکون تابتا لہا من حیث انہا اقسامہا وتلک الاحوال لیس کک بل انما یثبت لہا من حیث انہا اقسام العرض والصوت **قولہ** وفیہ اشارۃ اہ یعنی ان الش صرح بالبحث عن الاحوال ولم یقلب لانہا الموقوف علیہ للمقص مع انہ اخصر لیکون اشارۃ الی انہا موضوع النحو وہذہ الاشارۃ مقصودۃ لیکون ردا علی من قوبموضوعیۃ احدہما ہربا عن تعدد الموضوع وجہ الرد ان الموضوع مایبحث عن احوالہ والبحث شامل لہما فیکون الموضوع الیف کل منہما **فان قلت** انہ یلزم تعدد الموضوع **قلت** وان کان متعددا حقیقۃ لکن لما کان معتبرا باعتبار واحد وہو اعتبار الدخل فی معرفۃ کیفیۃ الترکیب کان واحدا وہذا القدر یکفی للموضوعیۃ فقول المحشی رہ ردا بیان لفائدۃ الاشارۃ **قولہ** لعدم بیان الوجہ **ثم** لما کان یرد علی ہذا الجواب الی ذلک البعض انہ لو کان الموضوع احدہما فلا یبحث عن احوالہما اجابوا بان البحث عن احوال احدہما راجع الی البحث عن احوال الآخر لثبوت الکلیۃ والجزئیۃ **فرد** علیہ المحشی رہ بانہ تکلف اذلا رجحان لاحدہما علی الآخر فجعل احدہما اصلا والآخر طبعا لیس باولی من العکس **قولہ** لم یقصد اہ انما قوذلک لئلا یرد ان المراد بقولہ لم یتغیر فالا یخران کان المراد المعرفۃ فلا یتم التقریب لان المدعی ہو تقدیم التعریف واللازم من الدلیل ہو تقدیم المعرفۃ وان کان المراد التعریف فلا یصح الملازمۃ لان البحث عن الاحوال لا یتوقف علی التعریف بل علی المعرفۃ اجیب باختیار الشق الاول وان قلت انہ لا یتم التقریب قلت انہ لما وجب المعرفۃ ولہا فرد ان المعرفۃ بوجہ ما والتعریف الجامع المانع فاوجب بالآخر لتحصیل ما ہو الواجب والمرجح ہو الارادۃ ثم لما ذکر الش المفسر اعنی قولہ عن احوالہا کرر المحشی التفسیر اعنی قولہ عن الاحوال المنسوبۃ تعالہ وفائدۃ ہذا التفسیر مامر **قولہ** عرفا من التعریف لا من المعرفۃ **قولہ** علی تصورہ والا یلزم طلب المجہول المط **قولہ** لا بالقیاس فان التعریف بالقیاس الیہ تحصیل ما ہو الواجب **قولہ** الی المخاطب اہ وکذا بالقیاس الی المتکلم **قولہ** ای سواء اہ انما قو ذلک لئلا یرد ان المقدمتین لا یخران کان مجموعہما دلیلا واحدا فذکر المقدمۃ الاولی مستدرک اذ لا دخل لہا فی تقدیم التعریف لان التعریف انما یکون باعتبار المفہوم

فلابد من جهة التقديم فيه وهو حي في المقدمة الثانية دون الاولى وان كان كل منهما دليلا
مستقلا فالاول لا يثبت المدعى لما مر في الشق الاول اجيب باختيار الشق الاول وباثبات
دخل كل من المقدمتين بان يقال حاصل الدليل ان الكلمة مقدمة على الكلام في الوجود الخارجي
اعني وجود الافراد وفي الوجود الذهني اعني وجود المفهوم ومن المعلوم ان المقدم في الوجود الخارجي
اذا قدم في الكتابة توافقت الوجودات الاربعة اعني الكتابي والذهني واللفظي والخارجي في التقدم
لان التلفظ تابع للكتابة والتصور للتلفظ فاذا تحقق تقدم الكتبي تحقق الثلاثة والتقدم الخارجي ايضا متحقق
فيتحقق الكل ومن المعلوم ايضا ان المقدم بحسب الوجود الذهني فقط اذا قدم في الكتابة توافقت في تقدم
الوجودات الثلاثة لما سوى الخارجي لعدمه فلو قدمت الكلمة في الكتابة توافقت الوجودات الاربعة نظرا الى كونها مقدمة
في الوجود الذهني وكل من التوفيقين احسن فلذا قدم المص الكلمة في الكتابة فيكون لكل المقدمتين دخل
في المدعى فلا استدراك قوله الاشتقاق آه بيان الاشتقاق وهو قسامه على وجه يعلم منه
فائدة عبارة المص اعني قوله لتاثيره حاصله انه لابد في الاشتقاق من المناسبة المعنوية واللفظية ولما كانت اللفظية ظاهرة
والاولى خفية اشار المص الى بيانها بقوله لتاثيره وحاصله ان المدلول المعنى للكلمة والكلام هو تاثير معانيهما في النفوس مناسب وقع له المدلول
الحقيقي للكلم وهو الجرح في كون كل منهما فردا للتاثير وقوله اثر اكافي جميع الحروف وفي بعض النسخ او وهو الحق وفي بعضها كلمة او فهو
بمعنى الواو لعدم التردد قوله من الكلم بمعنى الضرب اه غير مرتب كجبذ من الجذب قوله الى بعد هذا آه يعني ان
هذه الاشتقاق بعيد لبعد مناسبة التي مرت ذكرها لان لتشبيه مطلق تاثير معانيهما بالجرح
غير مناسب لان افراد مطلق التاثير سوى الجرح كثيرة فلا وجه لخصوصية الجرح في كونه مشبها به
ان اريد تاثير معانيهما بالالم فلا نعلم انه مدلول لهما لانه غير لازم في جميع افرادهما
لانه يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات ويفهم منه ما يرد عليه بايرد على الشق الاول لان افراد
التاثير بالالم ايضا كثيرة لان المحشي جعل الشق الثاني مناسبا مناسبة بعيدة لقلة الاشتراك بالنسبة
الى الاول وايضا يرد ان هذه المناسبة في افرادهما لا في انفسهما والمشتق هو هذا لا ذاك
اجيب عن الاول باختيار الشق الاول وان قلت لا خصوصية بالجرح فقلنا

ان القدر الضروري في الاشتقاق هو وجه المناسبة بين المشتق والمشتق منه واما اطراده
بان يكون كل ما يوجد فيه وجه المناسبة يكون مشتقا منه فكلا واجيب عن الثاني
بان هذه المناسبة موجودة في افرادهما بالذات وفي انفسهما بالواسطة **قوله** مع يعني ان
هذه المناسبة بعيدة في نفسهما مع ان المناسب ان يقع في وجه المناسبة ان تاثير
كل من الكلمة والكلام والكلم في النفوس بقرع الاسماع ونقش الصور وما يترتب عليهما من
الافعال كجذب الملائمات ودفع المنافرات والانفعالات كالتلوم والتلذذ من مستتبعات
القوة التي هي مدلول الكاف والميم فان مبناها كلها لا ينبئ عن شدة القوة يقال ملكت
العجين وكمل الشئ اذا تم وملكة البئر اذا اقل ماءها لقوتها وملك الرجل اذا كحل وقوي بصره
لان هذه المناسبة لازمة وموجودة في انفسهما فترك هذه المناسبة القريبة واختيار المناسبة
البعيدة بعد آخر فقوله مع ظرف لا يخفى **قوله** فالكلمة آه يعني اذا ثبت ان تاثير انفسهما من
مستتبعات القوة ومن المعلوم ان تاثير الكلم اقوى كان فالكلمة آه **قوله** خسته كردن اه يعني ان
الجرح بمعنى مصدري والجراحة حاصل منه **قوله** يعني اه بيان لفائدة عبارة الشارح حاصله
ان ذلك التشبيه علاقة معتبرة والا لم يصح اطلاق الجرح على بعض تاثيرات معانيهما مع
انه واقع في كلام الشارح **قوله** لكن آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لو كان جنسا فلم لم يطلق على
ما دون الثلاثة مع ان الجنس يطلق على القليل والكثير وحاصل الجواب ان المعتبر في الجنس
هو الاطلاق على القليل والكثير بحسب الوضع وهو موجود وانما المنع بحسب الاستعمال وهو لا يضر الجنسية
**قوله** يوجب التانيث آه لكونه مسندا الى ضمير الجمع غير العقلاء **قوله** فان الصاعد آه لما كان
عبارة الشارح موهما للتاويل بالحذف ويرد عليه انه خلاف الاصل فسر المحشي التاويل بانه ليس
المراد التاويل بالحذف بل المراد ان الكلم الصاعد من حيث لفظه جمع العقلاء فيجب
تانيث ضمير راجع اليه ومن حيث انه بعض في الواقع فمجاز ان يعبر عنه بلفظ البعض فهو
بهذا الاعتبار مفرد مذكر فيجوز تذكير الضمير بناء على ما تقرر من ان المرجع اذا كان

يذكر باعتبار ويؤنث باعتبار آخر فيجوز تذكير الضمير وتانيثه **قوله** فتاويله آه يعني اذا ثبت
ان تاويل الكلم بثبوت الاعتبارين فيه لا بالتقدير فتاويله كتاويل الرحمة فانه من حيث انه
لفظ مؤنث فلا يصح تذكير الجزء ومن حيث انه احسان ومتحد معه مذكر فيجوز تذكيره **قوله** لان المقام
آه يعني ان الشارح انما قدم لام الجنس وذكر لام العهد بصيغة التمريض وترك الاستغراق لان الاول
هو المختار لان المقام يقتضي تعريف المعنى الاصطلاحي من حيث انه معنى اصطلاحي لانه المبحوث
عنه في العلم وهو لا يحصل الا في لام الجنس فلذا قدمه ولا يقتضي المقام تعريفه بعنوان فرد نوعي
للمعنى اللغوي او لما يطلق عليه لفظ الكلمة لانه خلاف التعريف المصطلح فلو كان اللام للعهد يلزم
تعريف الماهية بعنوان انه فرد لا بعنوان انه ماهية وهو خلاف المصطلح فلذا اورد صيغة التمريض
ولا يقتضي المقام بيان الطرد الخ لان التعريف انما يكون للماهية لا للافراد فلو كان اللام
للاستغراق لكان التعريف للافراد وهو باطل فلذا ترك ثم بعد العهد ادنى من بعد الاستغراق
لان فيه تعريف الماهية بخلاف الاستغراق فلذا ذكره **قوله** والتعريف آه يعني ان التعريف
الاصطلاحي انما يكون للماهية من حيث هي ماهية لا من حيث انها فرد وذلك لا يحصيل الا بلام
الجنس فاللام للجنس **قوله** والطبيعة اه انما قال ذلك لئلا يرد ان الجنس يطلق على القليل
والكثير فلا يكون منافيا للوحدة فلا حاجة الى دفعه **وحاصل** الجواب ان للام الجنس معنيان
احدهما الماهية من حيث هي وهو بهذا الاعتبار لا ينافي الوحدة والثاني الماهية من حيث
العموم والتجريد وهو ينافي الوحدة وهو المراد **قوله** في المعنى العرفي آه يعني يجوز ان يكون
التاء في اصل اللغة للوحدة وفي المعنى العرفي اعني لفظ وضع لمعنى مفرد لمجرد التانيث لا للوحدة
خصوصا عند المصنف لانه قائل بعدم ارادة الوحدة فما وجه العدول عن اللفظ الى اللفظ ولكن
سلم ان التاء للوحدة في المعنى العرفي الخ فيحمل القول بتجريدها عن الوحدة واستعمالها في
التانيث فقط **قوله** للفرد المنتشر آه هو الماهية المشخصة بتشخص غير معين فيجرد في مقام التعريف
واستعمل في الماهية من حيث هي لان التعريف انما يكون للماهية من حيث هي اما على تقدير

وصفها للماهية من حيث هي فلا حاجة الى التجريد **قوله** نصه اه فيه رد على الفاضل الهندي
حيث منع التجريد مستندا بان التعريف في الوحدة **وحاصل** الرد انا لا نم ان التعريف في
الوحدة والا لم يمكن مجامعته مع المثنى **قوله** وتسليم ما منعناه اه **ولقائل** ان يمنع **قوله** طبيعته
اي خلقية كالانسان او صناعية اي اعتبارية كما فيما نحن فيه او غير ذلك كالرومي فانه تصنيفي
بالوحدة العرفية لا باعتبار العقل ولا باعتبار الخلقية **قوله** فيه نظر اه **حاصله** ان ما هو مدلول التاء
هو مناف للجنسية وما هو ليس بمناف ليس بمدلول التاء فبقي المنافات بحاله **قوله** ويمكن دفعه اه
**حاصله** ان الكلمة اذا نقلت من المعنى اللغوي الى المعنى الاصطلاحي فالتاء ايضا تكون منقولة
من الوحدة الشخصية الى الوحدة الجنسية فلان يكون مدلول التاء منافيا للجنس ثم لما يرد
عليه اعتراض الآتي اورد بلفظ يمكن **قوله** ويلزم من ذلك اه فانه مع التاء وبدونه للجنس على
هذا التقدير بخلاف تمرة فانه مع التاء للوحدة وبدونه للجنس **الا ان يقال** ان التشبيه
في ان في كل منهما مع التاء للوحدة وبدونه لا وان كانت الوحدة في احدهما جنسية
والآخر شخصية **قوله** ينبغي اه انما قال ذلك لئلا يرد ان المقصود رفع المنافات وهو تحصيل لقوله لجواز
اتصاف الجنس فيكون تورة واحدة اه مستدركا وايضا ان المثال الذي هو التركيب الجزئي
لا يطابق الممثل الذي هو الاتصاف **حاصله** الجواب عن الاول ان المقصود بيان كون كل من
الوحدة والجنسية اصلا والآخر وصفا وذا لا يحصل الا بمقدمتين فلا استدراك **وحاصل**
الجواب عن الثاني ان المراد بالاتصاف هو التصادق فيشمل التركيب الجزئي **قوله** ورمي
الشيء اه لما كان اللفظ في اللغة يطلق على الرمي مطلقا سواء كان من الفم او غيره وعلى
الرمي من الفم سواء كان رمي لفظ او غيره وعلى رمي اللفظ من الفم هو التكلم والش اورد الاول
وترك الآخرين اورد بها المحشي ثم في ترك الش اشارة الى ان المطلق هو الموضوع واستعماله
في المقيدين باعتبار انهما من افراده فلا اشتراك ولا تجوز بخلاف ما وضع لهما فانه على تقدير
وضعه للمطلق ايضا يلزم الاشتراك وعلى تقدير عدمه يلزم التجوز لو استعمل في المطلق وكل منهما

خلاف الاصل قوله المفهوم آه فيه اشارة الى بيان فائدة عبارة الشرح يعني قوله ثم
نقل بان فيه رد على الرضي حيث قرر بعدم النقل قوله لا يكون آه لان النقل لا يكون باستعمال
اهل اللغة قوله تعريف الكلمة اه لانه ليس بملفوظ قوله او حكما آه فالمعنوي وان لم يكن
لفظ حقيقة لكنه لفظ حكما فيدخل في تعريف الكلمة قوله ولعل اه اشارة الى وجه الرد
على الرضي وحاصله ان اللفظ في استعمال اهل اللغة مخصوص بالملفوظ الحقيقي وفي عرف النحاة
شامل للملفوظ الحكمي ايضا فلا بد من النقل قوله وليس آه فيه اشارة الى وجه تقديم الشارح
الطريق الاول على الطريق الثاني يعني ان في الطريق الاول عدم تعدد النقل فيكون
اولى بخلاف الثاني فان فيه تعدد النقل فلذا اخره قوله وهذا اقرب آه لقرب وجه المناسبة
لان مناسبة العموم والخصوص اقوى من مناسبة السببية والمسببية وكذا من مناسبة
التعلقية لثبوت الاتحاد في الاولى دون الاخيرين قوله ويجوز آه لما كان اللفظ في
اللغة عند المحشي مستعملا في المعاني الثلاثة وذكر الشارح النقل باعتبار المعنى الاول وترك باعتبار
المعنيين الاخيرين اورده المحشي ببينها على جوازه ايضا قوله گفتن آه يحتمل ان يكون
بيانا لاصل المعنى وان يكون بيانا للمعنى المراد فقوله وليس آه نص على انه بيان للمعنى المراد
فليس فيه تصريح بالعلم ضمنا كما وهم قوله والباء للتعدية لا للسببية حتى ينتقض التعريف
باللسان قوله دور اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان ذلك التعريف دوري لان معرفة
اللفظ موقوفة على تعريفه ومجموع التعريف موقوف على جزئه اعني التلفظ فمعرفة اللفظ
موقوف على التلفظ بالواسطة ومعرفة التلفظ ايضا موقوف على معرفة اللفظ لان معرفة المزيد بدون معرفة
المجرد محال هذا الدور وحاصل الجواب ان الموقوف هو اللفظ الاصطلاحي والموقوف عليه
هو اللفظ اللغوي فلا دور قوله الذي آه هذا بناء على رأي الرضي من كون الملفوظ
معنى لغويا له او كون العبارة محمولة على الحذف اعني هو متعلق الكلام والحرف فلا يرد
ان المعنى اللغوي له هو الرمي لا الكلام والحرف قوله كلمة اه وهو مذهب الشارح الرضي بناء على انها

موضوعة للفاعلية والمفعولية والاضافة وملفوظة ايضاً فيكون كلمة **قوله** اشكل عليه
اه هذا الاشكال انما يتوجه لو ثبت الوضع فيهما وهو في حيز المنع عند صاحب هذا المذهب
فاشكال المحشي بناء على المشهور من انها موضوعة **قوله** من تحقيق آه اعني قول گفتن فانه
دال على ان المعتبر في الكلمة هو التلفظ بالذات والحركات ليست بملفوظة بالذات بل
بواسطة الحروف **قوله** وفيه بحث لانها وان لم تكن ملفوظة حقيقة لكنها ملفوظة حكما لكونها
مشاركة للملفوظ الحقيقي في الاحكام كالدلالة **قوله** اذ ظ آه انما قال لفظ الظاهر اذ باطنه لا
يدخلها لان المراد بالاحكام في تعريف اللفظ الحكمي هو الاحكام المختصة باللفظ والدلالة
ليست كذلك لوجودها في الاول الاربع **قوله** انما قيده آه انما قال ذلك لئلا يرد ان ذكر
قيد الانسان موهم لخروج كلمات الله تع فينبغي ان لا يذكر **حاصله** الجواب ان فائدة ذكره
هو زيادة التوضيح في المعرف **قوله** اي تلفظا آه انما قال ذلك لئلا يرد ان نصب حكما ان
كان على الحالية عن ضمير ما او عن الانسان فلا يصح لعدم الحمل وان كان على المصدرية
فايضاً غير صحيح لعدم مشاركته مع الفعل لفظا ومعنى مع انه شرط في المفعول المطـ **حاصل**
الجواب ان نصبه على المصدرية نيابة والاشتراك انما يشترط في المصدر الحقيقي لا في
المصدر النيابتي وهذا المصدر نيابة بان يكون صفة لمصدر محذوف ثم لما يرد عليه
ان الصفة لابد ان تكون محمولة على الموصوف والحكم ليس محمول على التلفظ ابدله
المحشي بالحكمي **قوله** وذلك آه يعني التلفظ الحكمي **قوله** انما قال آه بيان لوجه العدول عن
العبارة المشهورة **قوله** والا اي وان لم يكن مرادهم بالمستعمل الموضـ **قوله** اي قبل ان يطلق
آه فيه اشارة الى ان الاستعمال هو اطلاق اللفظ وارادة المعنى منه وذلك لا يكون
الا بعد الوضع فلا يتوهم ان الاستعمال جعل اللفظ معمولا ومتعينا للمعنى وهل هذا الا وضع
فلا يلزم الواسطة **قوله** فالمستعمل آه بيان للعلاقة بين الموضوع والمستعمل يعني ان
في العبارة المشهورة مجاز باعتبار مايؤل اليه او من قبيل ذكر الخاص وارادة العام **قوله**

مصدر آه وهو يستوي فيه الواحد والكثير **ويرد عليه** ان اللفظ المراد ليس بمصدر فالاولى في وجه الشمول ان يق انما يصح اطلاق اللفظ على المركب لصدق تعريفه اعني ما يتلفظ به الانسان عليه والى هذا اشار المحشي بصيغة التمريض **قوله** اي الملفوظ آه انما قم ذلك لئلا يرد ان المقابلة غير مستقيمة لان المنوي ايضاً لفظ حقيقة لانه من اقسامه وصدق المقسم على الاقسام انما يكون بطريق الحقيقة **حاصله الجواب** ان المراد باللفظ هو الملفوظ اللفظ الاصطلاحي واطلاق الملفوظ على المنوي مجاز فيصح المقابلة **قوله** اعم من الحرف آه انما قم ذلك لئلا يرد ان الصوت هو الحرف فيكون ذكره مستدركا **حاصل الجواب** ان الصوت اعم من الحرف لانه صوت يعتمد على المخارج لا مطلق الصوت فلا استدراك **قوله** ولا ادري آه يعني ان المنوي ليس من مقولة معينة لانه تابع للمرجع وهو قد يكون جوهرا وقد يكون كيفا الى غير ذلك ويحتمل ان يكون معناه لا ادري انه من اي مقولة بل من مقولة الاعتبارات بان يكون اعتبارا محضا حكما كما هو رأي الش او من مقولة المحذوف كما هو رأي المص **قوله** في المص آه **اشارة** الى ان قول الش وليس آه رد على المص **قوله** كما آه فيه **اشارة** الى ان قول الش ولم يوضع جواب سؤال يرد على قوله اصلا وهو ان الضمير المنفصل موضوع للمنوي فيكون من قبيل اللفظ باعتبار الموضوع **قوله** دالة اي بالوضع والا فمطلق الاعتبار في الدلالة ليس بمعنى **قوله** لكن آه انما قم ذلك لئلا يرد انه لو لم يكن لفظ هو موضوعا للمنوي فلما يعبر به عنه **قوله** كناية آه الاول في مثل ضرب والثاني في مثل اضرب **قوله** والمراد آه انما قم ذلك لئلا يرد ان الدوال الاربع مشاركة للملفوظ الحقيقي في الاحكام كالدلالة فينبغي ان يكون لفظ **حاصل الجواب** ان المراد بالاحكام هو الاحكام المخصوصة في النحو والدلالة ليست كذلك **قوله** اذ على التقدير آه انما قم ذلك لئلا يرد ان المحذوف الواجب الحذف ليس مما يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان فيخرج عن اللفظ **وحاصل الجواب** انه وان لم يكن مما يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان

لكنه ما يتلفظ به الانسان على تقدير وجوده وہذا ہو المعتبر فی اللفظ **قوله** لانها آه
**اعترض** سید السند ان التعریف لیس بجامع لخروج کلمات اللہ تعالی منہ لانہا لیست
بالفاظ لان اللفظ ما یتلفظ بہ الانسان والتلفظ الاخراج من الفم وکلمات اللہ تعالی
لیست کذلک **فاجاب** المحشی بثلاث اجوبۃ **حاصل** الاول انہا خارجۃ من الفم بالنسبۃ
الینا وان لم تکن کذلک بالنسبۃ الی اللہ تعالی وتسمیتہا کلمات بالنسبۃ الینا لا بالنسبۃ
الیہ سبحانہ **وحاصل** الثانی ان المراد بالتلفظ ہو صلاحیۃ التلفظ وہو متحقق فیہا
**وحاصل** الثالث ان المراد بالتلفظ اعم من الحقیقی والحکمی والثانی متحقق فیہا لجریان
احکام اللفظ علیہا **ثم** اورد المحشی **علی** الاولین ان صلاحیۃ التلفظ وفعلیتہ انما تتحققان
فی الالفاظ التی تقوم بنا اذ تلک الالفاظ مغایرۃ بالشخص لما تقوم بالحق لان تشخص
الاعراض انما ہو بتشخص محالہا فلا یصدق ہذا التعریف علی الکلمات القائمۃ بالحق
لانتفاء الصلاحیۃ التی بنی علیہ الجواب الثانی والفعلیۃ التی بنی علیہ الجواب الاول فیہا
**ثم اجاب** بان تشخص الاعراض باعتبار تشخص المحل انما ہو تدقیق فلسفی غیر معتبر عند النحاۃ
فان اختلاف المحل عندہم کاختلاف المکان فکما لا یختلف الشئ باختلاف المکان
فکذا لا یختلف باختلاف المحل **قوله** ہذا الاعتذار آه یعنی اختلاف الاعراض باعتبار اختلاف
المحل تدقیق فلسفی غیر معتبر عندنا **قوله** قیاما بہ آه اوخ ثبت اختلاف المحل فیرد الاعتراض
فلا بد من الدفع واذا لم یقم بالحق فلا اختلاف فی المحل فلا سوال ولا جواب **قوله**
وہو ای القیام بالحق **قوله** والنقض آه عطف علی ما ثبت یعنی ان ہذا الاعتراض انما
یرد اذا ثبت احد الامرین اما القیام بالحق والنقض بالقوم بمحل ہو فی علم الباری تعالی
وغیر معلوم لنا او بالقوم بمحل ہو غیرنا ومعلوم لنا اذ علی کل من ہذہ التقادیر یلزم اختلاف
المحل فیرد الاعتراض واما فیما عدا ہذہ التقادیر لا یلزم اختلاف المحل فلا اعتراض فلا
حاجۃ الی دفعہ **قوله** الی اعتبار اخراجہ لان الاخراج فرع الدخول ولا دخول آه **قوله**

كما تعسفوا يعني الفاضل الهندي وتوابعه حيث قالوا في دفع اعتراض الرضي عن انه كان على
المصنف ان يذكر قيد الاخراج الدوال الاربع **فاجابوا** بان القيد موجود وهو اللفظ فاورد
عليهم ان اللفظ جنس والجنس انما يكون للشمول لا للاحتراز **فتعسفوا** بان الجنس اذا فصل
اذا كان بينهما عموم وخصوص من وجه جاز الاحتراز بالجنس وذلك لتحقق اللفظ والوضع
في الالفاظ الموضوعة وتحقق الاول دون الثاني في المهملات وبالعكس في الدوال
الاربعة **فرد** المحشي عليهم بان هذا التعسف انما يحتاج اليه اذا كان الدوال الاربع داخلا في
الجنس وهو ليس كذلك **قوله** داخل آه فلو قصد الوحدة لخرج عنها لانه ليس بلفظ واحد
**حاصله** ان كان المراد بالوحدة ادنى ما يطلق عليه لفظ كهمزة الاستفهام لم يدخل في
التعريف الا قليلا من الكلمات وان اريد ما له نوع الوحدة لم يخرج عنه مثل عبد الله علما
بل غير علم وان اريد خصوص وحدة فلا يدل لفظة عليه مع انه غير بين **قوله** مشروطا آه
لما ذكر الشرط الواحد وترك الاخيرين لان مقصوده منع لزوم المطابقة وهو يحصل
بانتفاء شرط اورد هما المحشي بيانا للشروط ومبالغة في انتفاء اللزوم لانتفاء جميع الشروط
**قوله** باعتبارها آه لان اللفظ مصدر فلا يضمر فيه كما هو المشهور وغير مشتق ايضا كما هو المتحقق
ويستوي فيه المذكر والمؤنث ايضا **قوله** وكان الوضع آه بيان للمناسبة بين المعنى اللغوي
والاصطلاحي فلا يرد توهم عدم المناسبة **قوله** ملحوظا آه تعميم للشئ الاول لدفع
توهم ان المتبادر من الشئ الاول وكذا من الشئ الثاني الذي يكون ملحوظا بخصوصه
فيخرج عنه وضع المشتقات والمركبات لعدم خصوصية الشئ الاول وكذا يخرج عنه وضع
المركبات وامثالها لعدم خصوصية الشئ الثاني **قوله** كهيئة المفردات آه يحتمل ان يكون
المراد بها المشتقات لانها ملحوظة بعمومه فيكون كلا المثالين للقسم الثاني ويحتمل ان
يكون المراد بها ما سوى المشتقات كزيد مثلا لان هيئة ملحوظة بخصوصه فيكون الاول
مثالا للاول والمركبات للثاني **قوله** المحرف بالفتح آه انما ذلك لئلا يرد ان التعريف

غير مانع لصدقه على المحرف لان المحرف الاول جعله مخصوصا لذلك المعنى مع انه
ليس بموضوع وحاصل الجواب انما لا نم ان المحرف الاول جعله مخصوصا بل قصد به المعنى
بتوهم انها مخصوص وفيه رد على الرضى حيث اتى بقيد التواطؤ لاخراج المحرفات
ووجه الرد ان الاخراج فرع الدخول ولا دخول ه قوله وان قلت اه وحاصله
ان الشئ الاول عبارة عن الدال والشئ الثانى عن المدلول فالبا اذا كان داخلا
على المقصور فيلزم حصر المدلول فى الدال فيخرج عن هذا التعريف وضع المرادف لعدم انحصار
المدلول فى الدال لوجوده فى دال آخر وان كان داخلا على المقصور عليه يلزم حصر الدال
فى المدلول فيخرج عنه وضع المشترك لعدم انحصار الدال فى المدلول لوجوده فى مدلول
آخر ثم لما كان الاصل فى البا الدخول على المقصور كما ذكره السيد السند فى شرح المفتاح
قدمه المحشى على الشق الثانى قوله فى كل وضع اه لخروج وضع المرادف على تقدير ووضع
المشترك على تقدير آخر فقوله يوجد رفع للايجاب الكلى لا سلب كلى قوله بتجريد التخصيص اه يعنى
انه عبارة عن كون الشئ بحيث يوجد فى شئ آخر ولا يوجد فى غيره وهو يحمل على التجريد عن
الجزء السلبى فيبقى كون الشئ بحيث يوجد فى شئ آخر فقط وذلك المعنى متحقق فى الالفاظ كلها قوله
وبان آه جواب ثان وحاصله ان المراد بالتخصيص هو التخصيص فى وقت الوضع لا التخصيص
فى وقت الاستعمال الذى هو اثر الوضع ولا شك ان فى وقت الوضع لفظ واحد ومعنى
واحد فى نظر الواضع وان كان كل واحد منهما كثيرا فى نظر المستعمل ثم وحدتهما فى نظر الواضع
على تقدير كونه عبدا فظاهر اذ لحاظ كثيرة فى آن واحد من نفس واحدة محال لبساطتها مع نقصانها
هنا فى الذات واما على تقدير كونه الله سبحانه فغير ظاهر لجواز ان يكون وضعه للالفاظ كلها فى
آن واحد واشار المحشى الى اثبات وحدتهما فى حق الواجب تع ايضا وحاصله ان الحكمة فى
احداث الموضوعات اللغوية تعليم طريق افادة ما فى الضمير فالاصل ان يكون لمعنى واحد
لفظ واحد فان اللفظين زائد عما المقصود وكذا ان يكون للفظ واحد معنى واحد فان المعنيين

مخل بالتفاهم فان الله تعالى من علينا اولا بوضع لفظ واحد لمعنى واحد
ثم كثير الالفاظ لمعنى واحد تسهيلا للفظ واحدا ابتلاء الفهم الاذهان فيكون
الوضع في المشتركات والمترادف مرتبا والى هذا اشار المحشي بقوله
لم يتحقق آه **قوله** اضافي آه جواب ثالث وحاصله ان المراد بالتخصيص
هو التخصيص بالنسبة الى بعض ما عداه لا بالنسبة الى جميع ما عداه ولا
شك ان اللفظ المرادف مختص بالمعنى بالنسبة الى لفظ اجنبي وان لم يكن
مختصا به بالنسبة الى مرادف آخر كذا اللفظ المشترك مختصا بذلك المعنى بالنسبة الى معنى اجنبي
وان لم يكن مختصا بالنسبة الى معناه **قوله** معنى كل آه جواب رابع وحاصله ان قيد الحيثية
مراد ولا شك ان معنى المرادف من حيث انه من آثار وضع ذلك اللفظ لا يوجد في لفظ
آخر وكذا المشترك من حيث انه مجعول لذلك المعنى لا يوجد في معنى آخر وعلمت بما ذكرنا ان
اجوبة المحشي يصح باختيار كل من الشقين **قوله** ومما ذكرناه آه يعني يرد على تعريف الوضع وضع
ما يكون وضعه للجزئيات المتكثرة بمرتبة مفهوم كلي كوضع المضمرات لانه اذا كان الباء داخلا
على المقصور ويلزم حصر المعنى في اللفظ فقط ان معنى الضمير كزيد مثلا ليس منحصر في لفظ هو لوجود
لفظ آخر له بخصوصه واما اذا كان الباء داخلا على المقصور عليه فقط ايضا ان لفظ هو ليس منحصر
في لفظ زيد مثلا لوجوده في بكر مثلا فقال المحشي ان الاجوبة المذكورة واقعة لذلك الاعتراض
ايضا لان الجواب الثاني اذا كان باختيار الشق الاول فجريانه في مادة النقض ظاهر لتعدد
لفظ فيهما فيمكن لحاظ احد اللفظين دون الآخر في وقت الوضع وان كان باختيار الشق الثاني
فلا يصح اصلا لعدم تعدد لفظ هنا على تقدير الشق الثاني بل التعدد فيها المعنى على وجه لا يمكن
لحاظ احد المعاني في وقت الوضع **قوله** اي حال كون ذلك الشيء فيه اشارة الى ان الباء
للملابسة والجار والمجرور ظرف مستقر وقع حالا من الشيء الاول فلا يرد ما يتوهم ان الباء
للسببية فيلزم كون الفهم قبل التخصيص بضرورة تقدم السبب على المسبب مع ان الامر ليس كذلك

**قوله** لغرض الترکیب آه لانه لیس بمفهوم عن حروف الهجا عند مجرد الاطلاق بل بشرط
عروض الهیئة **قوله** وسمع آه انما قد ذلک لئلا یرد ان الملازمة ممنوع لجواز ان یطلق ولم یسمع
فکیف الفهم **وحاصل** الجواب ان المقدم مقید بقید یسمع فلا یرد المنع **قوله** بغیر السمع آه انما قد
ذلک لئلا یرد ای علی المحشی ان المقابلة غیر مستقیمة لدخول السمع فی الاحساس **وحاصل** الجواب
ان المراد بالاحساس ما سوی السمع فصح المقابلة **قوله** وفیه تنبیه آه انما قد ذلک لئلا یرد ان ذکر
الاحساس کاف فی التعریف فما الفائدة فی ذکر السمع مع الاطلاق **قوله** الا بعد انضمام آه
لجواز ان یسمع ولا علم بالوضع فکیف الفهم **قوله** کل البعد آه وان کان بعیدا فی الجملة لان
الحذف وان کان مع القرینة لا یناسب فی مقام التعریف **قوله** ان التخصیص علاقة اه اشترط
الفهم علیه کما هو المفهوم من ظاهر الشرطیة **لکن** یرد علیه ان العلم اذا کان معتبرا فی مفهوم فهم المعنی
فیلزم توقف فهم المعنی علی الوضع وعلمه وعلم الوضع ایضا موقوف علی فهم المعنی فیلزم الدور و
یمکن ان یجاب ان الموقوف هو فهم المعنی من اللفظ والموقوف علیه هو فهم المعنی مطلقا
**قوله** ان لم یکن مفهوما آه انما قد ذلک لئلا یرد ان الملازمة ممنوع لجواز ان یسمع الشئ الاول
ویکون الشئ الثانی مفهوما قبل السمع فلا یفهم فی وقت السمع والا یلزم تحصیل الحاصل و
**حاصل** الجواب ان الملازمة مقیدة بعدم کون الشئ الثانی مفهوما فلا یرد المنع **قوله** او
فهم آه جواب ثان **وحاصله** ان الفهم اعم من قصد والتفات ففی مادة النقض تحقق الالتفات
**قوله** وکذا وضع الفعل آه یعنی ان الاعتراض کما یرد علی الحرف کذلک یرد علی الفعل باعتبار
المعنی المطابقی وکذلک علی الاسم المتضمن لمعنی الحرف وکذلک یرد علی ما کان وضعه عاما وما
وضع له خاصا کاسماء الاشارة لان وضع هذه المذکورات کوضع الحرف فی عدم التلبس
بالحیثیة المذکورة الا ان الشارح ترک الاعتراض بما سوی الطرف لاتحاد جواب الکل **قوله**
ولا یجاب آه جواب ثان وحاصله ان المراد بالفهم اللازم للاحساس هو الفهم علی وجه
لوحظ ذلک المعنی به فی حال الوضع ولا شک ان معانی الامور المذکورة ملحوظة فی وقت

الوضع علی وجہ کلی بناءعلی ان فیہا وضعا عاما وموضوعا لہ خاصا والفہم علی الوجہ الکلی
لا یتوقف علی انضمام الضمیمۃ قولہ لان آہ دلیل لقولہ ولایجاب قولہ وہذا الفہم یعنی ان
الفہم علی وجہ الکلی لیس بمقصود عن الوضع بل المقصود ہو الفہم بالخصوصیات قولہ یعنی آہ بیان
للفرق بین الجوابین وحاصلہ ان فی الاول حذف وفی الثانی ارتکاب مجاز متعارف
ثم لما کان المجاز بعیدا فی مقام التعریف وان کان متبادرا اشار الشارح الی ہذا بقولہ ولا بعد
قولہ ولا یراد بہ آہ انما قال ذلک لئلا یرد ان المتبادر من القصد ہو القصد صریحا فیخرج عن
التعریف ماسوی المعنی المطابقی وایضا المتبادر من القصد ہو القصد بحسب الوضع فیخرج عنہ
المعنی المجازی الوضعی قولہ سعلت من السعال یعنی سرفہ کردن من حد نصر قولہ واردۃ بہ آہ
یعنی بالسعال المفہوم من سعلت وانما قید بہ لانہ لو لم یکن الارادۃ لم یکن المذکور معنی
للسعال ثم ہذا المعنی غیر من المعنی المطابقی واخویہ لدخل الوضع فیہا لا فیہ قولہ وہم بعض آہ
فہم لا ورود للاشکالین اصلا اذ ما من معنی والا ویصح ان یقصد بشئ قولہ من المصدر
آہ اشارۃ الی ان الظرف کما یشتق من المصدر المعلوم کذلک یشتق من المصدر المجہول
لوجود علاقۃ فیہا قولہ المعلوم آہ یعنی ان المصدر المبنی للفاعل والمبنی للمفعول نص الشمول للقسمین
قولہ بمعنی المفعول آہ یعنی ان ذکر المصدر وارادۃ المفعول یحتمل ان یکون بطریق
النقل ویحتمل ان یکون بطریق المجاز لکن الثانی ہو الاولی لیرتفع مؤنۃ النقل فلذا اقتصر
بمعنی المفعول ولم یقل نقل الی المفعول آہ ففی عبارۃ المحشی اشارۃ الی وجہ اختیار الشارح
المجاز علی النقل وفی تعمیم المصدر من المعلوم والمجہول اشارۃ ایضا الی ان المصدر المجہول
کما یکون بمعنی المفعول کذلک المصدر المعلوم یکون بمعناہ لوجود العلاقۃ فیہا لکن فی الاول
بالذات لقیامہ بہ وفی الثانی بالعرض لقیام اثرہ بہ لان التعلق فرع الایقاع قولہ غیر
قیاسی آہ اذ لا قاعدۃ یقتضی ذلک قولہ والذی آہ انما قال ذلک لئلا یرد ان صورۃ
التخفیف مخالفۃ للقیاس فیکون بعیدۃ فلا وجہ لارادتہا قولہ الی جانب المعنی آہ الصحیح

من غير اعتبار النقل والتجوز قوله واستعمال اه عطف على المثل يعني ان استعمال المشدد بمعنى المخفف شائع فلا بأس في العكس لان الاتحاد من نسب المتكررة فلذا ابقه ان المشدد والمخفف واحد قوله بدون الشرطية اه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المتبادر من عبارة الشارح ان التجريد عن المعنى فقط لا عن الشرطية فيخرج حروف الهجاء بالشرطية المعتبرة في الوضع لا بقيد المعنى فلا يصح ما سيأتي من الشارح من اخراجها بقيد المعنى وحاصله ان التجريد كما يكون من المعنى فكذلك من الشرطية لانها قيد المعنى فتركه مستلزم لتركها قوله وانما قيل اه بيان لعبارة الشارح ورد لما يتوهم وحاصله ان عبارة الشارح فذكر المعنى اه جواب عن سؤال وهو ان ارتباط المعنى بالوضع غير مستقيم لاشتمال الوضع على المعنى وحاصل الجواب ان الوضع مجرد على التجريد فلا اشتمال وما يتوهم في التحرير السؤال من انه لا حاجة الى ذكر المعنى لشمول الوضع له فبذكر المعنى يلزم الاستدراك فليس لشيء لان الاستدراك انما نشأ من ذكر الوضع فلو تجرد في الوضع يلزم نزع الخف قبل الوصول الى الماء والى هذا اشار المحشي بقوله لا لانه اه قوله وارتكاب التجريد اه يعني ان اختيار الشارح التجريد اقرب الى الصواب من جعل الوضع بمعنى الصوغ مجازا كما فعل الرضي ففي جواب الشارح اشارة الى الرد على الرضي ووجه الرد ان التجريد قريب من الحقيقة لكونه حقيقة قاصرة بخلاف المجاز وايضا امر التجريد شائع في امثال هذا المقام بخلاف المجاز وايضا على طور التجريد يلزم الاحتراز بكل من جزئي الوضع حيث خرج بالاول اعني تخصيص شيء المهملات والدوال بالطبع والعقل وبالثاني اعني المعنى حروف الهجاء بخلاف المجاز اذ ح لا فائدة للاحتراز في ذكر الوضع اذ ما من لفظ الا وله صوغ وايضا ان ذكر اللفظ مستغن عن الصوغ لاستلزامه له فلا فائدة في ذكره الا التعلق الجار والمجرور به بخلاف طريق التجريد فانه ح لا يستلزم لفظ الوضع فيكون في ذكره فائدة اخرى سوى التعلق واذا عرفت هذا علمت ان قول المحشي فلا فائدة متعلق بالوجهين الاخيرين وعلمت مما ذكرنا ايضا ان ارتكاب المص التجريد تقتضي على القيود الاحترازية فلا يرد ان ترك المعنى

المعنى وذكر الوضع فقط اسلم واظهر فلا وجه للعدول عنه قوله وكذا الالفاظ آه ولما كان
قيد التخصيص مخرجا لكلا القسمين وذكر الشارح الاول دون الثاني اشار المحشي الى ان تركه للاكتفاء
بالظهور لانه يعلم من الدليل اعني قوله اذ لم يتعلق آه اخراج كلا القسمين أو نقول ان مراد
الشارح بالالفاظ الدالة بالطبع ما لا يكون دلالتها بالوضع بطريق ذكر الخاص وارادة العام
فحينئذ لا ترك للقسم الثاني ايضا والى هذا اشار المحشي بقوله واكتفى آه قوله اى حروف آه يعني
انما اضيف الحروف الى التهجي لان التهجي هو التعداد وتلك الحروف تعد باساميها قوله
المقابلة آه لعدم وضعها للمعاني بخلاف المعاني قوله فيه اغماض آه انما قرر ذلك لئلا
يرد ان المعترض ان سلم العموم فلا اعتراض والا فلا يتم الجواب وحاصل الجواب ان
الاعتراض مبني على الاغماض عن العموم بناء على شيوع استعمال المعنى في مقابلة اللفظ
والجواب على احضار ذلك العموم قوله بالالفاظ آه اى بالالفاظ الموضوعة للالفاظ
كما في النقض الاول وبالكلمات المفردة الموضوعة للمركبات كما في النقض الثاني فاللام
في كلا الموضعين للعهد وفي كلام المحشي اشارة الى ان اسم الاشارة ليس بمخصوص
بالاشكال الثاني كما وهم من القرب قوله اى مشخصة آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان لا مقابلة
بين الالفاظ المخصوصة وبين المركبة فينبغي ان يقال الى الالفاظ المفردة او مركبة ليتم التقابل
وحاصل الجواب ان النقض الاول لما كان بنفس الالفاظ سواء كانت مفردة او مركبة
والنقض الثاني بالالفاظ المركبة فلا حاجة الى ذكر قيد الافراد واما المقابلة فانما تتم بارادة
الاول من حيث الذات بلا شرط زائد وبارادة الثاني بشرط قيد التركيب والى هذا اشار
المحشي بذكر الحيثية الاطلاقية ثم اعلم ان في بعض نسخ الشرح قيد الافراد مذكور فوجه ذكره
لحاظ المقابلة فكلام المحشي اما مبني على عدم وجدانه اياها او بيان لنكتة الترك لخفائه كما
في بعض النسخ واما نكتة الذكر كما في البعض الآخر فتركها مبنية على الظهور فما وقع من الفاضل
من نسبة السهو الى ذكر قيد الافراد سهو قوله وذلك آه يعني ان المراد بالاول مرتبة الذات

وبالثاني مرتبة التركيب قوله اي مقام آه يعني ان الاسم الاشارة ليس بمخصوص
بالنقض الثاني كما يتوهم من القرب قوله الى الالفاظ المخصوصة كما في النقض الاول
او المركبة كما في النقض الثاني قوله من حيث آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان التعريف غير
جامع لخروج معنى حيوان ناطق علما للشخص الانساني عنه لانه يدل جزء لفظه اعني الحيوان مثلا
على جزء معناه وحاصل الجواب ان قيد الحيثية معتبر في التعريف ولا شك ان الحيوان
الناطق ليس اسما للمعنى العلمي الا باعتبار وضعه العلمي وجزء العلم لا يدل في العرف وان
امكن بل الدال المجموع على المجموع قوله لانك آه دليل لاثبات الوهم قوله عن شيء آه كالمعنى
مثلا ما فيه معنى الوصفية وهو المفرد مثلا وعلقت معنى مصدري في صيغة فعل كالوضع مثلا
فيما نحن فيه قوله حال التعلق آه فيلزم اتصاف المعنى بالافراد حال تعلق الوضع به لا بسببه
بل يكون الافراد مسببا له كما في اكرمته رجلا فاضلا وح يكون الافراد قبل الوضع قبلية
ذاتية لتقدم السبب على المسبب بالذات فما وقع من الفاضل اللاهوري من نسبة السهو
الى لفظ قبل الوضع سهو قوله وانما آه ذلك لئلا يرد ان مقتضى القاعدة التحقيق لا التوهم
فاطلاق التوهم ليس بسديد قوله بطريق آه اي باعتبار المؤول اليه فكذا اطلاق المفرد
انما يكون باعتبار المؤول اليه فلا يلزم تقدم الافراد قوله من حيث آه انما قيد ذلك لئلا
يرد ان التعريف غير جامع لخروج حيوان ناطق وعبد الله علمين عنه لان جزئهما يدل
على جزء معناه وحاصل الجواب ان قيد الحيثية معتبر في التعريف ومن المعلوم ان
جزء الحيوان الناطق علما من حيث انه جزء العلم لا يدل بل من حيث انه جزء المركب المشتهر
عليه بنظره قوله المفهوم آه اعترض الرضي بان كلامه يدل على كون الافراد صفة للمعنى
عند النحاة وذلك مخالف عن المشهور عند النحاة كما بين المحشي بقوله لكن آه قال الفاضل
اللاهوري معترضا على المحشي ان كلام الرضي سالم عن المخالفة حيث لم معترضا على المصنف ان
المشهور بين المنطقيين جعل الافراد والتركيب صفة اللفظ فيقال اللفظ هو المفرد والمركب

فلا ينبغي ان يخترع في الحدود والالفاظ بل الواجب استعمال المشهور المتعارف لان
الحد للتبيين انتهى كلام الرضي فجعل المص الافراد صفة للمعنى خلاف المتعارف مخل بالغرض
من الحدود ولا دلالة له على ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة حتى يلزم **اقول** ان
الفاضل اللاهوري لم يتفقه كلام الرضي حق التفقه لان تخصيص المنطقيين ينادي باعلى
النداء على ان الامر عند النحاة ليس كذلك فاذا لم يكن اللفظ موصوفا عندهم لابد ان
يكون المعنى موصوفا لامتناع الخلو وهل هذا الا دعوى المحشي فتامل فانه غلط فيه من يدعي
التبحر **قوله** وكانه آه يعني ان النكتة المذكورة في الشرح كما يدل على فعلية الصفة الاولى
كذلك يدل على تقديمه لموافقة الوضع الطبع **قوله** وكانه آه دليل ثان للتقديم وحاصله
انه لا حسن لاعتبار الافراد الذكر الا بعد اعتبار الدلالة او الوضع لان الذكر تابع للتحقق
فكما لا تحقق للافراد بدونهما فكذلك لا حسن لذكره الا بعد ذكر احدهما ليوافق الوضع الطبع فلذا
قدم الوضع في الذكر **قوله** فاستغراه انما قال ذلك لئلا يرد ان صيغة الماضي انما يدل على
التقدم الزماني لا على التقدم الذاتي والمقصود آه هو هذا الا انتفاء الاول في الوضع بالنسبة
الى الافراد كما صرح به الشارح عنقريب وحاصل الجواب ان صيغة الماضي استعير عن السبق
الزماني للسبق الذاتي لتعذر المعنى الحقيقي لان السبقة بالنسبة الى زمان التكلم غير مراد
بل بالنسبة الى ما يقارنه هو قيد الافراد ومعلوم انتفاء السبق الزماني فتعين الذاتي
**قوله** لكان يجب اه اي من المحقق وجوب ولي الحال مع ذي الحال عند الالتباس **قوله**
ذلك اي لزوم الولي **قوله** ولئن سلم اه اي لزوم ذلك عند الكل بان يجعل خلاف
البعض غير معتد به فذلك اي لزوم الولي فيما اذا لم يكن قرينة دالة على تعيين ذي
الحال واما اذا قامت قرينة كما فيما نحن فيه فيجوز ترك الولي **قوله** بالذات اي فتعين
كونه حالا من اللفظ وان قرب الى المعنى لان الحال صفة لذي الحال ثم الافراد صفة
للفظ **قوله** واذا اه عطف على اذا لم يكن يعني ان موجب الولي فيما اذا يكون الالتباس

مضافا وفیما نحن فیه لیس کذلک اذ مآل جعل الحال عن اللفظ والمعنی واحد وهو کون
اللفظ مفردا لان افراد المعنی یؤل الی افراد اللفظ والی هذا اشار المحشی بقوله ولا خفاء
یعنی لا تغیر فی المعنی علی التقدیر المذکور اذ لا خفاء وعلمت ان کلام المحشی مبنی علی عدم
الضرر لا علی عدم الالتباس فما قال الفاضل اللاهوری ولا التباس عدم تغیر المعنی
لیس بسدید قوله تبع الشارحین اه انما قید ذلک لئلا یرد ان الحال لا یصح عن النکرة
الا فی وقت کونها نکرة مخصصة بالصفة او الاضافة او وقوعها بعد النفی او النهی او کون
المعرفة مشارکة لها فی الحال وفیما نحن فیه لیس لشیء من ذلک الشروط فلا یصح جعل الافراد
حالا عن المعنی قوله مطلقا اه ای سواء کان مجرورا بالاضافة نحو قوله تعالی واتبعوا
ملة ابراهیم حنیفا او مجرورا بحرف الجر کما فیما نحن فیه اما امتناع التقدیم فی صورة الاضافة
لان الحال تابع لذی الحال والمضاف الیه لا یتقدم علی المضاف فلا یتقدم تابعه بطریق
الاولی واما امتناعه فی صورة حرف الجر فلان المجرور لا یتقدم علی الجار فکذا تابعه قوله عند
اکثر البصریین اه خلافا لابن کیسان وابن برهان فی المجرور بالحرف استدلالا بقوله
تعالی وما ارسلناک الا کافة للناس بان کافة حال من الناس وحاصل الجواب ان
التاء فیه للمبالغة وانه حال من ضمیر المخاطبة قوله فی الایضاح اه وهذا مختار فی هذا الکتاب
ایضا حیث قال علی الاصح قوله واللام واسطة اه اشارة الی ان قول الشارح جواب عن سؤال وهو
ان جعل المفرد حالا عن المعنی غیر مستقیم لان العامل فی المعنی اللام وفی المفرد الوضع فلا
یتحد عامل الحال وصاحبها مع انه شرط فی الحال قوله فان المرکبات اه انما قید ذلک
لئلا یرد ان المرکبات خارجة بقید الوضع فلا معنی لاخراجها بقید الافراد کما اشرنا اه یعنی
فی تعریف الوضع حیث قال بعمومه قوله ومثل اه لما ذکره الشارح المعرف باللام وترک
المنون مع انه ایضا من هذا القبیل ذکره المحشی قوله المتحرکة اه احترز عن تاء التانیث الساکنة
اللتی تلحق فعل الماضی فانهم عدوها من الحروف وذکروا احوالها فی بحث الحروف

خلاف فی کونہا من الحرف **قوله** انها ایضا اه لانها موضوعة للمعانی کالتنوین واللام
**قوله** من الحروف المبانی آه لانها متغیر للبناء وکلما شانه کک فهو من حروف المبانی **قوله**
وجعلوا آه انما قه ذلک لیلا یرد انها لو کانت من حروف المبانی علما کانت دالة علی المعانی
المقصود **وحاصل** الاٰله انما قه ذلک لیلا یرد انها لما لم تکن دالة فلا یصح نسبة الدلالة الیها
لها **قوله** کان المراد اه انما قه ذلک لیلا یرد انه یفهم من سیاق کلام الشارح انه کان اللائق
فی مثل الرجل وقائمة ان یعرب باعرابین الا انه بواسطة شدة الامتزاج اعرب باعراب واحد
ولیس الامر کک لان احد الجزئین لم یستحق الاعراب بل البناء لانتفاء علة الاعراب وهو
الترکیب مع العامل **حاصل** الجواب ان المراد بالاعراب الحالة اللائقة فی کل من الجزئین
سواء کانت اعرابا او بناء **قوله** فان الحرف اه دلیل لتاویل المذکور **قوله** ولا یخفی ان هذا
آه ای جریان حال جزء علی المجموع ظ فی قائمة آه لان الاعراب فی الجزء الاخیر والاٰخر
الاول بمنزلة الوسط فاجری حال الجزء الاول علی المجموع **قوله** دون الرجل اه فان المعرب
لیس الا الجزء الثانی والجزء الاول باق علی حاله وفی رجل المعرب الجزء الاول والجزء
الاخیر باق علی السکون کما کان فی المثنی والمجموع المعرب الجزء الاول والجزء الثانی اعرابه
لان المجموع معرب باعراب واحد فقوله وکذا فی الاخیرین عطف علی قوله وفی الثانی وفی
بعض النسخ وکذا بلفظة الفاء فهو سهو من قلم الناسخ او بمعنی الواو **قوله** وفیه تامل آه وهو انه
اذا کان الاعراب بالحرکات یکون الاعراب مغائر المعرب بالذات واما اذا کان الاعراب
بالحرف فلا باس فی ان یکون الاعراب مغائر المعرب بالاعتبار فعلامة التثنیة والجمع
من حیث انهما اعراب ومن حیث انها اخوذان مع الجزء الاول معرب فیکون المجموع
بمنزلة کلمة واحدة ثم منقص المحشی من قوله ولا یخفی بیان قول الشارح واعرب باعراب واحد یعنی
انها مهملة الا انتفت فی بعض المذکورات **قوله** فی اطلاق واحد آه یعنی ان تعدد الاعراب
انما یکون باعتبار تعدد المقتضی ولا تعدد فی کلمة واحدة فی اطلاق واحد لامتناع کون

الشئ فاعلا ومفعولا او غير مفعول وهل هذا الا اجتماع النقيضين وما قال الفاضل اللاهوري

في دليل عدم المقتضى لامتناع توارد العاملين كتوارد العلتين المستقلين ففيه ومن ططه

لان امتناع توارد العلتين انما يكون في معلول واحد ولا شك ان معلول العامل هو الاعراب

وايضا لا شك في تعدد الاعراب فاين استحالة توارد العاملين في وقت تعدد الاعراب قوله

قلنا ه يعني سلمنا ان تعدد الاعراب لابد له من تعدد العامل اعم من ان يكون باعتبار

الوضع الحالي او باعتبار الوضع السابق ولا شك في التعدد المقتضى باعتبار الوضع السابق

لانه باعتباره كلمتان فلا يلزم كون الشئ الواحد فاعلا وغير فاعل بل كون الشيئين فلا

استحالة فيه قوله وقد صاحب اللباب آه جواب ثان يعني انا لا نم تعدد الاعراب بل الاعراب

فيه واحد بعامل واحد لان الجزء الاخير اعرابه حكايتي ولا حاجة الى تعدد العاملين لكن يرد

عليه انه لما كان الاعراب واحدا وكانت الكلمة ايضا واحدة فلم اظهرت اعرابه في الوسط دون

الاخير فاجاب المحشي بقوله ولما كان آه قوله وما بعد غيره آه يعني ان ما بعد لفظ الغير لما كان

اعرابا الاعراب الحكايتي انتقل الاعراب الى الجزء الاول فعلى هذا معنى كلام الش مع انه معرب

باعرابين يعني بكيفيتين احدهما الاعراب ——— والآخر الحركة الحكايتية ثم قوله في

بادي النظر لكون الاعراب حكايتي للجزء الاخير سواء كان المجموع مبنيا كما هو مذهب الجمهور

او معربا باعراب تقديري كما هو مذهب صاحب اللباب قوله علم آه بيان للفرض المذكور في

كلام الش اجمالا قوله ولا يخفى آه انما قد ذلك لئلا يرد ان المفهوم من كلام الش ان البتة

بالعكس في جميع المذكورات مع ان دخول الرجل واشاله مما لا يجري عليها حال واحد

بل الحالان في الكلمة غير مناسب لتعدد الاحوال فيهما كما في المركب وحاصل الجواب

المراد ان البتة بالعكس فيما يجري عليه حال واحد قوله وفيه آه يعني ان المراد بالوحدة

المفهومة من التاء لا يخلو ان كان المراد الوحدة الحقيقية الغير المنقسمة اصلا فيدخل

فيه نحو همزة الاستفهام فقط دون غيره وان كان المراد الوحدة المطلقة باي وجه كان

فهي شاملة لمثل عبد الله علما ايضا وان كان خصوص وحدة بان كان واحدة من حيث
الاعراب حتى يخرج عبد الله علما ويبقى قائمة وبصرى فلا يدل لفظة عليه **قوله** ان قلت آه
جواب باختيار الشق الثالث يعني ان المراد خصوص الوحدة بان يكون واحدا في التكلم
بان لا ينقسم فيه ولا شك ان المرة التي هي مدلول اللفظة يفهم منها الوحدة التكلمي
**قوله** فلنا اه اعتراض على ذلك الجواب وحاصله ان الوحدة التكلمي جائزة ايضا في عبد الله
علما كما في قائمة بل واجب لئلا يلزم الوقف في وسط الكلمة فيلزم دخوله ايضا **قوله** اللهم آه
**حاصله** ان المراد بالمرة الوحدة التكلمي مع عدم مصحح التعدد في التكلم وفي عبد الله علما و
ان وجد الاول لكن انتفى الثاني لاشتماله على مصحح التعدد ثم دلالة المرة على الاول ظاهر و
اما على الثاني فمم ولذا قال المحشي اللهم **قوله** مجازا آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان بقاء الدخول يقتضي
سبقية الدخول ولا دخول سابقا عن اللفظ **وحاصله** الجواب ان المراد نفس الدخول باعتبار
المسامحة **ويحتمل** ان يكون تقرير السوال هكذا ان قائمة وامثاله لفظان حقيقة فلا يصح
دخوله في اللفظة الدالة على الوحدة **وحاصل** الجواب ان الدخول باعتبار عده لفظة
واحدة واما باعتبار الحقيقة فلا دخول **قوله** لم يظهر دلالة اه يعني ان السمع ان كانت
علة تامة للعلم على اللافظ كالمشاهدة فيمتنع اجتماعهما بان يكون كل منها علة وان كان
العلة المفهوم المردد بين مجموعهما وبين احدهما فح لا باس في الاجتماع في وصف السببية بان
يكون المجموع سببا فعلى الاول لا دلالة اذ العلم بالمشاهدة اقوى من العلم بطريق دلالة
الاثر فاذا امتنع اجتماعهما في السببية يبقى الضعيف للضعف ويبقى القوي للقوة وعلى الثاني
لم يظهر السببية لاحتمال ان يكون المفهوم المردد متحققا في ضمن المشاهدة فلا يتحقق دلالة
الاثر **وما قال** الفاضل اللاهوري ان العلم اذا حصل بطريق المشاهدة كان بديهيا
والبديهي لا يمكن استفادته بطريق النظر اعني الاستدلال من الاثر على الموثر انتهى
**ففيه** ايراد لان هذا الدليل موقوف على توقف المشاهدة على التلفظ واما في صورة مغاير

بيتهما فلا وجه لعدم الدلالة لعدم سبوقيتهما بالعلم البديهي واما ثانيا فلجواز ان يكون العلمان
متفاوتة فما يحصل بالبديهة يجوز ان يكون اجماليا وما يحصل بالاستدلال يجوز ان يكون
تفصيليا فلا الفار للدلالة الا ان خصوص الكلام في علم زيد مثلا بالطريق واحد بان يكون
كل منهما سبب لعلم واحد قوله السر آه انما قوله ذلك ليلا يرد انه ان اريد الاقسام الاولية
فيها اثنان اعني المستقل وغيره وان اريد الاعم فلا وجه للحصر لزيادة الاعم الثلثة حاصل
الجواب ان المراد بالاقسام ما تكون مختلفة في الاحوال لكن يرد عليه ان الاقسام المختلفة
في احوال الغير زائدة على الثلثة كالمعرب والمبني والمثنى والمجموع وغير ذلك فلذا قال المحشي
واختلافها عطف على التباين يعني ان السر في التثليث اختلاف احوال الاقسام واختلافها
في كونها مادة وتحصيلها صورة للكلام بان يكون الاسم مادة تامة باعتبار جزئيه والفعل مادة
باعتبار احد جزئيه والحرف مادة ضعيفة بان يكون جزء جزئه وبان يحصل باسمية الجزء الاول
كون الجملة اسمية وبفعلية كونها فعلية وغير هذا الاختلاف الصورة فيهما في القسمين واما الاختلاف
في كونها مادة ففي الاقسام الثلثة كما عرفت وبالجملة المراد بالاقسام هي اللتي تكون
مختلفة في احوال وفي كونها مادة للكلام وفي تحصيلها صورة له وهل هذا الا ثلاثة قوله لفهم
آه انما قوله ذلك ليلا يرد ان التقدير لا بد له من قرينة ولا قرينة آه حاصل الجواب ان
المقام مقام بيان الاقسام والسكوت في معرض البيان بيان لعدم ما سوى المذكور اذ لو
كان لذكر قوله ويتعلق آه يعني ان مقصود الشارح من هذا التقدير بيان ان قوله لانها لا يتعلق
بالانقسام لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر مشترك فهو تصور محض ولا دليل الا
في التصديقات بل يتعلق بالانحصار لكونه تصديقا وما قال الفاضل اللاهوري فهو تصور
محض لا يحتاج الى دليل ففيه انه يوهم ان اقامة الدليل ممكن في التصورات لكن
لا حاجة مع انه مخالف لما تقرر في مدارك العقول قوله عقلي آه اعلم ان الحصر
لا يخ ان كان حاصلا بمجرد ملاحظة مفهوم الاقسام من غير استعانة بامر آخر بان

يكون دائرا بين النفي والاثبات يكون عقليا وان كان حاصلا من دليل دل
على امتناع قسم آخر فقطعي اي يقيني وان كان حاصلا بالتتبع فاستقرائي وان كان
حاصلا من اعتبار القاسم تخالف الاقسام فحصر ما فجعلي وما قال الفاضل اللاهوري
في تفسير الجعل ما حصل من ملاحظة تمايز وتخالف اعتبرها القاسم انتهى فتقصير اذ اعتبار
التخالف بدون اعتبار الحصر ليس بحصر اصلا فلا تكن من القاصرين ثم لما كان الحصر
العقلي انما يتصور بين الاثنين لا بين الاكثر والاقسام الحاصلة منه لا تكون الا اثنين
لكونه دائرا بين النفي والاثبات والاقسام المذكورة آه ثلثة فلذا وجه المحشي بانه في
قوة القسمين كل منهما دائرا بين النفي والاثبات كانه قيل اما حرف او لا وما ليس بحرف
فهو اما اسم او لا قوله وان ابيت اه لان القسم الثالث الحاصل من التقسيم الثاني الدائر
بين النفي والاثبات يجوز ان يكون اعم من الفعل قوله اذ ليس آه يعني ان الاقسام
الحاصلة اعني الحرف وغير الحرف والاسم وغير الاسم ليس الا مفهومات متحققة
سوى الاسم والفعل مع الحرف وان كان غير الاسم اعم من الفعل بحسب الاحتمال العقلي
لكن ليس فرد متحقق سوى الفعل فلذا قال المحشي مفهومات محصلة اه وما قال الفاضل
اللاهوري ليس تلك الالفاظ مفهومات متعينة وضع هذه الالفاظ بازاءها سوى
المفهومات التي حصلها التقسيمان المذكوران انتهى ففيه انه يدل على حصر الاسم
والفعل والحرف في الاقسام الحاصلة من التقسيمين مع ان لا كلام فيه بل هو
مسلم عند الكل وانما الكلام في حصر الاقسام الحاصلة في الاسم واخويه كما صرح هو
نفسه سابقا ان القسم الثالث مفهوم سلبي يجوز ان يكون واذا عرفت ما ذكرنا
علمت ان المراد بالاقسام الحرف وغير الحرف والاسم وغير الاسم وبما اخرجه التقسيمان
الاسم واخويه قوله قيل آه يعني في عبارة الشارح رد على هذه القائلين ووجه الرد ما فهم المحشي
بقوله وما آه قوله فلا يناسب آه لكنه ح يكون التقسيم للحال او الدلالة بالذات وللكلمة

بالعرض قوله بان الثانی اه لان الثانی والاول علی ہذا التقدیر عبارة عن
حال الحرف والاسم لا عن انفسهما وتقدیر الحال فیما قبل الاسم والحرف غیر ظ قوله
عدم صحة آه علی تقدیر الحال لان الحال غیر منحصر فی الدلالة وعدمها قوله علی لما
آه یعنی علی تقدیر الدلالة ہذا الکلام ظاهری لان الحم فی انظ عدم الدلالة واما فی
الواقع فالحم هو الدلالة فی غیرها کما یفهم من الشرح حیث قه اولا تدل علی معنی فی
نفسها بل علی معنی فی غیرها قوله مع آه یعنی ان الضرورة انما تأت من الجز فالاعتبر
التقدیر فیه لا فی المبدء والا یلزم نزع الخف قبل الوصول الی الماء قوله زیادة آه
یعنی ان تاویل البعض تقدیر الذات یخالف اقتضاء ان مع الفعل لان الکلمة ان
مع الفعل انما تدل علی التجدد والذات انما تدل علی الاستمرار قوله بمعنی الدال آه یعنی
ان تاویل البعض بجعل الدلالة بمعنی الدال الیه یخالف اقتضاء ان مع الفعل وهو التجدد
لان اسم الفاعل یدل علی الثبوت قوله قه السید والمقص منه الاعتراض علی قول
السید قوله احتیج اه لامتناع حمل المصدر الذی هو نسبة علی الطرف الذی هو الکلمة
فکذا اما کان فی تاویل المصدر یحتاج حمله الی التاویل قوله اذ لیس آه اذ معنی المصدر
الحدث الساذج ومعنی ان مع الفعل الحدث مع النسبة التامة الی الفاعل فیجوز ان
یحمل الثانی علی الکلمة دون الاول وان قلت ان الثانی مأول بالاول
فیکون فی حکمه قلنا لیس کل مؤل بحکمه حکم مؤل به قوله ولا یخلو آه یعنی ان
قول السید ان کلمه ان مع الفعل دالة علی الحدث مع النسبة التامة مخدوش
والا لم یصح جعله مسند الیه والامر لیس کذلک فعلم ان معناه الحدث الساذج
کالمصدر فاحتیج الی التقدیر قوله او مرکب اه انما قه ذلک لئلا یرد ان تعریف
الحرف غیر جامع وتعریف الاسم غیر مانع لان الحروف المشبهة یصدق علیها
انها غیر محتاجة الی ضم کلمة اخری بل یحتاج الی ضم مرکب الیها فیخرج عن الحرف

ويدخل في الاسم **حاصل** الجواب ان المراد عدم الاحتياج الى انضمام كلمة اخرى وتركيب
والاقتصار على الاول اقتصار على الاقل المتيقن **قوله** استيناف آه قدر ذلك لئلا يرد ان
الاصل في العبارة الاتصال بما سبق فلا وجه لترك العطف **حاصل** الجواب ان العطف و ...
بان لا يكون شدة اتصال ولا شدة انفصال بل يكون بين بين وههنا شدة انفصال
لكون المذكور جملة مستانفة ثم لما كان المستانفة عند النحويين عبارة عن الجملة الواقعة جوابا
لسوال سائل اشار المحشي الى كون الجملة المذكورة جوابا بقوله لانه آه **قوله** معطوف آه
يعني يحتمل ان يكون الاستيناف مقدما على العطف فيكون الجامع بين المعطوفين
باعتبار كونهما جوابا لسوالين وباعتبار اشتمالهما على بيان حال المتقابلين فيكون المناسبة
بينهما باعتبار الوصف نظرا الى الاول وباعتبار الذات نظرا الى الثاني كما ان الجامع
في السوالين كونهما ناشئين وهذا مناسبة وصفية وباعتبار كون كل منهما سوالا عن حال
المتقابلين وهذه مناسبة ذاتية ويحتمل ان يعتبر العطف مقدما على الاستيناف وح
المناسبة بين المعطوفين منحصرة في الذاتية ويكون الاحتمال الاول ابلغ لاشتماله على المناسبتين
اعني الوصفية والذاتية واظهر من العبارة لان الظاهر تقديم الاستيناف لتقدمه في الذكر
قدمه المحشي على الاحتمال الثاني وما **قال** الفاضل من اشتمال الاحتمال الاول على
المناسبة الوصفية فقط والثاني على المناسبة الذاتية وبني على هذا كون الاحتمال
الثاني ابلغ **ليس بشئ** لان المناسبة لا يكون الا لازمة للذات والذات متحققة
في كلا الاعتبارين فكذا لازمها لامتناع انفكاكها عن لازمها واذا عرفت فساد الاصل
تيقنت بفساد الفرع وما **قال** الفاضل ايضا ان المناسبة بين السوالين على الاحتمال
الاول كونهما ناشئين عن السابق وعلى الاحتمال الثاني كون كل منهما سوالا عن
حال المتقابلين متحقق في الاحتمال الاول ايضا فلا وجه لتخصيص بالاحتمال الثاني **قوله**
وكذا الحال آه يعني ان قوله الثاني آه جملة مستانفة وقوله والاول آه معطوف عليها

بطریق تقدم الاستیناف علی العطف او بالعکس قوله ای فی جانب آه مع انه المتبادر
لئلا یفوته حرف الروی قوله لما آه بیان لفائدة عبارة الش و حاصله ان قید الفهم مخرج
لما یکون مقارنا فی التحقق کضرب مصدرا و قوله عن الکلمة مخرج لما یکون مقارنا فی الفهم لا عن
کلمة بل بطریق الاتفاق کما اتفق مع الضارب فهم الزمان قوله و ما یکون آه یعنی ان
ضارب اسم خارج بقید المقارنة اذ لا مقارنة فیه بل الترتیب فما یقال انه خارج
بقید الکلمة اخراج المخرج قوله من السمو آه بضمتین و تشدید الواو مصدر سما یسمو
قوله ای یسمی آه انا قد ذلک لئلا یرد ان خود منصوب فی الشرح و لا وجه لنصبه
لا لکونه حالا و لا غیر ذلک و حاصل الجواب انه حال و العامل فیه الفعل المفهوم من
حمل الاسم علی الثانی قوله بحرکات السین آه اعترض علیه الفاضل بقوله
و لا یجوز ان یکون اصل الاسم سموا بفتح السین لان فعلا بفتح الفاء اذا کان صحیح
العین یجمع علی افعل و فعول کفلس و فلوس و الاسم لا یجمع بهذین الجمعین اقول
المعتبر فی بحث الجمع هو الوزن الحالی لا الوزن الاصلی و الاسم باعتبار الوزن
الحالی فعل لا غیر فلو کان وزنه الاصلی فعل بفتح الفاء او غیره لا ضرر فی الجمعیة علی
افعال قوله حذفت الواو لمجرد التخفیف من غیر علة قیاسیة فیکون الزائل فی
حکم المنسی و لذا اجری الاعراب علی آخر الباقی و ناقد الفاضل اللاهوری ما حاصله
ترتیب جریان الاعراب علی آخر الباقی علی کون التخفیف غیر قیاسی ففیه وهن لان
جریان الاعراب علی آخر الباقی مرتب علی کون الزائل منسیا لا علی کون الحذف غیر
قیاسی قوله یصح الوقف آه لان الوقف بالاسکان و هو لا یتصور بدون الحرکة
لان الاسکان عبارة عن ازالة الحرکة و هو یقتضی ثبوتها قوله یرفع ای یرفع
المسمی عما عداه بان یمتاز قوله و یدفعه آه یعنی ان هذا القول ضعیف لمخالفته عن
صیغ التفضیل و الجمع من هذا الفعل لانها منقوصة لا مثال قوله و ارتکاب آه انا

ثم ذلك لئلا يرد ان الامثلة المخالفة لما قلنا محمولة على القلب بان اصل سمي
وسم فانقلبت الفاء الى موضع اللام وانقلبت ياء او كذا حال اسماء وحاصله
الجواب ان القلب بعيد لكونه خلاف الاصل **قوله** باسم المدلول اه اي التضمني
لان المصدر جزء مدلول الفعل لا تمامه ويحتمل ان يكون العلاقة تسمية الكل باسم
الجزء والمآل واحد **قوله** بعدم ذكر المعطوف عليه صريحا والجملة المعترضة ما يذكر في اثناء
الكلام او بين كلامين متصلين معنى بان يكون بينهما مناسبة معنوية كما فيما نحن فيه
فان الكلام الاول مشتمل على بيان حال الكلمة والكلام الثاني مشتمل على بيان
حال الكلام فيكون بينهما مناسبة لكون كل منهما مشتملا على بيان حال موضوع الفن
فلا حاجة في كون الجملة معترضة الى الحمل على مذهب صاحب الكشاف كما فعله الفاضل
ثم الجملة المعترضة انما تذكر لفائدة وهي ههنا التنبيه لمن لا يجد به الاشارة المفهومة من
وجه الحصر وهذه النكتة وان كانت مذكورة في الشرح لكن من حيث انها فائدة الاعتراض
والمذكور في الحاشية هي من هذه الحيثية والاعتراض لا بد له من نكتة يتوقف عليه معنى
الربط لا بمعنى لولاه لامتنع **فما قال** الفاضل اللاهوري ان هذه النكتة لذكر هذه الجملة
غير مختصة بحال الاعتراض ومذكورة في الشرح فالاولى تركه ليس بشيء كما عرفت وما
**قال** في الجواب لا ان يقال انه تعريض للاشارة الى ان الاشتمال على النكتة
معتبر في مفهوم الاعتراض انتهى **عجيب** جدا لان القول بالاعتراض مع كونه قائلا
باعتبار النكتة فيه عدم ذكرها ليس من شان العاقل فكيف يظن هذا على المحشي
المحقق **قوله** على انحصرت اه هي جملة مستأنفة جواب السؤال نشأ من القسمة كانه قيل
لم كانت الكلمة منحصرة فيها فاجاب بقوله انحصرت لانها ولذا ترك العطف في الجملة المعطوفة
المفهومة اعني انحصرت ثم العطف عليها باعتبار ذاتها والمناسبة بين المعطوفين
باعتبار ان الاول مشتمل على بيان نفس الحصر والثاني على بيان فائدة الحصر وهي

العطف باعتبار كونها جملة مستانفة والا لوجب الاشتراك في الاستيناف والجملة
المعطوفة ليست بمستانفة قطعا قوله اى علم اه فهذه الجملة نتيجة لما قبله فلذا ترك
العطف فيها لكونها اشد اتصالا بالسابق والمناسبة بين المعطوفين كون
الاول على نفس الاحضار والثاني على فائدته قوله وعلى هذا التقدير اه يعني اذا كان
المعطوف عليه العلم بالاحضار يجوز ان يكون قوله وقد علم حالا عن الاحضار المقارنة
بين العلمين فيكون عامل الحال مقارنا لها بخلاف ما اذا كان المعطوف عليه نفس
الاحضار فلا يجوز الحالية لعدم المقارنة بين الاحضار والعلم الثاني ثم لما كان
المعنى آبيا عن التقييد اذ المقصود معلومية الاحضار مطلقا لا على تقدير معلومية حد
كل والحال يقيده اشار الى ضعف هذا القول بقوله يحتمل اه قوله الباء اه انما قال ذلك
لئلا يرد ان الباء بمعنى مع فيكون المعنى معلومية الحد مع معلومية الحصر والامر ليس
كذلك قوله ووضع اه انما قال ذلك لئلا يرد ان اسم الاشارة انما يستعمل في المشار اليه
المحسوس المشاهد ووجه الحصر ليس كذلك فينبغي ان يذكر الضمير وحاصل الجواب ان
وجه الحصر لزيادة المعلومية بمنزلة المشاهد قوله واختيار اه انما قال ذلك لئلا يرد ان
لفظ ذلك انما يستعمل في البعيد ووجه الحصر قريب فينبغي ان يذكر لفظ هذا وحاصل
الجواب ان لفظ ذلك موضوع للبعيد المكاني فاستعيرة للبعيد الرتبي لمشاركتهما
في مطلق البعد قوله بجودته اه لكونه مشتملا على التعيين وعلى المعاني اللتي وضعت
الاقسام الثلاثة لها وعلى علة صلاحية الحرف لكونه عمدة في الكلام وهي عدم
الاستقلال قوله اضافة الحد اه لما ورد على تقدير كون اضافة كل بمعنى اللام
انه لو كان كذلك يصح التصريح باللام والامر ليس كذلك فاشار المحشي الى ان القدر
الضروري هو افادة الاختصاص اعني كون المجرور مرتبطا بما قبله سوى الظرفية
كما في الاضافة بمعنى في والجنسية كما في الاضافة بمعنى من لا التصريح باللام ثم لما كان

اضافة الحمد الخ لامية اشار الی بیانه الخ بطريق الفتح اولا توهم فيه **قوله** فان الحمد
اه یعنی يحتمل ان يكون لفظة ٰاشارة الی الفن ويكون لفظ الحد من قبيل الحقيقة
الاصطلاحية ويكون اطلاق الحد على المعنى المذكور مبنيا على اصطلاح النحويين
ويحتمل ان لفظة اشارة الی هذا المقام فيكون لفظ الحد مجازا اولا يكون اطلاقه
على المعنى المذكور مبنيا على الاصطلاح المذكور **قوله** لا يستلزم اه لجواز ان يكون
المشترك عرضيا عاما والمميز خاصة فلا يكون حد الوجوب اشتماله على الذاتيات **قوله**
وقوله اه اذ به معاشهم فيكون سببا للخير فاريد به مجازا من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب
واحتمال كونه منقولا متروك لما تقرر ان المجاز اولى من النقل فاذا دار الكلام بينهما
يحمل على الاول فلذا جزم المحشي بكونه مجازا **وما قال الفاضل** اللاهوري من
كونه مجازا لغويا او منقولا لغويا **فذهول عن هذا الاصل قوله** اي الكثيرة فيكون
الدر الاول بمعنى الكثرة والثاني بمعنى الخير لئلا يلزم الاستدراك واسناد الشيء الى
نفسه وهذا هو الباعث على تاويل المحشي **قوله** وذلك اي كونه مفيد المدح ثابت **قوله**
وقد يقدر اه وعلى هذا يكون الكلام من قبيل الحقيقة والتعجب مستفاد من النسبة
الى الله تعالى فعلى هذا التقدير التعجب مع كونه حقيقة وعلى التقدير الاول التعجب مع
كونه مجازا الا تری ا ن قول المحشي في التقدير الاول اذ اعظم اه دل على ثبوت
التعجب فيه لان العظمة لا تنفك عن التعجب فاعتراض الفاضل بان التعجب لا اختصاص
له بالتقدير الثاني فلا وجه للتخصيص اعتراض بما لم يفهم **قوله** لانه اه انما قال ذلك
لئلا يرد ان الاصل في العبارة ربطه مع السابق فلا وجه لترك العطف **قوله**
لتضمن الكل اه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر هو تضمن الكلي للجزئي مع ان
الكلام ليس بكلي لكلمتين لعدم صدقه عليهما **قوله** فاما التثنية اه انما قال ذلك لئلا
يرد ان التثنية تعدد فلا بد فيه من الهيئة الاجتماعية عروضا او دخولا فلا يصح

قول الشرح ان المتضمن بالفتح كلواحد اذ ح يكون المتضمن هو المجموع وحاصل الجواب
ان التثنية اختصار العطف فكما ان فى العطف حكم على كل واحد بدون اعتبار الاجتماع
فكذا فى التثنية **قوله** قيل آه القائل السيد **وحاصل** كلامه ان الباء ان كان للاستعانة
فلا ورود للاشكال لان المتضمن بالكسر هو مجموع الامور الثلاثة والمتضمن بالفتح هو
مجموع الكلمتين فقط وان كان بمعنے مع احتيج الى ان يأول بان المتضمن بالكسر هو مجموع
الامور الثلاثة ويكون المتضمن بالفتح هو كلواحد منهما فعلے كل تقدير لا حاجة الى
تاويل الش فمقصود المحشے من النقل الاعتراض على الش **قوله** ولا يخفى اه جواب لذلك
الاعتراض **وحاصله** ان ما قاله السيد ان الباء اذا كان للاستعانة آه مبنى على
جعل الاسناد جزء الكلام وهذا باطل اذ يلزم على هذا التقدير ان لا يكون الكلام
لفظ حقيقة لتركبه من غير لفظ والمركب من غيره غيره بل يكون لفظا مسامحة باعتبار
اكثر الاجزاء وكلام المحشى مبنى على عدم الجزئية وكون الباء بمعنے السببية من قبيل
سببية الشرط للمشروط فح يلزم تضمن الشئ لنفسه اذ الكلام على هذا التقدير ليس الا
الكلمتين ويصح التاويل الخ وانما قلنا ان كلام السيد مبنى على الجزئية اذ لو لم
يكن الاسناد جزءا لم يكن المتضمن مجموع الكلمتين والاسناد فلا وجه لقوله اصلا ثم
لتعبير المحشے عن الاسناد بلفظ الهيئة لكونه دالا عليها وليس باشارة الى ان الاسناد
عند القائل بالجزئية عبارة عن ضم احدى الكلمتين الى الآخرى كما وهم الفاضل
اللاهورى اذ الضم وهيئة متساويان فى كون كل منهما لفظا فلا وجه للتخصيص ثم
الحق عدم الجزئية لما مر سابقا **وقال** الفاضل الحق هو الجزئية لاعتبار هيئة التركيب
فى الوضع واختلاف المعانى بسبب كاختلافها باختلاف الكلمات التى فيها مع جعل
احدهما داخلا والآخر خارجا تحكم كيف وقد حكموا بجزئية الهيئة فى المفردات واعتبروا
فى تعريف المفرد والمركب الاجزاء المرتبة فى السمع لئلا ينتقض تعريفهما بالمشتقات

المعنى

انتہے اقول اعتبار ہیئۃ المرکبات بطریق الشرطیۃ لا بطریق الجزئیۃ وان
سلمنا فالکلام فی جزئیۃ المدلول لا فی جزئیۃ الدال وما قال من اختلاف
المعانی اقول ان جعل احدہما داخلا والآخر خارجا لیس بمبنی علی الاختلاف
بل الدخول مبنی علی عدم الاخلال فی اللفظیۃ وہو مفقود فی الاسناد والہیئۃ
وما قال من حکم الجزئیۃ فی الہیئۃ فسامحۃ من قبیل تشبیہ الشرط بالجزء المرتبۃ فینظر
الی تعمیم الجزء فی المفرد والمرکب من الحقیقی والتشبیہی والہیئۃ جزء تشبیہی وبالجملۃ لا
یلزم مماذکر الجزئیۃ الحقیقۃ التی ہی محل النزاع فالحق مذہب الشارح قولہ فیا آہ انما قال
ذلک لئلا یرد ان قول الشارح والمتضمن مجموع الکلمتین منقوض بنحو ضربت زیدا قائما
اذ المتضمن فیہ ہو مجموع الکلمات وحاصل الجواب ان الاعتراض فیما اذا ترکب
الکلام من کلمتین فقط فیکون الجواب ایضا مختصا بہ واما فی مادۃ النقض فلا سوال
ولا جواب قولہ ویجوز آہ لما ورد علیہ انہ یلزم ان یکون غلام زید فی غلام زید
قائما کلاما لانہ یصدق علیہ انہ ما تضمن کلمتین ہ لکونہ ملاصقا لاسناد قائم الیہ
مع انہ مرکب اضافی اشار الی ضعفہ بقولہ یجوز آہ وان امکن الجواب بان
المراد بالاسناد اسناد احدی الکلمتین الی الاخری قولہ ای ضم آہ انما قال ذلک
لئلا یرد ان النسبۃ عبارۃ عن الثبوت والانتفاء وہی صفۃ المدلول فلا یصح
اضافتہا وحاصل الجواب ان المراد بالنسبۃ المعنی اللغوی اعنی الضم او العبارۃ
محمولۃ علی حذف المضاف قولہ الکلمۃ الحکمیۃ آہ انما قال ذلک لئلا یرد ان المتبادر
من الکلمۃ الحکمیۃ ہو اللفظ الحکمی فلا یکون التعمیم موجبا لدخول زید قائم فی الکلام
فلا یصح قول الشارح وحیث آہ وحاصل الجواب ان الکلمۃ الحکمیۃ یصح وقوع مفرد موقعہ
سواء کان لفظا حقیقیا کابوہ قائم فی المثال المذکور او حکما کالمستتر فی اضرب
قولہ یخرج آہ لکونہ اسنادا بین الکلمتین اعنی الشرط والجزاء لا بین الکلمتین قولہ

لان الشرط اه دليل للنفي يعني ان الشرط عند المنطـ وعند النحويين قيد للجزاء والاسناد
فيه فيكون بين الكلمتين ولاجل ان الشرط قيد للجزاء قالوا لان الاسناد اليه من خواص
الاسم وقال المص لا يتاتى ذلك اذ لو كان الشرط مسندا اليه لم يصح هذا القول ان نعم
يرد الاعتراض على مذهب المنطقيين القائلين بكون الحكم بين الشرط والجزاء اذ لا
يصح التعبير عن طرفي الشرطية بمفرد اذ لو عبر لم يبق الحكم الشرطي بل يصير حمليا والدليل
على هذا المذهب صدق الشرطية مع كذب التالي فلو كان الجزء هو التالي لم يتصور صدقها
مع كذب التالي ضرورة استلزام انتفاء المطلق انتفاء المقيد والتفصيل في مقام آخر
قوله اي من شانه اه انما فسر ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الافادة بالفعل
فيخرج عنه اسناد الجمل الواقعة في وقت عدم المخاطب لان الافادة بالفعل
يقتضي وجوده بحيث انتفى انتفى وايضا يخرج عنه اسناد الجمل التي تقع خبرا وصفة
او صلة او يكون مضمونها معلوم المخاطب لعدم افادة بها وحاصل الجواب ان
المراد صلاحية افادة وهي متحققة في جميع هذه الصور فقوله فدخل تفريع على هذا التفسير
قوله يصح السكوت اه تفسير للنسبة التامة انما فسر ذلك لئلا يرد ان المتبادر من النسبة
التامة ان لا يحتاج الى ذكر شيء آخر اصلا فينبغي ان لا يكون في ضربت نسبة تامة
لاحتياجه الى ذكر المفعول قوله اي لو سكت انما فسر ذلك لئلا يرد ان امكان السكوت
متحقق في النسبة الناقصة كنسبة التوصيفية او الاضافية فينبغي ان يكون تامة قوله
الصرفة اه انما فسر ذلك لئلا يرد ان الظاهر من كلام الشارح خروج المهملات مطلقا سواء
كانت مهملات صرفة او مركب من مهمل وكلمتين نحو زيد قائم جسق مع ان المركب
كلام فلا يصح اخراجه وحاصل الجواب ان المراد بالمهملات المهملات الصرفة
فلم يخرج المركب وقال الفاضل اللاهوري ان مقصد المحشي الاعتراض على الشارح
لعدم خروج المركب فاجاب بانه لاخير لانه كلام الا انه مشتمل على حشو ولا يخفى انه خلافا

الذوق قوله ای محکیة آه تفسیر للخبر بعبارة فارغة عن الشکوک التی ورد
علی تعریفها المشهورین اعنی الخبر بالمحتمل الصدق والکذب والانشاء ما لا یصح
لا حداث امر فورد علیهما ما رأیت فی مقامه قوله لان النسبة آه انما قرّ ذلک لیلاً
یرد ان الجمل المذکورة دالة علی النسبة المقصودة منها وعلی الطرفین والمفرد
لا یدل علی المتعدد فکیف یصح التعبیر عنها به وحاصل الجواب ان النسبة مع الطرفین
فی تلک الجملة ملحوظة بلحاظ وحدانی اذ البدیهة شاهدة علی ان المسند والمسند الیه
لا یکون الا کذلک فیجوز التعبیر بالمفرد لان المفرد لا یکون دالة علی المتعدد الملحوظ
تفصیلا الا علی المتعدد الملحوظ اجمالا لکونه امرا وحدانیا فی اللحاظ والفاضل
لما لم یطلع بان المراد النسبة مع الطرفین تحیر فی کونها مجملة ومفصلة لانهما
انما یتصور فی المشتمل علی التعدد والنسبة لیست کذلک تکلف بان معنی کون
النسبة ملحوظة مجملا انها ملحوظة تبعا فی ضمن المجموع ومعنی التفصیل انها ملحوظة قصدا
فورد علیه اولا ان اطلاق الاجمال بمعنی اللحاظ التبعی لم یسمع فی کتب القوم
وثانیا ان النسبة فی القضایا کلها ملحوظة تبعا لکونها معنی حرفیا فیکون النسبة
مجملة فیها فینبغی ان یصح التعبیر بالمفرد عن القضایا کلها مع انه خلاف القوم
قوله او ذا آه یعنی هذا اللفظ قوله ولا یصح آه رد علی البعض حیث زعموا ان
الالفاظ کلها موضوعة لانفسها لا نفهامها منها عند اطلاقها فهی دالة علی
انفسها ولیست دلالتها عقلیة لانتفاء علاقة التاثیر ولا طبیعة لعدم مدخلیة
الطبع فتعین الوضعیة فلا احتیاج الی تاویل الاهل المذکور بجعله کلمة حکمیة
حقیقة علی هذا التقدیر قوله لما حقق آه دلیل لهذا الرد وحاصله ان الدلالة
نسبة یقتضی الطرفین المتغائرین ولا تغائر بین الشیء ولنفسه واما قرّ المتوهم من
خدشة الانفهام فنقول فی دفعها انما هو بواسطة حضور ذواتها لا بسبب حضور

الدوال علیہا والعنام الشی بحضورہ بنفسہ لیست بدلالۃ **قولہ** فیحکم عطف علی قولہ تحضر بانفسہا فی ذہن السامع فیحکم السامع علی تلک الالفاظ باحوالہا کما زید ثلاثی او باحوال مدلولہا کما فی زید قائم **قولہ** ولئن سلمنا آہ انما قوذلک لیلا ان الدلالۃ یقتضی تغائر الطرفین بالاعتبار وہو متحقق آہ فان زیداس حیث انہ دال غیر نفسہ من حیث انہ مدلول فیصح الدلالۃ **وحاصل** الجواب سلمنا الدلالۃ علی زعمکم لکن لانم انہا وضیعۃ حتی انتقی الاحتیاج لثبوتہا فی المہملات مع انہا لیست بموضوعۃ والالم تکن مہملۃ **وان قلت** ان المہملات موضوعۃ بالنسبۃ الی انفسہا وتسمیتہا مہملات بالنسبۃ الی معانیہا **قلت** ہذا مما لایقدم علیہ من لہ العقل الوافر فی مباحث الالفاظ فانہم فی جمیع مباحث الالفاظ اعتبروا احوالہا بالقیاس الی معانیہا لا بالقیاس الی انفسہا والوضع والاہمال من الاحوال **ثم** لقائل ہذا المذہب ان لایحصر العقلیۃ فی علاقۃ التاثیر عندہ فتکون تلک الدلالۃ عقلیۃ علی تقدیر ثبوتہا **وقال** الفاضل فی بیان کونہا عقلیۃ انہا فی الحقیقۃ دلالۃ اللفظ علی الاعتبار الذی لسببہ التغائر وہو حال من احوالہ یرد علیہ ان الکلام فی کون اللفظ دالا علی نفسہ فجوابہ خارج عن محل النزاع بل الحق فی الجواب ان الحصر فی علاقۃ التاثیر علی رائی ہذا المذہب مم **قولہ** فکیف آہ اذ الاخبار عن الشئ ولحوق التنوین من خواص الاسم فہذہ قیاس استثنائی علی اثبات وضع المہملات لانفسہا وتقریرہ ان الالفاظ المہملۃ موضوعۃ لانفسہا والالم تکن اسمار لاعتبار الوضع فیہ والتالی باطل لثبوت خواص الاسم فالمقدم مثلہ اعنی عدم کونہا موضوعۃ **قولہ** قلنا آہ **حاصلہ** ان الخواص اللاحقۃ لہا یقتضی کونہا اسمار حقیقۃ او حکما فیکون من قبیل الثانی وضرورۃ الوضع انما ہو فی الاول فلا یثبت المدعی **قولہ** اوان آہ جواب ثان **حاصلہ**

ان المذکور خاصة اضافية بالنسبة الى البعض باعداد المعنى الغير موضوعا لمعنے فلا يستلزم تحققه تحقق الاسم بجواز ان يوجد فی الغير لا بالنظر الى المعنى كما فی من حرف جر وبالجملة ان مطلق الاسناد الى الشئ ولحوق التنوين لا يوجد فی غير الاسم باعتبار كونه موضوعا لمعنے وانا باعتبار ذاته فيوجد فيه كما يوجد فی الاسم قوله وستعلم آه فيه اشارة الى ان لحوق الخواص فی الاسم فرع الاستعمال قوله لا يخفے آه يعنے يلزم علے المص ارتكاب تحقق ثلاث افراد من الكلام وهی ضربت وضربت زيدا وضربت زيدا قائما فی هذا التركيب مع وحدة الاسناد حقيقة فلا بد له من القول بتعدده بالاعتبار او تحقق الكلام بدون الاسناد والاول تكلف بلا باعث والثانی ظاهر البطلان قوله وجملة اه لما كان للبعض من مادة الافتراق الجملة القسمية والشرط وتركهما الشارح بينهما المحشے فليس شئ اه لعدم الاسناد فيهما قوله الى الكلام اه فيه اشارة الى ان فی كلام الشارح رد علے البعض وبين المحشے وجه الرد بقوله لان الكلام يعنے ان العبارة مسوقة لبيان الكلام فالاشارة الى ما هو المقصود بالسوق اولى قوله ولبعده آه دليل ثان يعنے ان الكلام بعيد من المذكورات فی الذكر ولفظ ذلك موضوع للبعيد فينبغے ان يشار اليه قوله ولان اه دليل ثالث وحاصله ان رعاية المناسبة بالسابق يقتضی ان يكون ذلك اشارة الى الكلام ليكون هذا تقسيما بعد التعريف كالسابق وحاصل الجواب انه فرق بينهما لكون الاول حصرا قطعيا فلا احتمال لقسم آخر فلا حاجة الى ادات الحصر بخلاف الثانی فان فيه احتمال ستة اقسام والمقصود اثنان منها فاحتيج الى ادات الحصر قوله حقيقة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الحصر فی القسمين ممنوع لوجود قسم ثالث نحو زيد قائم ابوه فانه ليس باسمين ولا اسم وفعل وحاصل الجواب ان المراد بالاسمين

اعم من الحقیقے والحکمے والمذکور وانکم یکن اسمین حقیقۃ لکنہ اسمان حکما قوله
وذلک آه انما قم ذلک لئلا یرد ان الکلام لیس الا اسمین او اسما وفعلا فیلزم
ظرفیۃ الشئ لنفسہ **وحاصل** الجواب ان المظروف عام والظرف خاص قوله
لاستحقاق جزئیہ آه لکونهما اشرف من جزئی القسم الثانی لکونهما اسمین حقیقۃ
او حکما بخلاف الثانی فان احد الجزئین فیہ الفعل قوله مع آه انما قم ذلک لئلا
یرد ان الفعل مقدم فی التحقق فی الجملۃ الفعلیۃ فینبغی ان یقدم فی الذکر **وحاصله**
ان تقدیم الاسم لنظر الی شرافتہ **ان قلت** فای وجہ فی تقدیم الفعل فی
بعض النسخ **قلت** موافقۃ الذکر للواقع قوله المنقول آه انما قم ذلک لئلا یرد
ان ادعوا اخبار وباندیہ انشاء فکیف یکون احدهما تقدیرا الآخر مع تنافیهما و
**حاصل** الجواب ان ادعوا قبل التقدیر او بعده انشاء بطریق المجاز فمراد المحشی
من النقل المعنی اللغوی لما من اولیۃ المجاز قوله والا آه لما کان فی التقدیر
ضرورۃ الامرین اعنی الباعث والمصحح اشار الی الاول بقوله والا و الی الثانی
بقوله والقرینۃ آه ثم المراد بما لمرکب ما سوی الجملۃ الفعلیۃ اذ لا دخل لها للثبوت
الا قران فیهما وان توهم عدم دخل الجملۃ الاسمیۃ لکونها غیر مستقلۃ فدفع
بانها مستقلۃ فی الوجدانی او المراد بہ بهذا الاعتبار قوله الی ما اکما هو رای
الشارح او الی المعنی کما هو رای المص قوله ولم یجعله آه یعنی فی عبارۃ الشرح
رد علی القائلین بکون الظرف ظرفا لدل او بکونہ حالا من ضمیر دل فوجہ
تخصیص الحالیۃ بضمیر الکلمۃ فی کلام المحشی بناء علی ان بعض الشارحین ذهبوا
الیها الی الحالیۃ من المثنی والمص رد علیهم واما وجہ التخصیص فی کلامهم توهم
لتقدیر العامل علی تقدیر الحالیۃ من المعنی لان العامل فیہ بحسب النظم هو حرف
الجر وفی الظرف الفعل المذکور بخلاف الحالیۃ عن ضمیر الکلمۃ فان العامل

علی ہذا التقدیر فی الحال و ذی الحال ہو الفعل فلا تعدد **قولہ** علی الاول ای علی
تقدیر کونہ ظرفا لدل ففیہ احتمالان الاول ان یجعل الفاء بمعنی الباء لانہ بالمعنے للظرف
اذ الظرف اما زمان او مکان واللفظ والمعنے ـــــــ لیس لشیء منہما والثانی ان یجعل
الفاء للظرفیۃ التجوزیۃ بان یشبہ ثبوت الدلالۃ فی مرتبۃ ذات اللفظ والمعنی بثبوت
المظروف فی حق عدم الاحتیاج الی الغیر فعلے الاول یکون المعنے بنفسہ وعلی الثانی
فی حد ذاتہ **قولہ** وعلی الثانی ای علی تقدیر الحالیۃ **قولہ** لان اہ دلیل للرد وحاصلہ
ان الفاء ان جعل بمعنے الباء بطریق الحقیقۃ یلزم خلاف المذہب المختار وہو ان
الکلام اذا دار بین الاشتراک والمجاز فالحمل علی الثانی اولی وان جعل بمعنی الباء مجازا
او یستعمل الفاء فی الظرفیۃ التجوزیۃ یکون مجازا غیر مشہور فی التعریف **ان قلت**
انہ علی تقدیر کون الظرف ظرفا مستقرا یلزم المجاز فی التعریف وہو کون الفاء للظرفیۃ
التجوزیۃ **قلت** انہ مجاز مشہور لانہ علی ہذا التقدیر یکون الشیء ظرفا لنفسہ مجازا ع
ذلک شائع کما فی الدار فی نفسہا اہ بخلاف ما یکون الظرفیۃ لامر آخر فانہ لا نظیر لہ
فی کلام العرب ثم ہذا الوجہ انما یستقیم اذا کان الضمیر راجعا الی المعنی واما اذا کان
راجعا الی الکلمۃ فیکون الظرفیۃ لامر آخر علی تقدیر صفتیۃ الظرف فیلزم المجاز الغیر المشہور
علی طور الشارح فما قال الفاضل ان فی تقدیر الشارح مجازا الا انہ مشہور **لیس لشیء**
وبالجملۃ مقصود المحشی بالوجہ الاہو اثبات الصفتیۃ علی تقدیر کون الضمیر راجعا الی المعنی
واما رجحان طور الشارح مطلقا فکلا بل ہو ثابت بالوجوہ الآتیۃ **قولہ** ولان دلالۃ
آہ لما اثبت بالوجہ الاول اولویۃ الصفۃ علی تقدیر کون الضمیر راجعا الی المعنی علی
الظرفیۃ للدلالۃ اثبت بہذا الوجہ اولویۃ الصفۃ مطلقا علی التقدیرین الباقیین وحاصلہ
علی تقدیر الظرفیۃ والحالیۃ یکون الظرف قیدا للدلالۃ لان الظرف والحال قید
ان لعاملہما فیکون المعنی ان الدلالۃ ثابتۃ للفظ فی حد ذاتہ والامر لیس کذلک

بل هي ثابتة باعتبار الاستعمال فعلى هذا المراد بالوضع في كلام المحشي بالقياس
الى الوضع الاستعمال بطريق ذكر السبب وارادة المسبب فلا يرد ان الوضع معتبر
في مفهوم الكلمة والدلالة باعتبار الوضع فيكون في مرتبة الذات لان الدلالة متفرع
على الاستعمال لا على الوضع وهو ليس في مرتبة الذات وما قال الفاضل في الجواب ان الوضع
معتبر في مفهوم الكلمة لا فيما فيه انه يلزم ان يكون اللفظ مصداقا لها بدون الوضع مع
انه لا يقول به احد قوله مع آه متعلق بقوله لان جعله آه دليل ثالث لا دلوية طريق
الث مطلقا على الطريقين الباقيين وحاصله ان الطرف على هذين التقديرين يدل
على قصور دلالة الحرف والامر ليس كذلك اذ لا قصور في دلالة الحرف بل في معناه
لان الدلالة متفرع على الوضع والاستعمال وهما متساويان في الكل قوله وبالوضع
آه يعني ان الاحتياج هو النقص في المعنى قبل الوضع مع انه لا دلالة قبله فعلم ان القصور
في المعنى لاحتياجه في التعقل الى الغير فان قلت انه يجوز ان يثبت بسبب الوضع
احتياج آخر فيكون ذلك سبب لقصور الدلالة قلنا لم يتحقق وفي مادة النقض لابد
قوله بالذات آه وانما قيد به لان الاحتياج قوله من ذلك اي من الاحتياج الذي
ثبت للمعنى انما قد ذلك لئلا يرد ان تصور المعنى مستلزم لقصور الدلالة فثبت ما
ادعاه وحاصل الجواب منع الاستلزام لان كثيرا من المعاني الاسمية قاصرة لاحتياجها
الى الغير مع انه لا قصور في الدلالة الا عندنا عندكم قوله وبالجملة اه يعني خلاصة ما
ذكرنا من عدم القصور في دلالة الحرف ان توقف فهم المعنى في نفسه على شرط لفظ
كان ذلك كالمرجع في ضمير الغائب وغيره كالخطاب في المخاطب لا يستلزم قصورا
في الدلالة كما ان توقف تحقق المعنى على القابل والفاعل لا يستلزم القصور في
الدلالة . فالضمير في قوله لتوقف راجع الى المسمى لا الى الفهم كما وهم الفاضل
لتتم التشبيه ويحتمل ان يكون المعنى وبالجملة اي خلاصة منع الاستلزام المراد

لقصور

بتصور الغير هو الاحتياج في التصور فقط بدون الاحتياج الى الذكر والمراد
بالاحتياج في الفهم الاحتياج الى تحقيق الغير لا الى تصوره والاول كالاسماء
الاضافية تحتاج الى تصور متعلقاتها لا الى ذكرها والثاني كالضمير فانه يحتاج الى
تحقق تقدم المرجع لا الى تصوره فيتم المقابلة ثم التشبيه على رأي الفاضل انما يكون
بين توقف الفهم على الشرط وبين توقفه على القابل واما على رأينا فبين توقف
الفهم وبين توقف التحقق ليكون التشبيه بين المتغايرين حقيقة ويكون من قبيل
تشبيه المعقول بالمحسوس فيكون مفيدا للتوضيح وتخصيص القابل والفاعل
على طور الفاضل ظاهر واما على طورنا فلانه لا توقف لتحقق الخارجي الا عليهما فافهم
وخذ ما شئت **قوله** اي الملحوظة اه بالجر انما فسر ذلك لئلا يرد ان عبارة اسم عن
باعتباره في نفسه ظ في ان الظرف قيد للدلالة باعتبار التعلق فيرد عليه ما سبق
**وحاصل** الجواب ان عبارة اسم تعبير عن الملحوظية في حد ذاته وذلك صفة المعنى
**قوله** لا في ضمن غيره اه يعني لا بالتبعية فلا يرد ان المتبادر من الملحوظية في
حد الذات ان لا يكون المعنى مدلولا تضمنيا للمعنى ـــــ الحرفي اليه لكونه
مدلولا مطابقيا فلا فرق **وقال** الفاضل ان في قوله ملحوظا اشارة ان
المراد كينونة المعنى في نفسه في اعتبار العقل لا في الخارج ولا يخفى ان الاعتبار
عبارة عن اللحاظ لا عن التحقق الخارجي فلا فائدة في تغيير المعنى **قوله** اي الدال
اه يعني ان الظرف يحتمل ان يكون صفة فح يقدر المتعلق معرفا باللام لكون الموصوف
معرفة وانما لم يقدر الموصول لئلا يلزم حذف الموصول مع بعض الصلة ان
**قيل** ان اللام الداخلة على اسم المفعول يكون موصوليا فيلزم المحذور المذكور
**قلنا** مسلم اذا كان اسم المفعول بمعنى الحدوث واما اذا كان بمعنى الثبوت فلا
كك ويحتمل ان يكون حالا عن المبتدء عند من جوز الحال عنه فح لا حاجة الى التقدير

الفعل ويحتمل ان يكون حالا عن المفعول للفعل المستفاد من نسبة الجزالى المبتدا
عند من لم يجوز الحال عنه فعلى هذا التقديرين الاخرين يقدر المتعلق نكرة لما تقرر من
نكارة الحال قوله لا باعتبار اه متعلق بالاحتمالات الثلثة قوله من كونها بيان
لامر خارج قوله واعترض وحاصله ان التشبيه غير تام اذ يقال في مقابلة في نفسه
في غيره ولم يقل في مقابلة الدار في نفسها الدار في غيرها بل يقال لا في نفسها فكلمة
بل في عبارة المحشي رح للاضراب قوله ويمكن اه جواب عن ذلك الاعتراض وحاصله
ليس مقصوده ان مودى في في الموضعين يعني في المعنى وفي الدار واحد وهو نسبة
الشئ الى نفسه فكلمة في في وقت كونه منشاء الحكم وعدم الاحتياج الى الغير ونسبة
الشئ الى الغير بها في وقت كون ذلك الغير منشاء الحكم بل لا يمكن الاتحاد فضلا
عن المقصودية لان المعنى مع كونه غير لزوم الظرفية والغطمة لا ينقبض العقل عن
تجويز تبعية للغير فيقال نفسه وفي غيره بخلاف الدار فانها لكونها ملزومة الظرفية
والعظمة ينقبض العقل عن تجويز تبعيتها للغير بان يكون الغير منشاء الحكم فيهما
في نفسها ولا يقال في غيرها ولا حكمها في غيرها لدلالتها على التبعية المنافية للعقل
فكلمة بل في عبارة بل لا يتصور للترقي قوله بل المقصود اه اضراب عن قوله ليس
يعني ان المقصود من التشبيه بين الدار والمعنى انهما قد يلاحظان باعتبار الذات
وقد يلاحظان باعتبار الخارج وان امتازا بان يكون المعنى منسوبا الى نفسه والى
غيره بكلمة فا بخلاف الدار قوله اي كما اه انما قد ذلك ليلا يرد ان الظن
من عبارة الشارح هو تشبيه الذهن بالخارج مع ان المقصود هو وجود الذهني فتفكر
توضيحا لنفس الذهن وايضا يرد عليه ان القيام نسبة تقتضي الطرفين المتغايرين
فكيف يتصور بين الشئ وذاته فلا يصح قول الشارح قائما بذاته وايضا المتبادر
من القيام هو الوجود والاعراض لها وجود في نفسه غاية الامر انه هو الوجود

لغيرها كما توهم العلية من عبارة شيخ الفلاسفة فلا يصح المقابلة وحاصل
الجواب ان المراد من عبارة الشارح تشبيه الموجود الذهني بالموجود الخارجي فلا يدفع
الاول وان المراد بالقيام بالغير التبعية وبالقيام بذاته سلب التبعية للغير فاندفع
الاخيران ثم الشارح قدم الجواب نظرا الى شرافته والمحشي رح قدم الغرض نظرا الى كون
مفهومه وجوديا قوله وفيه آه بيان لفائدة عبارة الشارح يعني ان مقصد الشارح من تشبيه
المعقول بالمحسوس تنوير المقصد قوله ويظهر آه يظهر من التشبيه وجه آخر سوى ما فهم
الشارح بقوله هذا هو المراد آه وهو ان المعنى الحرفي لما شابه العرض وهو تابع للمحل فيكون
المعنى الحرفي ايضا تابعا فيصح ذكر في غيره للدلالة على التبعية والمعنى الاسمي
لما شابه الجوهر وهو غير تابع فيكون المعنى الاسمي ايضا غير تابع فيصح ان يقع في
نفسه للدلالة على عدم التبعية فقوله التابع صفة للمعنى وقوله العرض مفعول
شابه وقوله التابع له صفة للعرض والضمير في له راجع الى الجوهر وما قال
الفاضل ان مشابهة المعنى الحرفي للعرض والمعنى الاسمي للجوهر مصحح لاستعمال
كلمة في في الموضعين بمعنى التبعية في الملاحظة وعدم التبعية فيه كما يستعمل
في العرض والجوهر بمعنى التبعية في الحصول وعدم التبعية فيه انتهى ففيه ان
استعمال في في الجوهر بمعنى عدم التبعية غير مذكور في كلام المحشي رح ولا في كلام الغير
اذ يقال الجوهر قائم بذاته بل الحق في التقرير ما قلنا من ان المقصد اثبات الشركة في عدم التبعية
لا في استعمال في قوله بهذا المعنى آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الآلية
ان يكون عنوانا للمعنى الاسمي والعنوان لا بد ان يكون ملحوظا قصدا فكيف يصح القول
بالآلية وحاصل الجواب ان المراد بالآلية ان تكون تابعا في الملاحظة بان
يكون الملحوظ بالذات هو الغير قوله المراد آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر
من الغير ما هو مغايره مطلقا فكيف يكون التبعية مع تباين كلي وحاصل الجواب

ان المراد بالغير هو المتعلق بان يكون المعنى الحرفي حالا من احواله قوله اذ التصور
آه يعني ان الحرف في وقت التصور بكنهه لا يحكم عليه و به لكونه امرا غير مستقل واما
تصوره بالكنه فممتنع لانه عبارة عن كون الشيء مقصودا بالذات بمرتبة الذاتيات
والمعنى الحرفي بريء من المقصودية واما التصور بالوجه ايضا ممتنع لانه عبارة عن
كون الشيء مقصودا بمرتبة العرضيات وقد عرفت انتفاء المقصودية واما التصور بوجهه
فقد يكون الوجه مستقلا بالمفهومية فحينئذ لا ان يحكم عليه او به وقد يكون الوجه غير مستقل
فلا يصلح الشيء منهما و بالجملة القسمان من العلم اعني بالكنه و بالوجه ممتنعان في المعنى الحرفي
والقسمان الاخيران منه اعني بكنهه و بوجهه ممكنان فيه لعدم اقتضائهما المقصودية
لان العلم بكنهه عبارة عن كون الشيء حاصلا بنفسه وهو لا يقتضي المقصودية والعلم
بوجهه عبارة عن حصول وجه الشيء قصدا و حصوله تبعا فلا يكون الشيء فيه مقصودا ايضا
وانما قلنا ان المعنى الحرفي بريء عن المقصودية لانه فرع الاستقلال وهو ليس بمستقل في
اي لحاظ كان لان الاستقلال عبارة عن عدم الاحتياج في التحقق الذهني و
عدم الاستقلال عبارة عن الاحتياج فيه الى امر فكما ان الاحتياج و عدمه في
التحقق الخارجي من لوازم الذات فكذا الاحتياج و عدمه في التحقق الذهني من لوازمها
ومن المحقق ان الذات في اي لحاظ كان لا ينفك عن لوازمها فعلم ان المعنى الحرفي
الغير المستقل لا يكون مستقلا دائما فاذا كان معلوما بكنهه لا يحكم عليه ولا به لعدم
استقلاله لا بعنوانه ولا بالمعنون الذي هو عينه في وقت هذا التصور واذا كان
معلوما بوجه وكان الوجه مستقلا فيحكم عليه و به لاستقلاله باعتبار عنوانه وان لم يكن مستقلا
باعتبار المعنون اذ مدار الحكم على استقلال العنوان واما المعنون فلا يجب التصور
فضلا عن الاستقلالية والدليل على هذا صحة الحكم في قولنا كلما هو محسوس شاهد كما
يوضع له لفظ هذا الحصول العنوان في الذهن مع ان المعنون لكونه غير متناه ليس

بحاصل.

بحاصل فی الذہن ففی کل موضع یکون الحرف محکوما علیہ او بہ یکون معلوما بوجہ
ومراد المحشی رح بقولہ الشیٔ مبہما یعنے وقت تصورہ بکنہہ کما عرفت وبقولہ ملتفت بالذات
یعنی باعتبار العنوان واما باعتبار المعنون فکلا کما مر واذا عرفت ما ذکرنا علمت
بالمباینۃ الذاتیۃ بین المعنی الاسمی والحرفی فکن بالتحقیق ولا تکن من المقلدین
قولہ تفسیرہ لما ورد علی قولہ مستقلا بالمفہومیۃ ان المتبادر منہ ان لایکون
المعنی مدلولا تضمنیا والمعنی الحرفی ایضا کذلک فانتفے الفرق اشار رح الی ان المراد
بالاستقلال ہو الملحوظیۃ قصدا وہذا لیس بمتحقق فی المعنی الحرفی قولہ لان المتعلق
اہ دلیل لعدم الاحتیاج قولہ من لفظ الابتدار یعنی بطریق الالتزام قولہ
ولما اہ انا قولہ ذلک لئلا یرد انہ لو کان المتعلق الاجمالی کافیا فی الفہم فای
حاجۃ الی ذکرہ فی المعنی الحرفی وحاصل الجواب ان المتعلق فی المعنی الاسمی غیر
ملتفت بالذات فیکفے تصورہ الاجمالی بخلاف المعنی الحرفی فان المتعلق فیہ ملتفت
بالذات فلا یکفی تصورہ الاجمالی بل لا بد لہ من الذکر لیحصل التفصیل فذکر المتعلق
فی المعنی الحرفی لفہم اصل المعنی وفی المعنی الاسمی لفہم الخصوصیۃ لما سیاتی فما قال
الفاضل فی شرح قولہ من ذکر متعلقہ لا لفہم الابتدار بل لفہم ذلک المتعلق لیس بشیٔ
فان الکلام فی المعنی الحرفی وذکر المتعلق فیہ لفہم اصل المعنی کما عرفت قولہ ولا اہ
لما کان دلالۃ بمعنے کون الشیٔ دالا وبمعنی جعلہ دالا والاول مرتب علی الثانی
فتوقفہ ایضا مرتب علی توقف الثانی والتوقف بالذات انما ہو للثانی اشار المحشی
الی ان المراد ہو الثانی وقال الفاضل المراد من ہذا التفسیر رفع توہم لزوم تعلیل
الشیٔ بنفسہ فہم ان قول الشارح رح لیدل علۃ للدلالۃ فیلزم تعلیل الشیٔ بنفسہ فدفع
المحشی رح بان الاول متعدد الثانی لازم وہذا وہم من الفاضل لان قول الشارح رح لیدل
علۃ للضم لا للدلالۃ فاین الاعتراض والجواب قولہ یعنی اہ فیہ اشارۃ الی ان مقصد الشارح رح

من هذه العبارة دفع اعتراضات **الاول** ان المتبادر من كون المعنى فى نفس الكلمة
كونه مدلولها فلا فائدة فى ذلك القيد اذ كل معنى كذلك **والثانى** انه يدخل فيه الحرف
**والثالث** ان الفاء للظرفية والظرف انما يكون زمانا او مكانا والكلمة ليست شيئا
منهما **والرابع** ان المتبادر من كون المعنى فى الغير كونه مدلول الغير والمعنى الحرفى
ليس كذلك **وحاصل الجواب** ان المراد من كون المعنى فى نفس الكلمة عدم الاحتياج
الى الغير فاندفع الاول وبكون المعنى فى غيره الاحتياج اليه فاندفع الرابع ثم المعنى
الاسمى لما لم يحتج الى شئ آخر فكان قالبه كظرف مال والمعنى الحرفى لاحتياجه الى
الغير قالبه كظرف حال فاندفع الثالث وبما ذكرنا ظهر تحرير كلام المحشى بان قوله بل
اضراب عن ليس **قوله** فكان اشارة الى دفع الاعتراض الثالث والثانى ظاهر **قوله**
من حيث هو هو يعنى ان فى التقييد المذكور احتراز عن الابتداء مثلا فى مرتبة
الذات لانه معنى اسمى **قوله** وهو تفسير لقوله من حيث هو حالة يعنى ان الابتداء
الحرفى عبارة عن الابتداء الذى هو نسبة بين السير والبصرة **وقال الفاضل** انه
تفسير لقوله هو هو فان الابتداء بهذا الاعتبار معنى اسمى والنسبة الى السير والبصرة
ملحوظة تبعا **ولا يخفى** انه لو كان كذلك فاىّ حاجة الى ذكره والى لفظ التمام دال
على كونه نسبة حرفية **قوله** اى للتعريف آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المعنى الحرفى حال
المتعلقين فلو كان آلة لحالهما يلزم آلية الشئ لنفسه **وحاصل الجواب** ان الآلة
هو الابتداء مثلا من حيث انه حال خاص وذو الحالة هو لكن لا من حيث الخصوص بل
من حيث هو حال فيلزم آلية الخاص للعام **وان قلت** ان الآلية تقتضى التقدم
والخصوص التاخر فبينهما منافات **قلنا** سلمنا اذا كان العام ذاتيا للخاص وفيما
نحن فيه يجوز ان يكون عرضيا فاقتضاء الخصوص الى التقديم لكون الخاص
معروضا وان سلمنا مطلقا قلنا جواز التعكيس بين الشيئين بالتقدم والتاخر

باالاعتبارين

بالاعتبارين قوله اي يعني آه انما تم ذلك لئلا يرد ان المتبادر من غير المستقل
ان يكون مدلولا تضمنا والمعنى الحرفي ليس كذلك قوله اي لا يمكن اه انما تم ذلك
لئلا يرد ان توقف التعقل انما هو على تصور المتعلق لا على ذكره وحاصل الجواب ان
المراد بالتعقل هو تعقل السامع ولا شك ان تعقله موقوف على تصور المتعلق بخصوصه
وتصور المتعلق بذلك الطريق لا يمكن الا بذكره صريحا لكونه ملتفتا بالذات فقوله وذلك
التعلق اشارة الى تعقل المتعلق وقوله لكونه دليل لذكره الصريحي وقوله وبعموم اه عطف
على قوله لكونه آه يعني ان الحرف وضعه عام والموضوع له خاص لا يفهم بدون ضم
ما يدل على الخصوصية قوله وهي متغايرة آه مغنية اشارة الى انه لا فرق بين المعنى الحرفي و
بين المعنى الاسمي اللتي يكون الوضع فيه عام والموضوع له خاص لان المعنى الاسمي هو الخاص
وهو لا يفهم بدون ضميمة كالمعنى الحرفي واقول الحق ما قاله المحشي لكن المعنى بالمذكور من
الاسم لجريان حكم الاسم عليه لكونه مسندا ومسندا اليه ولو في وقت تصوره بوجهه وان
قلت ان المعنى الحرفي ايضا قابل لذلك الاحكام في وقت ذلك التصور كما مر فينبغي ان
يعده من الاسم قلنا ان علة العد هو كثرة جريان الاحكام لا صحة والكثرة انما هو في
المعنى المذكور لا في المعنى الحرفي فالحق ان المعنى الحرفي شامل للمعنى المذكور الا انه
عده من الاسم لكثرة جريان الاحكام عليه قوله لا بناء اه دليل للوضع يعني ان لفظة
من موضوعة للجزئيات لاستعماله فيها وفهمها منه ولولا الوضع لما كان كذلك قوله
والقول آه انما تم ذلك لئلا يرد انه يجوز ان يكون لفظة من موضوعا للمعنى الكلي ومستعملا
في الجزئيات فيكون من قبيل مجاز لا حقيقة له لانه فرضنا عدم استعماله في المعنى
الكلي واللفظ انما يتصف بالحقيقة بعد الاستعمال كما هو المذهب المختار واما على مذهب
من جعل اللفظ قبل الاستعمال حقيقة ومجاز فالمنفي هي الحقيقة المستعملة فمعنى كلام
المحشي على الاول انه لا حقيقة له اصلا وعلى الثاني انه لا يستعمل حقيقة اصلا قوله ثم انظر

آه انا قدم ذلک لیلا یرد ان المعنی الاسمی عندکم هو المعنی الکلی والمعنی الحرفی من
جزئیاته ومن المحقق ان الکلی محمول علی جزئیاته فیلزم حمل المعنی الاسمی علی المعنی الحرفی
فانتفی التباین بینهما وحاصل الجواب ان المراد بالجزئیات الجزئیات اللتی خصوصیاتها
باعتبار دخول التقیید لا باعتبار حقیقة فیکون ماهیة الجزئیات هو المعنی الکلی مع التقیید
وماهیة المعنی الاسمی هو المعنی الکلی فقط فلا یصح الحمل ومراد المحشی رح بالجزئیات الاضافیة
هی اللتی یکون خصوصیاتها باعتبار دخول الاضافة وبالجزئیات الحقیقة هی اللتی تکون
خصوصیتها باعتبار حقیقتها قوله لانها آه دلیل لکون الجزئیات اضافیة یعنی انها
حصص المفهوم الابتداء ولا شئ —————— ولا شئ من الحصص بجزئی
حقیقی فلا شئ من الجزئیات المذکورة بجزئی حقیقی قوله لو خطرت آه دلیل ثان یعنی
ان الجزئیات المذکورة ملحوظة تبعا فی وقت التصور بکنهه ولا شئ من الملحوظ التبعی
فی ذلک الوقت بجزئی حقیقی فنتج ما ذکرنا قوله واثبات الافراد آه یعنی اثبات الجزئیات
الحقیقة آه دلیل ثالث یعنی ان اثبات الجزئیات من الحقیقی مما لا دلیل علیه فیکفی بعدمها
عدمه نعم لا بد للمثبت من دلیل قوله والظاهر آه دلیل رابع یعنی والظاهر ان تلک الجزئیات
الحقیقة یجوز ان تلاحظ قصدا فی وقت التصور بکنهه فلو کانت الجزئیات المذکورة جزئیات
حقیقیة لجاز ان تلاحظ قصدا فی ذلک الوقت والتالی باطل فالمقدم مثله والدلیل علی
بطلان التالی انها لو کانت ملحوظة قصدا لم یبق معنی حرفیا لما تقرر من عدم استقلال معنی
الحرفی دائما کما مر فیفک ح اتاعن افرادها قوله قیل جواب ثان وحاصله ان معنی من لیس
من جزئیات الابتداء بل الابتداء من لوازمه والدلیل علی هذا ان معنی من باعتبار
ذاته یابی عن الالتفات قصدا والابتداء لا یابی فلو کان معنی من جزئیا له لما کان
مخالفا فی مقتضیات الذات اذ مقتضی ذات الکلی محفوظ فی الجزئیات وبالجملة ان
الحمل مسلم لکنه من قبیل حمل العوارض علی المعروض فیهما ذاتیهما تباین وهذا هو المطر وانا علی

الاول فمنع الحل وقال الفاضل اللاهوري رح ان قول المحشي رح ثم الظاهر آه دفع
المخالفة الحاصل للمحصول فان المحصول يدل على ان الابتداء امر واحد اذا لاحظه العقل
قصدا كان مدلولا اسميا واذا لاحظه من حيث انه حال بين السير والبصرة كان مدلولا
حرفيا والحاصل اينما ان الابتداء الكلي مدلول اسمي وجزئياته مدلولات حرفية ولا شك
ان الجزئيات مغائرة للكلي وحاصل الدفع ان جزئيات الابتداء جزئيات اضافية
لكونها حصصا لمفهوم الابتداء لان المراد الابتداء من حيث انه عرض له خصوصية كونها
حالة بين السير والبصرة وتلك الخصوصية لا يصير جزئيا حقيقيا لاحتماله الوقوع على الكثار
شتى والحصة هي الكلي فضم ان الابتداء المطلق مدلول اسمي وان الابتداء من حيث
انه حالة بين السير والبصرة مدلول حرفي مع كونه جزئيا اضافيا لها انتهى اقول لا يوهم
للمنافات اذ الثابت من المحصول المغائرة الاعتبارية ومن الحاصل ايضا اذ الفرق بين
الكلي والجزئي بالاعتبار اذ التشخص ليس بجزء وذاتيهما واحد فالفرق باعتبار العقل
كما هو مذهب التحقيق وعلى تقدير التسليم نقول انه مندفع بحمل عبارة الش من قبيل الاستخدام
التعبير المشهور اي بان يراد بالابتداء الاول في المحصول المعنى الكلي وبالابتداء
الثاني اعني المضمر في قوله واذا لاحظه العقل الابتداء الجزئي فما هو مفهوم الحاصل
هو مفهومه ويفهم الجواب الذي ذكره الفاضل ليس لطف من كلام المحشي رح حيث قال
في الدليل لانها حصص لانه يدل صراحة على كونها جزئيات اعتبارية لا على كونها
جزئيات اضافية بالمعنى الاصطلاحي والجزئي الاعتباري في الاتحاد مع الكلي كالجزئيات
الحقيقية فلا فائدة في العدول وما قاله الفاضل لاحتماله الوقوع آه فهذا ايضا غير ثابت
من كلامه فافهم فخذ بالشكر قوله تعلقت آه لما ذكر الش رح اتحاد المآل على تقدير كون
الضمير راجعا الى الكلمة والمعنى في اللفظ وترك اتحاده في غيره نبه المحشي قوله اي كون
المعنى آه انما قدر ذلك ليشير الى ان تفسير الش رح المعنى الاخير بقوله وهو ارجاع الضمير آه

غير مستقيم لان المعنى الاخيره هو كون المعنى ملحوظا فى نفسه لا ارجاع الضمير الى
المعنى دال على كون المعنى ملحوظا فى نفسه فيكون المراد هو هذا **قوله** اى لم انصرف آه
انما قم ذلك لئلا يرد ان الظاهر ان قوله لعدم سبوقيتها دليل لقوله ظاهرة فح لا يتم
التقريب لانه يدل على عدم ظهور المعنى الاول وهو لا يستلزم ظهور المعنى الثانى
**وحاصل** الجواب انه دليل المحذوف **قوله** لازمة الظرفية اى لا يستعمل الا ظرفا
**قوله** ولا يقدح اه يعنى ان المعنى المستقل يقتضى الصحة باعتبار الذات فلا منع فى
عدم الصحة باعتبار العارض **قوله** داخل اه فان متى موضوع للزمان الذى هو ظرف
بخلاف قدام فانه موضوع للشئ المقدم الا انه يستعمل فى المكان المقدم وكذا حال
اخواته **قوله** يعنى اه انما قم ذلك لئلا يرد ان المتبادر من عبارة الشارح رح استعمالها
فى المفهومات المضافة ونهيها منها ويعلم الوضع لها فعلم انها موضوعة للمفهومات المضافة
وهل هذا الا خصوصيات حرفية فانتفى الفرق **وحاصل** الجواب ان تلك الالفاظ
مستعملة فى مفهوماتها الكلية فتكون موضوعة لها واستعارة الخصوصية من الاضافة
فتكون معانيها الاصلية مستقلة **فان قلت** يجوز ان يكون الحرف كذلك فينتفى الفرق ايضا
**قلت** ان الوضع يعلم بالاستعمال والحرف ليس يستعمل فى المطلق ولا يصح
الاخبار عنه فليس بموضوع له وفيه تامل لجواز ان يكون الحرف مستعملا فى المطلق
وموضوعا له ومنع صحة الاخبار عنه لعارض الخصوصيات كما فى الظروف المذكورة
والحق فى الدليل ان يقال ان الحرف ليس يستعمل فى المطلق لعدم فهمه منه **قوله**
يعنى آه فيه اشارة الى ان قول الشارح جواب عن سوال وهو ان المتبادر من المعنى المعنى
المطابقى وبالفعل باعتباره غير مستقل لدخول النسبة فيه فيخرج بالصفة الاولى
فلا حاجة الى الثانية **قوله** وشهرة آه انما قم ذلك لئلا يرد انه كان على الشارح رح
للتنبيه الارفقة الثلاثة فلا وجه لتركه **قوله** وهو بعيد اه لانه ح يكون قيد الدلالة

وحاصل الجواب ان ارجاع الضمير الى المعنى ١٢

وتقييدها به ركيك قوله وعدم اقتران المعنى آه انما قم ذلك لئلا يرد ان الفعل ال
يدل على معنى غير مقترن هو المعنى المطابقي اذ لا اقتران فيه والا يلزم اقتران الزمان بنفسه
وحاصل الجواب ان المعتبر في الاسم هو عدم اقتران المعنى المستقل والفعل معناه المستقل
اعني الحدث مقترن قوله اي الوضع اه انما قم ذلك لئلا يرد ان الاول عبارة عن
السابق الغير المسبوق وهو يقتضي التعدد فيخرج عن التعريف الاسم الذي لا يتعدد فيه
الوضع وحاصل الجواب ان الاول محمول على التجريد بان يراد منه الغير المسبوق فقط
سواء كان سابقا او لا قوله وضع اسم كرديد او وضع فعل كعسى او وضع مركب نحو الامك
قوله فدخل آه تفريع على ارادة الوضع الاول ولما كان النقض واردا على يزيد ويشكر
علمين ايضا بان معانيهما مقترنة باعتبار الوضع الاول مع انهما اسمين اجاب المحشي رح
بان اسميتهما باعتبار المعنى العلمي ولا شك انه غير مقترن في الوضع الاول لان الاقتران
فرع الوجود ولا وجود له فيه قوله غير مقترنة لما مر ان الاقتران فرع الوجود ولا وجود لها
ثابت ذات في الوضع الاول قوله بان المراد آه وحاصله ان المعتبر اقتران المستقل و
الحدث وهي موجودة في وقت الوضع وان لم يعرض له الانشاء قوله ولك جواب
ثان وحاصله ان المراد بعدم الاقتران ———— هو عدم الاقتران بحسب
الوضع فدخل فيه يزيد ويشكر علمين لانهما بحسب الوضع العلمي غير مقترن ودخل فيه اسماء
الافعال ايضا اذ لا وضع لها باذاء المعاني الفعلية بل استعمل فيها استعمالا شائعا
بحيث صار المعاني الوصفية متروكة وانما الوضع ما فيها للمعاني الغير الفعلية وهي
غير مقترنة وخرج عنها الافعال المنسلخة بان معانيها الوصفية اعني المعاني الاخبارية
مقترن واما المعاني الانشائية وان كانت غير مقترنة لكنها غير وضعية ولكن يرد على
هذا الجواب ان تسمية اسماء الافعال اسماء غير صحيح فانها بحسب الوضع قد تكون مركبا
كالامك ح اجيب بان الحكم بالاسمية بطريق التغليب قوله ولما آه بيان لوجه عدم

لتعرض الشارح لهذا الجواب قوله بعيد اه لان الاستعمال بلا قرينة دليل الوضع
قوله ظاهر عبارته آه حيث قال افعال المدح ما وضع لانشاء مدح وافعال المقاربة ما
وضع لدنو الخبر واسماء الافعال ما كان بمعنى الامر وانما قال ظاهر لامكان التاويل بان
اللام ليس صلة للوضع بل لام الغرض وان المراد بما كان في الاستعمال قوله ولهذا
آه اي لاجل البعد وعدم رضاء المص قوله يمنع آه بان يكون موضوعة للمعاني المصدرية
ومستعملة فيها الا انه لوحظت معها الافعال العامة فلذا قيل اسماء الافعال قوله قال
الشيخ آه تائيد لضعف الجواب الاخير قوله اسكت آه فعلم انه ليس موضوعا له ثم اضافة
الاصل الى الوضع بيانية يعني بحسب الاصل الذي هو الوضع فذكره لكمال الاحتراز
عن الاستعمال اذ قد يطلق الوضع عليه لكنه ليس باصل بل طار قوله الذي آه انما
قر ذلك لئلا يرد ان تسمية اسماء الافعال اسماء مع كون معانيها معان الافعال
عدول عن الظاهر بلا باعث قوله اي رفق اه بيان لاصل الفعل مع حذف الزيادة قوله
لتصغير ترخيم اه بان يحذف الالف مع الهمزة الاولى مع تحرك الراء قوله ولو كان صغيرا
آه انما قر ذلك لئلا يرد ان التصغير دال على التقليل وهو ليس لك قوله انا لم يثبت
آه انما قر ذلك لئلا يرد ان دليل الشارح في كلا الموضعين اعني صريحا وغير صريح غير مثبت
للمدعى لان المتبادر من النقل الصريح ان يكون النقل مصرحا عليه ومن غيره ان لا يكون
كذلك وانا ثابت ما بالدليل ليس هذا بل الاستعمال في المعنى المصدري وعدمه وحاصل
الجواب ان المراد بالنقل الصريح هو الاستعمال في المعنى المصدري اذ فيه تحقق فكانه صرح
عليه وبغيره عدم الاستعمال فيه مع قيام دليل على النقل اذ فيه لا يتحقق النقل بل يكون
بمحض الاعتبار فكانه غير مصرح عليه فح يتم التقريب قوله قام دليل اه وهو مخالفتها
عن الافعال صيغة وخواصا قوله واشبه يعني انه لابد ان يكون لمعانيها اصلا
للامر وذلك الاصل لابد ان يكون مصدرا للمناسبة بين اسم الفعل الذي كلما منافيه

نحو هيهات وبين المصدر نحو قوقاة في الوزن والحاقها باخواتها مثل سويد
فان اصله مصدر قطعا فينبغي ان يكون اصل هيهات ايضاً كك ثم الوجه الاول عين
ما قاله الشارح وتفصيل له والوجه الثاني دليل مستقل **قوله** هيهة فانقلب الياء الفا لتحركها
وانفتاح ما قبلها وكذا حال قوقية **قوله** اي تصيح آه بالفارسية آواز مرغ خانه
**قوله** على وزن فعلل آه يعني قوقا على وزن فعلل فاصله
قوقي فانقلب الياء الفا لما مر وقوقاة على وزن فعللة فاصله
قوقية كما عرفت وقيقاء على وزن فعلال فاصله قوقاي فانقلبت الواو الساكنة ياء
لكسرة ما قبلها وانقلبت الياء المتحركة همزة لوقوعها بعد الالف الزائدة **قوله** اي تقديم
بصيغة الامر وكذا حال قرنبه **قوله** وهو الراجح آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لم ترك
الشارح القول بالحقيقة والمجاز مع ان الكلام اذا دار بينهما وبين الاشتراك فالحمل
عليهما اولى من الحمل عليه **وحاصل** الجواب ان الاشتراك راجح في وقت القرينة الدالة
عليه وههنا كك لان فهم كل من الحال والاستقبال بدون الاحتياج الى قرينة من
اللفظ دليل الاشتراك **قوله** خبراه انما قال ذلك لئلا يرد ان قوله ومن خواصه لان
كان خبرا فلا وجه لتقديمه وان كان مبتدا يلزم كون الحرف مسندا اليه وذلك
غير جائز **حاصل** الجواب انه خبر ووجه التقديم كون الخبر جارا ومجرورا ثم لما ورد
عليه ان كونه جارا ومجرورا مجوز التقديم لا باعث وموجب له اجاب بقوله للاهتمام
يعني ان الباعث على التقديم كون الجزء مقصودا او لقصر الخواص على الاسم بان
لا يوجد ذلك في غيره لان تقديم ما حقه التاخير يقتضي الحصر ويكون الاختصاص
المستفاد من التقديم تاكيدا للاختصاص المستفاد من لفظ الخواص ودفعا لتوهم
وجود هذا الخواص في الغير فلا يرد ان القصر مستفاد من لفظ الخواص فلا فائدة
في التقديم واذا عرفت ما ذكرنا علمت ان كلام المحشي سلمه في الباعث وترك المصحح

الكشاف ابالظهور فلا يرد ان الاهمية لا يصير سببا مالم يبين وجه التقديم ويمكن ان
يجاب بانه مبتدء بتاويل من بلفظ بعض ثم لما كان وقوع الحرف بالتاويل مبتدء
غير شايع اليه بقول صاحب الكشاف **قوله** ولا مبتدا اه يعنى يفهم حين كونه مبتدا
ان المذكور اقل من المتروك لان كلمة من حينئذ من ما ولا بلفظ البعض والشائع
فيه استعماله في التقليل بخلاف ما اذا جعله خبرا فانه يفهم ح كون المذكور كائنا من الخواص
سواء كان اقل او اكثر وما **قال الفاضل** انه يفهم ح كون المذكور كائنا من الخواص
على وجه البعضية **ففيه** ان البعضية يستلزم الاقلية في العرف فيفهم من تقدير الجزء ما
يفهم من تقدير المبتدء ثم في كلام المحشي اشارة الى ان كونه مبتدا وان كان غير شائع
لكنه متضمن لفائدة لا يحصل على تقدير الجزئية **قوله** اللتى اه انما قال ذلك لئلا يرد انه
يجوز ان يكون كثرة الخواص بحيث لا تبلغ العشرة ولا ما فوقها فلا يصح استعمال
صيغة جمع الكثرة لان مدلوله العشرة وما فوقها **قوله** قالوا اه تائيد لتجاوزه عن العشرة
**قوله** بقرينة اه يعنى ان كلمة من تبعيضية لا ابتدائية بقرينة دخولها على الجمع اذ
من المحقق ان من الداخلة على الجمع تبعيضية وعلى المفرد ابتدائية **قوله** لزوم ذلك
اى لزوم صحة الحكم بتقدير عدم ذكر من لان التنبيه على الفائدة لا ينافي ان يكون
لذكر من دخل في صحة الحكم **قوله** ولئن سلم بناء على ان ذكر معلل بالتنبيه لا بالصحة
فانتفاء الذكر يستلزم انتفاء التنبيه لا انتفاء الصحة **قوله** في جانب القلة بان يكون
مرتبة الكثرة في جمع الكثرة ما فوق العشرة وفي جمع القلة ما فوق الثلث واما مرتبة
القلة فالكل سواء فيها **قوله** لئن سلم اه يعنى سلمنا ان الفرق بينهما في جانب الكثرة
كما ذكرنا وفي جانب القلة بان يكون في جمع القلة الثلثة وفي جمع الكثرة العشرة
فنقول ان استعمال كل منهما في معنى الآخر مجازا غير قليل **قوله** لتفسيره اه انما قال ذلك
لئلا يرد ان المختص بالشئ ـــــــ ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره فذكر قوله ولا يعدا

بعد ذکر الاختصاص لغو وحاصل الجواب انه تفسیر للجزء السلبی من الاختصاص وفائدته دفع احتمال ان یکون الباء داخلة علی المقصور کما هو شائع فی الاستعمال فیلزم قصر الاسم فی الخواص والمقصود العکس فلذا قال الشارح ولا یوجد یعنی المقصود حصر الخواص فی الاسم لا حصره فیها قوله وانما لم یقل آه انما قال ذلک لئلا یرد ان الاولی ان یقیم ما یوجد فیه ولما یوجد فی غیره لئلا یتوهم الاستدراک قوله وباخذه ای باخذ المعنی اللغوی وهو ما یختص بالشئ فی المعنی العرفی وهو ذلک مع قید زائد وهو کونه خارجا محمولا قوله ولم تحاش آه انما قال ذلک لئلا یرد وانه اذا کان المعرف الخاصة العرفیة یلزم التعریف بالاعم لشموله لما یکون خارجا غیر محمول کالمبادی مثلا ولما لا یکون خارجا کالفصل وحاصل الجواب ان التعریف بالاعم جائز اذا کان المقصود امتیاز المعرف عن بعض ما عداه وههنا کذلک اذ المقصود تمیز الخاصة عن الجنس والعرض العام فشموله للفصل والعرض الغیر المحمول لا یضر لحصول المقصود واذا عرفت هذا علمت ان القصر فی تقریر السوال علی دخول المبادی الغیر المحمولة کما وقع من افاضل تقصیر قوله ولک آه جواب ثان وحاصله ان لفظة ما عبارة عن الخارج المحمول فلا یلزم التعریف بالاعم قوله ولا یخفی آه انما قال ذلک لئلا یرد ان عدات المذکورات من الخواص غیر صحیح لعدم حملها وحاصل الجواب ان المراد بالخاصة المعنی اللغوی فح لا حاجة الی التاویل لعدم اعتبار الحمل فیه ولو کان المراد المعنی الاصطلاحی فالمذکورات فی المتن من قبیل ذکر المبدا وارادة المشتق بان یراد بالدخول شلا مدخول اللام ولا شک فی حمله قوله کما هو الظاهر آه لان الاصل فی الاطلاق الحقیقة والمعنی اللغوی معنی مجازی عند اهل العرف قوله لفظ الحداد فان ذکرها مع الحد قرینة لکونها بالمعنی العرفی کلفظ الحی سواء کان معنی الخاصة معنی الخاصة عرفیا عند النحاة او عند المنطقیین قوله ای اللام انما قال ذلک لئلا یرد ان المراد هو اختصاص

اللام لما اختصاص مضافه والمفهوم من العبارة هو هذا الاذاك قوله ـــ وانما فع
ذلك الدفع توهم ان يقال لو كان المراد اللام باعتبار دخولها فلم لم يكتف بذكر
اللام بدون ذكر الدخول مع انه اخصر واظهر وحاصل الجواب ان المتبادر من الاختصاص
الاتصاف ولا اتصاف الا بالدخول وانما قال المتبادر لانه يحتمل ان يراد بالاختصاص
الخصوصية بحسب التحقق لا بحسب الاتصاف لكنه غير متبادر ثم على كل تقدير لو كان
المراد الخاصة الاصطلاحية فالمراد بدخول اللام وان ذكرت الدخول او اللام
قوله ولا بقربيها يعني الجر قوله احترازا الخ يعني ان قول الشـ اشارة الى دفع ما يتوهم
ان بعض من اللام هو لام الامر ولام الابتداء مع انهما ليسا بمختصين بالاسم و
حاصل الجواب ان المراد لام التعريف لا مطلق اللام وطريقة ذلك الارادة
بان يجعل اللام في قوله دخول اللام بدلا من المضاف اليه او يجعل اللام للعهد
الخارجي اشارة الى اللام الذي يستعمل فيه مطلق اللام بطريق الشيوع وهو لام التعريف
بخلاف لام الامر وغيره فانه لا يستعمل فيه مطلق اللام بل يستعمل فيه المقيد كلام
الامر مثلا او يجعل اللام للعهد الذهني بان يكون اشارة الى فرد مبهم من جنس اللام
مجرد يكون تفسير الشـ بيان للمقصود بان المقصود من الفرد المبهم هو لام التعريف لا بيان
لما استعمل لفظ اللام فيه لان المستعمل فيه على هذا التقدير هو الفرد المبهم بخلاف التقدير
السابق فان تفسير الشـ فيهما بيان للمستعمل فيه قوله لكنه الخ انما قال ذلك لئلا يرد انه
لم لم يتعرض الشـ لشموله حرف التعريف بحرف النداء مع تعرضه لشموله للميم وحاصل
الجواب انه لم يتعرض له لظهور اختصاص حرف النداء بالاسم عقلا فللمجيب من
جانب المصـ ان يقول ان اختصاص حرف النداء بالاسم معلوم عقلا فلا حاجة
للشمول بخلاف الميم فانه لا يجري فيه هذا الجواب وبالجملة الجواب في حرف النداء
فلهذا ذكره الشـ وذكره المحشي بناء على كونه خاصة للاسم مع ذكره فيما سيأتي

**قوله** ان بعض الاسماء مثل غير ذي اللام **قوله** في جواب آه انما قد ذلك لئلا يرد
ان كلام المحشي مخالف من الشرح حيث قد ان الميم مختص بلغة حميري وفي الشرح
انه جار في قول رسول عليه السلام مع انه ليس من حميري **وحاصل** الجواب ان
المحشي في قول رسول عليه السلام لمطابقة الجواب لسوال حميري **قوله** واختصاصه
في اه انما قد ذلك لئلا يرد ان عدم اشهرة عم والالم ليصل الينا **قوله** اي في
ضمن آه يعني ان قول الشارح وفي اختياره يحتمل ان يكون دليلا ثانيا لاختيار اللام
على حرف التعريف فيكون اختياره للعلة السابقة وفي ضمنه تحصيل التشبيه المذكور
ويحتمل ان يكون كلاما لدفع التوهم انه لم قال المصنف اللام ولم يقل الالف
واللام فح لا يكون علة مستقلة فلذا ذكر لفظ ضمن في الاول دون الثاني **قوله**
لان نقيض آه دليل لمذهب سيبويه **وحاصله** ان النقيضين كالاخوين لكونهما
مولودين من ام واحد وهو التناقض فيكون التناسب بينهما امر ابينها ونقيض التعريف
التنكير ودليله حرف ساكن اعني التنوين فيناسب ان يكون دليل التعريف كك
اعني اللام ليتوافق النقيضان في الدال فتوافق دليلهما واذا دريت هذا علمت
ان الفاء في قوله فيتوافق للتفريع والواو في قوله يتوافق للحال والجملة حال عن النقيضان
والواو الحالية بمعنى اذ التعليلية فتوافق الدليلين دليل لتوافق النقيضين متنافيين
والتوافق انما يطلب في المتناسبين لا في المتبائنين لما مر ان النقيضين كالاخوين
ثم هذا الدليل لاثبات كون اللام اداة التعريف بالنسبة الى الالف فقط او بالنسبة
الى مجموع الالف واللام واما بالنسبة الى سائر الحروف فكلا بل هو ثابت بالاجماع
**فلا يرد** ان التقريب غير تام لان المدعى هو كون اللام وحده اداة التعريف والدليل
انما يدل على اثبات كون اداة التعريف حرفا ساكنا سواء كان اللام او غيره **قوله**
مفتوحة آه انما قد ذلك لئلا يرد ان القول بكون الهمزة للوصل مع كونها مفتوحة

خرق للاجماع لانهم اجمعوا على كسر همزة الوصل **وحاصل** الجواب انهم جوزوا الفتح
في همزة الوصل في موضع التخفيف **قوله** وايضا آه فيه اشارة الى ان قول الشارح
دليل للمذهب الثاني والمذكور في كلام المحشي دليل آخر له **حاصل** دليل الشارح
ان ال قياس على هل فكما ان هل بمجموعه اداة استفهام فكذا ال بمجموعها اداة
تعريف **وحاصل** دليل المحشي انه لو لم يكن المجموع اداة التعريف بل كانت اداة
التعريف بل كانت الاداة اللام وحده والالف للوصل كان المناسب الكسر والتالي
باطل فالمقدم مثله واذا دريت هذا علمت ان المقص ليس عدم كون المجموع ادات
التعريف مطلقا بل بان يكون اللام للتعريف والهمزة للوصل **فلا يرد** ان الملازمة
ممنوع لجواز تحقق عدم كون المجموع ادوات التعريف بان يكون الالف للتعريف واللام
لدفع الالتباس مع انه مناسبة للكسرة ثم هذا الدليل لاثبات كون المجموع ادات
التعريف بالنسبة الى اللام فقط لا بالنسبة الى الالف فقط **فلا يرد** ان الدليل
لا يثبت المدعى لانه يثبت بابطال المذهبين الاخيرين والدليل لا يبطلهما بل يبطل
الاول فقط لان المقص من دليل المحشي هو اثبات المدعى بالقياس الى المذهب الاول
فقط لا بالقياس الى المذهب الثاني ودليل الشارح يفيد اثبات المدعى بالقياس
الى كليهما فهذا ضعف اخرى في دليل المحشي مما بينه بقوله وفيه آه وحاصله ان الملازمة
ممنوع لجواز فتح همزة الوصل في موضع التخفيف كما مر فاين مناسبة الكسرة وبالجملة دليل
المحشي ضعيف لا يخفى ضعفه فلذا تركه الشارح قوله الى انها الهمزة لان الحقيقة من اسباب
الترجيح **قوله** ليضعفه آه اعتراض على المذهب الثالث **ويمكن** الجواب عنه
بان العلامة قد تحذف اذا قام شيء مقامه كتاء المونث المفرد تحذف في الجمع
المونث السالم لقيام تاء اخرى مقامها قوله ان اللام آه كلمة ان مفتوحة لوقوعها
بعد سمعت التي هي بمعنى علمت بالسمع ومفعول ثانيا محذوف بقرينة المذكور

وقال الفاضل انها مكسورة لكونها مفعول نا قلا والنقل بمعنے القول على سبيل
الحكاية ولذا ادخل الفاء في جزائها انتهى ولا يخفى ان عمل الفعل اولى من عمل شبهه
منهما لكن جعل الشئ معمولا للفعل جعل معمولا له فالقول بانها معمولة لنا قلا ترجيح المرجوح
ومن العجائب انه فرع دخول الفاء في الخبر على كونها مكسورة مع ان سيبويه
قائل بالنعية المكسورة لدخول الفاء ومانعية المفتوحة وان كانت منقولة عن
بعض لكنه ليس بمعتد به مثله ومن المقرر ان دخول الفاء متفرع على تضمن المبتدا
معنے الشرط لا على كون الخبر خبرا للمكسورة او المفتوحة وبالجملة كون المذكور مكسورا
ما لست احصله قوله فهي للتعيين اه اعتراض على الشارح وحاصله ان حصر لام التعريف
مطلقا سواء دخل على اللفظ الذي اريد به معناه او دخل على اللفظ الذي اريد به
نفسه في تعيين المعنے مم لجواز دخول اللام على اللفظ الذي اريد به نفسه مع انه
لا تعيين للمعنے في هذه الصورة لانه فرع ارادة المعنے واذ لا فلا واجيب بان
اللام الداخل على المعرف اللفظي لتعيين ان المراد به نفس اللفظ لا معناه كما في الرجل
جاهل دكون اللفظ مرادا دون المعنى معنے التعيين بالللام فلا ورود واعترض
عليه الفاضل بان ذلك المعنى مستفاد من خارج لا من اللام والا لكان اللام
للجنس او للعهد والتالي باطل فالمقدم مثله فح لا يكون اللام لتعيين المعنى انتهى حاصله
اقول كون المعنے مستفادا من خارج مم لعدم الخارج غير اللام وقوله في الدليل
والتالي باطل ايضا مم لان من يجزم بكون ذلك اللام لتعيين المعنى يجزم بكونه للجنس
او للعهد بطريق الاولى ويمكن ان يجاب عن الاصل بان المقصود هو اختصاص اللام
بالاسم الذي اريد به معناه بالقياس الى الغير الذي اريد به معناه فتقرير الشرح
هكذا ان اللام الداخل على اللفظ الذي اريد به معناه مختص بالاسم لان ذلك
اللام لتعيين معنى آه ولا شك في استقامته ثم لام الجنس على قسمين احدهما اللام

اشیر به الی الماهیة سواء کانت من حیث هی او حیث العموم ویقال له لام الطبیعة
وللاول لام الجنس فی الاغلب وهو اعم من الاستغراق والعهد بمعنے ولام العهد
ایضا علی قسمین احدهما اللام الذی اشیر به الی الماهیة من حیث التحقق فی بعض
الافراد وهو داخل فی الجنس بالمعنے الاعم والآخر اللام الذی اشیر به الی حصة معینة
من الماهیة وهو خارج عن الجنس بالمعنے الاعم وهو المراد ه واذا دریت هذا فاعلم ان مقام
الحصر والتقابل فلا یرد ان المراد بالجنس لایخ ان کان الاول فالتقابل مم
لدخول لام العهد فیه وان کان الثانی فالحصر فی الاثنین لوجود الاستغراق قوله
وفیه ان حاصله ان المراد بالمدلول المطابقی لایخ ان کان مصطلح اهل العربیة
اعنی المعنی الحقیقی لزم عدم جواز دخول اللام علی الاسم حال کونه مستعملا فی المعنے
المجازی لانه لیس مستعمل فی المدلول المطابقی بالمعنے المذکور وان کان علے
مصطلح المنطقیین اعنی المدلول القصدی لزم جواز دخول اللام علی المسلوب عن
الزمان والنسبة لانه لفظ مستعمل فی المعنے المطابقی بالمعنے المذکور والجواب
ان المراد هو الثانی وان قلت بلزوم جواز دخول اللام المذکور قلنا قد تعتبر فی
المجازات الحالة الاصلیة والفعل باعتبار الحالة الاصلیة مانع عن دخول اللام
لعدم استقلال المعنے ثم لما کان اعتبار الحالة الاصلیة وترک الحال الحالیة بعید
عن الطبع جدا اشار الی ضعف هذا الجواب بصیغة التمریض والجواب الثانی
ان مادة النقض لابد لها من التحقق والفعل المجرد عن النسبة لیس بمتحقق ثم اعتبار
التجرد فی الاعتراض عن الزمان لتحققه یقینا ففیه تقریب الی الذهن وعن النسبة
لتصحیح الاعتراض فلا یرد ان مدار الاعتراض ان الاستقلال یحصل بالتجرد
عن النسبة فلا حاجة الی التجرد عن الزمان قوله اعلم ان تلک اه لما ورد
علے المصنف ان المتبادر من الخاصة هی الشاملة والمذکورات لیست کذلک فلا یصح

عدها منها و اجاب الشارح انها ليست بشاملة و لما ورد عليه ايضا ان المتبادر من
الخاصة هي الحقيقية و المذكورات ليست كذلك فلا يصح عدها منها ايضا و ترك الشارح دفعه
اشار المحشي الیه بان المراد هي الخاصة الاضافية و انما قرا كسرنا النقض الكلية باللام
بمعنى كون الشئ مضافا بتقدير حرف الجر قوله اذ لم يكن المراد آه نحو جسق مهمل و من
حرف جر و ضرب فعل ماض فالسلب في الاول صادق لعدم المعنى و في الآخرين لعدم
ارادته قوله نعم آه انما قال ذلك لئلا يتوهم انها لما كانت موجودة في غير الاسم فلا يصح
جعلها خواصا اضافية ايضا و حاصل الجواب انها خواص اضافية بالنسبة الى الغير
الذي اريد به المعنى و هي ليست بموجودة فيه ثم المراد بارادة المعنى من الغير ارادته
منه بلا ضميمة فلا يرد ان في قولهم بمعنى من غير مستقل و معنى ضرب مقترن غير الاسم
محكوم عليه مع ارادة المعنى منه فكيف يصح جعل المذكورات خواصا بالنسبة اليه
لان ارادة المعنى منه بضم المعنى و يحتمل ان يكون كلام المحشي دفع نقض و هو ان
الخاصة لابد ان يكون مطردة و منعكسة و المذكورات ليست كذلك لوجود كثير من الاسماء
بدون وجودها في غير الاسماء ايضا كما عرفت و حاصل الجواب ان الاطراد و الانعكاس
انما يشترط في الخواص الشاملة الحقيقية لا في الخواص الغير الشاملة الاضافية و المذكورات
من قبيل الثاني و قوله لذلك صريح في هذا الاحتمال و اي و لاجل عدم شمول الخواص
لافرادها هي خاصة له ترك بيان الاطراد و لاجل عدم التزام افرادها هي خاصة
له بجميع ما هي خاصة له لوجودها في غيرها ترك بيان الانعكاس ففيه لف و نشر على ترتيب
اللف فالحمل على نشر غير ترتيب اللف كما وقع من الفاضل ترجيح المرجوح قوله
اعلم آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لم ذكر المصنف هذا البحث و ترك البواقي و لم يعكس اللام
لاختصاص آه لان الاختصاص النسبة يستلزم اختصاص الطرفين و اختصاص
المؤثر يستلزم اختصاص الاثر فثبت المدعى قوله موصوفا آه لان كلا منها

مسند الیه الاول بالنسبة الی الصفة والثانی بالنسبة الی الحال والثالث
بالنسبة الی الفعل المجهول والرابع بالنسبة الی النسبة المبهمة فی مادة یکون التمییز
عن نسبة الفاعل لانه فاعل کما تقرر **قوله** والیه آه یعنی فی ما عدا الجر لان الخواص
مبنیة فی علم المعانی من التقدیم والتاخیر والذکر والحذف لا یجری فیه ثم المراد بالخواص
فی قوله تلک الخواص خواص معنویة وفی قوله الخواص کثیرة خواص نحویة فلا یتوهم
التکرار **قوله** اراد آه اثاره ذلک لیلا یرد ان الجر مصدر من جر وهو امر معنوی والادخال
انما یکون فی الالفاظ دون المعانی فلا یصح اضافته الیه **وحاصل الجواب** ان
المراد بالجر المعنے الاسمی اعنی الدال علی الاضافة وهو لفظ فیصح اضافة الدخول
الیه نعم لو کان المراد المعنے المصدری لکان معطوفا علی الدخول والی هذا اشار
بقوله ولو ارید آه فالعطف فی الموضعین یعنے المعطوف ولما ورد علیه انه لم لم
یجعل اسم الجر بالمعنے المصدری ولم یعطف علی الدخول کما فعل فی الاضافة
اجاب بان الجر فی اصطلاح النحاة هو الدال علی الاضافة والالفاظ المستعملة
فی العلوم محمول علی المعانی الاصطلاحی فیکون المعنے الاسمی ظاهرا فلذا احمل علیه و
عطف علی اللام والی هذا اشار بقوله کما هو الظاهر **قوله** مجهولا آه انما لم یجعل مصدرا
معلوما لان الاختصاص انما یکون بطریق التحقق والاتصاف والمصدر المعلوم
انما یتحقق فی الفاعل اعنی الحرف الجار دون المفعول اعنی الاسم بل المتحقق فیه
انما هو المجهول اعنی کون الشئ مجرورا الیه ثم الجر بالمعنے الاسمی یحتمل ان یکون مجرورا
او تابعا للفظ لکون المعطوف علیه مجرورا فی اللفظ ویحتمل ان یکون مرفوعا
وتابعا للمحل لکون المعطوف علیه مرفوعا لکونه فاعلا **قوله** التنوین آه یعنی
ان کان المراد به المعنے الاسمی فهو معطوف علی اللام وهو نون ساکنة و
ان کان المراد المعنے المصدری فهو معطوف علی الدخول وهو کون

الاسم

الاسم منونا والاول هو الاظهر فلذا ذكره الشارح دون الثاني **قوله** وانما قدم آه
الخ ذلك لئلا يرد ان التنوين مناسب للام مناسبة تقابل فينبغي ان تقدم
على الجر وحاصل الجواب ان المصنف لاحظ مناسبة الذكر بالوجود والتنوين موخر
عن الجر في الوجود فلذا آخره في الذكر وهذا هو الوجه في تقديم اللام عليها **قوله**
على الاختصاص آه لانه نسبة وظهورها انما يكون بظهور الطرفين ففي اللفظية كل من
الطرفين ظاهر فتكون النسبة كذلك بخلاف المعنوية فان احد الطرفين اعني المخصوص
غير ظاهر **قوله** كثيرة آه وهي كون الشئ مبتدأ او فاعلا وموصوفا وذا حال ومفعولا
ومميزا **قوله** اي حرف آه انما تم ذلك لئلا يرد ان الاضافة انما تكون لمناسبة
ولا مناسبة بين الحرف والجر وحاصل الجواب ان الاضافة لعلاقة الاثرية
والموثرية ثم الجر ان كان بالمعنى الاسمي يكون المعنى حرف اثره الجر وان كان
بالمعنى المصدري يكون المعنى حرف يجر الفعل ويؤكد الاول حرف الجزم لان
معناه حرف اثره الجزم وليس معناه حرف يجزم الفعل لان الجزم بالمعنى المصدري
القطع والحرف لا يقطع الفعل الا ان يقال اسقاط الحركة بمنزلة القطع وهو تكلف
**قوله** واما الجر آه انما تم ذلك لئلا يرد ان الجواب لا يدفع السوال لانه ينتقض
بالجر على قاعدة انه اثر حرف جر في دليل الاختصاص لانه قد لا يكون اثر حرف
جر وكون الاضافة اثر اللفظية فرعا للمعنوية لا يدفع ذلك وحاصله الجواب ان
مراد الشارح ان الجر الذي ليس باثر حرف جر منحصر في الاضافة اللفظية وهي فرع
للمعنوية واختصاص الاصل يستلزم اختصاص الفرع واختصاصه يستلزم اختصاص
اثره الا ان الشارح اكتفى عن ذكر الاثر في ذكر الموثر لظهور الاثر ثم ذكر كاف التمثيل
بالنسبة الى مطلق الجر لا بالنسبة الى المقيد لقيد اثر فلا يرد ان المقيد منحصر
في الاضافة اللفظية فلا يصح ذكر كاف التمثيل **قوله** او لانه آه دليل ثان وحاصله

ان المقيد انما يكون في فاعل او مفعول ولا شيء منهما الفعل او حرف فلا شيء
من المقيد فيهما **قوله** بيان المخالفة اه انما قرر ذلك لئلا يتوهم انه بيان لنفي المخالفة
فلا يطابق الاجمال التفصيل **قوله** بقسم مقابل اه تقرير للشرح على وجه يزيل الاشتباه
فعلى هذا التقرير الشرح هكذا بان يخصص الفرع بقسم مقابل اعني الفعل لما يختص به
الاصل اعني الاسم **ولما ورد** عليه ان مقابل الاسم لا ينحصر في الفعل فلا يصح
التعبير به فقط اجاب ان المراد المقابل الصالح للاضافة والحرف لعدم استقلاله
غير صالح لها **قوله** لا كون الاسم اه **فيه اشارة** ان المقصود هو اختصاص الاسناد
المطلق لا اختصاص المقيد ولفظه هو هذا لا ذاك **وحاصل** الجواب ان المراد من
هذا العبارة هو كون الشيء مسندا اليه لا غير فاندفع السوالان **ولما ورد** عليه ان
ذلك المراد انما يستقيم اذا كان الضمير راجعا الى الشيء لا الى الاسم وهو خلاف السوق
فاشار الى دفعه بقوله وتوجيه ذلك اي توجيه المراد **وحاصله** ان ذلك المراد كما يستقيم
برجع الضمير الى الشيء كذلك يستقيم برجعه الى الاسم بان يحكم عليه باعتبار نوعه لا باعتبار
ذاته اذ لو حكم على الاسم بحكم يكون لغوا باعتبار اخذه باعتبار ذاته ومفيدا باعتبار اخذه
بنوعه كما في الانسان ماش بالقوة فنوع الانسان اعني الشيء لا يستلزم الشيء فيكون
الحكم مفيدا واما ذاته فهو يستلزم الشيء فباعتبارها كلا واذا عرفت ما ذكرنا علمت
ان المراد بالنوع المطلق الاعم مطلقا **فلا يرد** ان الشيء ليس بنوع الاسم **قوله**
وفائدة اه انما قرر ذلك لئلا يرد انه لو كان المراد كون الشيء مسندا اليه فلم يذكر
هذا مع انه اظهر **وحاصل** الجواب ان المذكور احصر واليق هو خال عن الاجنبي اعني
الشيء **فقوله** وان لا معطوف على قوله انه **قوله** وان الحكم اه عطف على قوله ان
الخاص وهو توجيه ثان للارادة **وحاصله** ان الحكم على الاسناد بالاختصاص
قبل لحاظ الاضافة وضمير اليه راجع الى الاسم فالاضافة لتاكيد الحكم بالاختصاص

فیکون المعنی ہکذا او الاسناد الی الشیٔ من خواصہ و ذلک الشیٔ ہو الاسم فاستقام
المراد علی ہذا الظہور ایضا الا ان تفسیرہ آہ یکون الشیٔ علی الاول بیان للمراد
من مرجع الضمیر و علی الثانی لللازم البتۃ **قولہ** و بالجملۃ آہ یعنی حاصل التوجیہین
ان المقصود ہو نوع الاسم اعنی الشیٔ یکون الحکم مفیدا سواء کان ذلک اللحاظ قبل
لحاظ الاضافۃ کما فی التوجیہ الثانی او بعدہ کما فی التوجیہ الاول فالمراد بخصوص
المضاف الیہ الخصوص الحاصل بہ اعنی الاضافۃ **قولہ** و القول آہ فیہ رد علی
ما قیل فی توجیہ المراد بان ضمیر الیہ راجع الی الشیٔ و وجہ الرد ما مر من مخالفتہ السوق
لان سوق الکلام لبیان الاسم لا لبیان الشیٔ **قولہ** ان العرب آہ لان معنی
الفعل الحدث المسند الی فاعل ما فلو جعل مسندا الیہ لزم خلاف وضعہ **قولہ**
بخلاف ما اذا قام ذلک البتۃ یتوہم من المقابلۃ ان الاسم موضوع لان یکون مسندا
الیہ فینبغی ان لا یکون مسندا **و حاصل** الجواب ان معنی الاسم الملحوظ من حیث
ہو ہو بلا لحاظ شیٔ فلذا یصلح للمتقابلین **قولہ** و المراد آہ انما قرر ذلک لئلا یرد
ان المتبادر من التخصیص التقیید و ہو یجری فی الفعل ایضا لتقییدہ بالظرف و
الحال فلا یصح قولکم ان الفعل لا یقبل التخصیص **و حاصل** الجواب ان المراد بالتخصیص
تقلیل اشتراک الافراد و ہو فرع وجودہا فی الفعل مم لان الفعل موضوع للمفہوم
من حیث ہو عدم لحاظ الافراد فہو بمنزلۃ الجزئی الحقیقی فی عدم لحاظہا فثبت ما قلنا
من عدم قبول التخصیص **ثم الفرق** بین التقیید و تقلیل اشتراک الافراد ان
الاول عبارۃ عن تقلیل الاحتمالات و الثانی عن تقلیل الافراد و اثر الاضافۃ
ہو ہذا لا ذاک و الجاری فی الفعل ہو ذلک و یرد علیہ انا لا نسلم ان اثر الاضافۃ
التخصیص بمعنی تقلیل الافراد لانہم یقولون ان الاضافۃ فی ضرب یوم مرید بہ
نفس الطبیعۃ للتخصیص و لا شک ان تخصیص اشتراک الافراد غیر متصورۃ کما فی

الفعل فعلم ان المراد من التخصيص التقييد ولا شك في صحة التقييد في الفعل
بالحال والظرف فبطل قولكم من عدم التخصيص في الفعل ح الى هذا اشار بقوله و
فيه تامل وجيب بانه سلمنا ان التخصيص بمعنى التقييد وان قلت بجريانه في
الفعل ايضا قلنا انه باعتبار المعنى المصدري وهو معنى اسمي فلم يوجد التخصيص
الا في الاسم فثبت ما قلنا والى هذا اشار بقوله ان قلت ويمكن يرد عليه
ان المعنى المصدري في قالب الفعل صالح للتقييد لتقييده بالزمان الذي هو مدلول
الفعل وهو معنى فعلي فلزم وجود التخصيص في غير الاسم فبطل قولكم والحصر اختصاص
التخصيص بالاسم بان تخصيص الفعل باعتبار المعنى المصدري وهو معنى اسمي يصح
تخصيص الاضافة مطلقا به باعتبار اضافة الفعل في مررت بزيد باعتبار المعنى
المصدري وهو معنى اسمي فلا حاجة الى تقييد الاضافة بتقدير حرف الجر والى هذا
اشار بقوله قلنا والجواب عن الاصل ان التخصيص الذي هو اثر الاضافة بمعنى
تقليل الافراد وان قلت انه لا يتصور في ضرب يوم قلنا ان الكلام في التراكيب
الواقعة في لسان العرب لا في المخترعات العقلية والعرب اذا قصد الاضافة
الشيء الى نكرة اضافة معنوية لم يقصد وابن المضاف نفس الطبيعة وبالجملة
مادة النقض ليست متحققة في لغة العرب قوله وذلك آه دليل لاختصاص
التخفيف بانه بحذف التنوين او نون التثنية او الجمع وحذفه فرع الوجود ولما
وجد لشيء من ذلك في الفعل والحرف فلا حذف فلا تخفيف منهما ايضا قوله و
الاحسن الوجه انما قيد ذلك لئلا يرد انا لا نم ان فائدة الاضافة منحصرة في
الثلاثة لان في التركيب المذكور اضافة مع عدم افادتها شيئا من الثلاثة
لان التعريف وسقوط التنوين فيه انما جاء باللام لا بها والتخصيص معدوم
بالكلية وحاصل الجواب ان جواز الاضافة في هذه الصورة للحمل على خلاف

صورة التنوين اعني حسن الوجه فالضمير المجرور في عليه راجع الى الحذف ثم
هذا السؤال انما يرد اذا فسر التخفيف بما فسر المحشي سلمه واما اذا فسر بحذف التنوين
او ما يقوم مقامه او الضمير من المضاف اليه واستتاره في المضاف فكلا
لحصول ذلك التخفيف في التركيب المذكور قوله بمعنى ناعتا آه اي بمعنى يصح ان
يوخذ فيه نعتا لهما او الحاصل بمعنى شامل لهما قوله وانما اه انما فسر ذلك لئلا يرد انه
لم لم يجعل المحشي كون الشيء مضافا مقابلا لكون الشيء مضافا اليه وجعله مقابلا للمعنى
العام وحاصل الجواب ان المعنى الخاص لا يساعده المتن لانه لا يفهم الا بتقدير
اليه ولا دليل عليه فلا حاجة الى اعتذار عدم ارادته بخلاف المعنى العام فانه
يساعده المتن فلا بد من وجه عدم ارادته وان قلت ان عطف الاضافة على
الاسناد دليل تقدير اليه فلم قلتم انه لا دليل قلنا انه بعيد اذ لو كان كذلك لناسب
تاخيره منها والظاهر ان الشركة انما يجب في السابق على المعطوف عليه لا في اللاحق
عنه فعلى تقدير العطف لا يفهم تقديره في الاضافة قوله ولقوله آه دليل ثان لجعل
المذكور وحاصله انا نجعل كون الشيء مضافا مقابلا للمعنى العام دون الخاص لان
المصنف لو جعل هكذا حيث عرف الاضافة بتقدير حرف الجر مطلقا وما عرف الاضافة بمعنى كون
الشيء مضاف اليه قوله لان المصنف آه دليل ثالث له وحاصله انا جعلنا هكذا المتابعة
المصنف لانه فعل مثل هذا حيث عرف المضاف اولا واراد الجميع وما عرف واراد كون الشيء
مضافا اليه والمراد من المضاف المضاف من حيث هو مضاف اعني كون الشيء مضافا
لان الكلام فيه لا في ذات المضاف قوله وان قلت آه لان ارادة المعنيين من
لفظ واحد في آن واحد ممتنع سواء كان بطريق الحقيقة او المجاز او الاختلاف
لاستلزامه توجه الذهن الى معنيين في آن واحد وهو باطل لبساطة الذهن قوله قلنا
آه حاصله ان توجيه الى الشيئين انما يمتنع اذا كان كل منهما ملحوظا على الاستقلال

واما اذا كان الملحوظ في ضمن مفهوم مشترك بينهما فكلاوه كك لان كل منهما الملحوظ
في ضمن قدر مشترك اعني النسبة بواسطة حرف جر والى هذا اشار بقوله حالة معنية
قوله فلعله آه انما قم ذلك لئلا يرد ان تصور القدر المشترك ممتنع لان الاشتراك
انما يثبت بدون لحاظ الطرفين وتصور النسبة بدون لحاظهما محـ وحاصل الجواب
ان المعترض يدعي ان تصور النسبة باعتبار مفهومها بدون تصور الطرفين جائز الا انه
غير مسموع من الجمهور فلهذا اقم انه دعواه وقال الفاضل انما قم يدعي لان تصورها
مجردة ممنوع ان يكون حالة معنية الى طرف متحدة بالماهية بالحالة المعنية الى
طرف آخر وهو ممنوع لجواز اختلافهما بالماهية بحيث لا يكون بينهما اشتراك الا في مجرد
لفظ الاضافة انتهى وفيه ان المنع الفرعية لجواز ان تكون الحالتان المعنيتان حقيقتين
متباينتين ويتصور كل منهما باعتبار مفهومه دون طرفه قوله وان لفظة آه عطف على
قوله انها آه انما قم ذلك لئلا يرد ان القدر المشترك غير مفهوم من لفظ الاضافة
فكيف يفهم الخاصتان في ضمنه وحاصل الجواب ان المعترض يدعي ان لفظ الاضافة
موضوع للمشترك فكيف لا يفهم منه وانما قم يدعي لان علامة الحقيقة التبادر وهو
في كون الشيء مضافا لا في القدر المشترك قوله او يدعي اه يعني ان المعترض يدعي ان
لفظ الاضافة مجاز متعارف في القدر المشترك فيفهم منه ايضا وانما قم يدعي لانه على
هذا يلزم استعمال اللفظ في المعنى المجازي على طور من اراد الجميع من لفظ الاضافة
بدون قرينة وهو قبيح الا ان المعترض متكلم والقرينة انما يشترط في حق السامع فلا باس
في دعواه قوله وحمل الجميع آه رد على من اجاب من جانب المص عن اصل
الاعتراض بان المراد من الجميع هو ارادة كل واحد على سبيل البدل فلا يلزم
ارادة المعنيين معا ووجه الرد انه بعيد لان لفظ الجميع يدل على لحاظ الاجتماع
والبدلية خال عنه واللفظ مقابلة كون الشيء مضافا بكل منهما على سبيل البدل

راجعة الى مقابلة الشئ مع نفسه **قوله** اشارة آه انما قم ذلك لئلا يرد ان المقصود عدم
اختصاص كون الشئ مضافا اليه بالاسم وهو يحصل بكون الفعل مضافا اليه
فلا حاجة الى الترديد وحاصل الجواب ان فى الترديد اشارة الى اختلاف
القولين **قوله** كما نقلنا آه حيث قم فان اسماء الزمان يضاف الى الفعل ولم
ينقل الى الجملة **قوله** قم الشيخ الرضى اه دليل للمذهب الثانى وحاصله ان الجملة
الفعلية قياس على الجملة الاسمية فكما انها بتمامها مضافا اليها فكذا الجملة الفعلية والدليل
على ان المضاف اليه فى الجملة الاسمية المجموع لا الجزء الاول كونه مرفوعا اذ لو كان مضافا
اليه لكان مجرورا فى اللفظ لامتناع الجر المحلى فى المعرب **فان قلت** ان زيدا
فى ان زيدا قائم مرفوع محلا مع كونه معربا فكذا يجوز ان يكون الجزء الاول مرفوعا لفظا
ومجرورا محلا مع كونه معربا **قلت** ان المرفوع المحلى هو مجموع ان وزيدا وهو مبنى معرب
**قوله** واما من حيث المعنى لان المضاف اليه للزمان هو مظروفه والمظروف هو المصدر
اعنى المصدر المسند المضاف اليه مسند اليه فبقى ان يكون المضاف اليه الى
المصدر **قوله** ينبغى آه تأييد لمن قم يكون الاضافة مطلقا من خواص الاسم ولا
فرق بين كون الشئ مضافا وبين كونه مضافا اليه باختصاص الاول دون الثانى اى
ان المختص بالاسم هو الجر لفظا او تقديرا او محلا والموجود فى الفعل على تقدير الاضافة
اليه هو الجر المحلى والمعرف فيما سيأتى الاسم المضاف اليه لا مطلقه بدليل ان الكلام
فى مباحث الاسم ومعنى الفعل انما يمتنع الاضافة اليه اذا كان حدثا فقط واما
اذا كان حدثا مع اسناد الى فاعل فلا يمتنع الاضافة اليه كما لا يمتنع الاسناد
اليه فى تسمع بالمعيدى خير من ان تراه **قوله** كما ذكرناه من ان العرب لاحظت معنى
الفعل مسندا الى امر فلا يصح ان يضاف اليه امر **قوله** قم الشيخ الرضى اه رد على من
اورد دليلا على ان المضاف اليه هو المصدر يكون اليوم فى المثال المذكور مضافا

لتعرف الصفة اعني الجار او البار فلو كان المضاف اليه الفعل لما كان اليوم
معرفة لخلو الفعل من التعريف ووجه الروان صحة هذا المثال ومجيئه في كلام العرب
ثم وكلامنا فيما جار في كلامهم قوله بمعنى الاظهار اه انما فسر ذلك لئلا يرد ان المعرب
ماخوذ من الاعراب العرفي وهو جامد اما عند المص فلانه فسر به الاختلاف ولا شك
في كونه جامد الانه حركة او حرف وكل منهما جامد واما عند الزمخشري فلانه فسر بالجعل
الآخر وهو وان كانت حصته من المصدر لكنه ليس بمصدر لعدم الاشتقاق عنه
فيكون جامدا فلا يصح الاشتقاق عنه الا باعتبار التحقق ان يكون المشتق على صيغة
اسم الفاعل كما في ليل مقمر فينبغي ان يكون المعرب بكسر الراء لا بفتحه وحاصل
الجواب انه ماخوذ من الاعراب بمعنى الاظهار فيكون الهمزة للتعدية او بمعنى ازالة
الفساد فيكون الهمزة للسلب او بمعنى جعل الاعراب في الاسم فيكون الهمزة للصيرورة
وهو على كل من التقادير مصدر والاسم محل له فيصح فتح الراء قوله والوجه اه اي
الوجه في كونه محل الجعل والتصيير قوله وفيه اه يعني ان المشتق في الاشتقاق باعتبار
التحقق كما يكون على صيغة اسم الفاعل فكذا يكون على صيغة الظرف كما في مسبوع
لمكان يتحقق فيه السبع فلا نم مناسبة الكسر على تقدير اشتقاق المعرب من الاعراب
العرفي باعتبار التحقق اجيب بان تلك القاعدة انما هي في المجرد واما في المزيد
فلا بد ان يكون المشتق باعتبار التحقق على صيغة اسم الفاعل نص عليه في المفصل
فصح ما ذكرناه قوله من النباء اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان المبني ماخوذ من البناء
وهو انما يتصور في المبصرات والالفاظ ليست كذلك فكيف يتصور فيها البناء وحاصل
الجواب انه ماخوذ من البناء بعد نقله من المعنى الاصلي الى صوغ كلمة في قالب هيئة
لا يتعذر ذلك المعنى يتصور في الالفاظ ولما كان النقل لا بد فيه من مناسبة
اشار اليه بقوله المص يعني لمناسبة الاشتراك في الغرض فقوله وذلك دليل

لاثبات النقل يعني ان النقل ثابت لانه شبه صنوع الاسم بالبناء الاصلي في
القرار وعدم التغير قوله الفاء الخ انما قدر ذلك لئلا يتوهم ان الفاء للجزاء وهي
تقتضي سببية الشرط مع انه ليس كذلك قوله والمصحح الخ انما قدر ذلك لئلا يرد ان
الفاء موضوعة للتعقيب ولا تعقيب والا لزم تقدم الشيء على نفسه وحاصل
الجواب ان المعرب باعتبار الاجمال مقدم على نفسه باعتبار التفصيل فيرجع الى
تقدم الاجمال على التفصيل لا الى تقدم الشيء على نفسه قوله يعني الخ فيه اشارة
الى ان غرض الشارح دفع الاعتراضين الاول ان المعرب اعم من الاسم لوجوده
في الفعل فلا يصح جعله قسما منه لضرورة خصوصية قسم الشيء منه والثاني ان الظاهر
اللام للجنس فيكون المعرف هو جنس المعرب وهو ليس باسم فيلزم الخروج عن
البحث لان كلامنا فيه وحاصل الجواب عن الاول ان المعرب قيد للقسم لانه
قسم وبالجملة ان القسم هو الاسم المعرب لا المعرب فقط والى هذا اشار المحشي
بقوله على قيد القسم والشارح بقوله الذي هو قسم من الاسم وحاصل الجواب عن
الثاني ان اللام للعهد لا للجنس فلا يلزم الخروج عن البحث والى هذا اشار المحشي
بقوله للعهد قوله وذلك الخ انما قدر ذلك لئلا يرد ان الاصل في اللام الجنس والعهد
خلاف الاصل فلا يراد الا بقرينة ولا قرينة ههنا وحاصل الجواب ان قرينة العهد
المقام وقال الفاضل ان ارادة العهد لئلا يلزم التعريف بالاخص اذ المعرب
المطلق شامل للمضارع مع ان التعريف لا يصدق عليه لكونه معربا حال الرفع بدون
التركيب انتهى اقول المراد بالتركيب في التعريف تركيب يتحقق معه عامله لا تركيب
مع العامل ولا شك في تحققه في المضارع فينبغي ان يكون ارادة العهد رعاية البحث
لا لما ذكره قوله ويندفع الخ انما قدر ذلك لان التقدير لا بد له من قرينة مصححة وباعثة
فاشار الى الاول بقوله بقرينة والى الثاني بقوله ويندفع قوله بقوله تركيبا الخ يعني

ان مبنی الاصل کما یخرج بقید الاسم فکذا یخرج بقید العامل اذ العامل انما یکون
للاسم او الفعل المضارع ومبنی الاصل لیس لشئ منهما فان اخرجه بالاسم فالتقیید
للاحتراز وان اخرجه بالعامل فالتقیید لتوضیح ماهیة المعرف بالاشتمال علی
المقسم او لاخراج الفعل المضارع لدخوله فی التعریف مع خروجه عن المعرف کما عرفت
قوله انا لانم اه یعنی ان مبنی الاصل خارج بقید لم یشبه لثبوت المشابهة فیه وان
قلت یلزم مشابهة الشئ بنفسه قلنا ان له اقسام ثلاثة فلا ضیر فی مشابهة بعضها
ببعض فلا حاجة الی اخراج مبنی الاصل بقید الاسم او العامل قوله والا لزم
اه لانه یکون بناء کل موقوفا علی بناء الآخر وهل هذا الا دور قوله بنفسه آه
فلا یصح اطلاق مبنی الاصل علیه قوله یطلق آه فیه اشارة الی ان معظم الاش
من زیادة قوله رکب مع غیره تعین احد المعنیین للمرکب لانه بالمعنی الآخر یختل
التعریف جمعا بزید ومنعا بغلام زید قوله کما یقال آه یعنی ان لفظ المرکب کلفظ الزوج
یقال لاحد الجزئین تارة وللمجموع اخری قوله فان الظاه بان المعنی الغیر المتبادر
قد یراد فی التعریف بقرینة وههنا کذلک لان المعرب من اقسام الاسم وهو مفرد فینبغی
ان یراد بالمرکب بالانیا فیه وهو المعنی الاول دون الثانی قوله لم یقل آه
مع انه اقل تقدیرا فینبغی ان یقال هکذا قوله ما عامله معنوی اه کالمبتدا والخبر علی
مذهب الجمهور قوله وبعده آه انما قال ذلک لئلا یرد انه یجوز ان یقول مع عامله ویرید
منه معه عامل فیکون احصر مع الصحة وحاصل الجواب انه بعید لان المتبادر من
العامل انضمام الشئ معه لا ان ینضم مع شئ آخر ویتحقق العامل قوله لان المص
آه یعنی ان تفسیر الشارح سمه المطابقة المص سمه وتفسیره لئلا یلزم دخول بعض المبنیات
فی المعرب کنزال وفجار واین لعدم المشابهة فیها قوله ولذا ای ولاجل ان
المانع العام لا الخاص اخذ ذلک العام فی المبنی لیتم المقابلة قوله مبنیة فی المبنی

آه انما قر ذلك لئلا يرد ان المناسبة المؤثرة مجهولة فيلزم في التعريف جهالة وحاصل الجواب انها مبينة في بحث المبنيات فلا جهالة نعم يرد ان معرفة تعريف المعرب موقوفة على معرفة تعريف المبني اجيب ان المص قدم المعرب لزيادة الاهتمام بشانه لكثرة مباحثه قوله كما يلزم آه فيه رد على من فسر المناسبة بالتي لها قوة وجه الرد ان القوة بفادة فاحشة ومطلقها ليس بمراد فيلزم الجهالة قوله لم يفسره آه انما قر ذلك لئلا يرد انه لم جعل الش الاضافة بيانية ولم يجعلها لامية مع ان الاصل هذا بان يكون معناه مبني اصله البناء وحاصل الجواب ان كلامنا في المبني الاصل الذي ينحصر في الثلاثة وما اصله البناء ليس كذلك لوقوعه في المضارع ايضا لان اصل جميع الافعال البناء عند البصريين واما الكوفيون فيقولون ان الاصل في المضارع الاعراب لانه كالاسم في توارد المعاني قوله لان فيه آه جواب ثان وحاصله ان المتبادر من مبني الاصل هو الاتصاف بالبناء ينافي المتبادر من اصل البناء وهو اصالة البناء سواء تحقق الاتحاد والتغيير يقتضي الاتحاد وانما قلنا ان المتبادر من الاول الاتصاف لان المشتق انما يطلق حقيقة على ما يقوم به المبدء في الحال واما على غيره فمجاز لما زعمه المص انما قر ذلك لئلا يرد ان الحصر في الثلاثة ممنوع لوجود قسم رابع اعني الجملة وحاصل الجواب ان الكلام مبني على مذهب المص وهو ليس بقائل بقسم رابع ثم ذكر الزعم انما للمخالفة عن الجمهور او لانه يجيء بمعنى اليقين قوله من حيث هي آه انما قر ذلك لان الجملة من حيث الوقوع في موقع المفرد معربة محلا فلا تكون مبني الاصل قوله يعني آه انما قر ذلك لئلا يرد ان العلامة اعتبرها الاختلاف في المعرب وهو لا يكون الا في الاعراب بالفعل فكيف يصح قول الش ان العلامة اعتبر الصلاحية وحاصل الجواب ان العلامة اعتبر الصلاحية في تحقق المعرب في المصداقات بمعنى ان الاسم

يكون مصداقا للمعرب اذا كان صالحا للاستحقاق و اعتبر الاختلاف في مفهوم
المعرب فلا اعتراض الا تحقق المصداقات بدون الكلي لوجود الصلاحية بدون
الفعلية الا انه كلامه على العلامة لا على الشيء ولما ورد عليه ان المتبادر من
الصلاحية الاستعداد المقابل للفعل فينبغي ان لا يكون الاسم الذي فيه استحقاق
بالفعل معربا اشار الى دفعه بقوله قابلا يعني ان المراد بالصلاحية المقابلة المطلقة
سواء كانت مع الفعلية او بدونها ولما كان الاستحقاق في اللغة سزاوار بودن
بعينه معنى الصلاحية فارتفع النزاع بين العلامة والمص سلمه اشار الى دفعه بقوله
وجود الاسباب يعني ان المراد بالاستحقاق هو وجود جميع اسباب الاعراب
لا الصلاحية المحضة فاستقام النزاع ولما ورد عليه ان المتبادر من مجرد
الصلاحية الصلاحية لشرط لا فينبغي ان لا يكون الاسم الذي فيه صلاحية مع
الاستحقاق معربا اشار الى دفعه بقوله سواء وجدت يعني ان المراد من المجرد
هو لا بشرط شيء لا بشرط لا قوله بل زاد آه انما اعتبر القابلية مع وجود الاسباب
مع انه مستلزم لها للتنبيه على ان المقابل على قسمين احدهما ما لا قابلية فيه ولا وجود
اسباب كالحروف الهجاء والثاني ما فيه قابلية بدون وجود الاسباب كالاسماء
المعدودة فحاصل النزاع يرجع الى هذا القسم بانه معرب عند العلامة وليس معرب
عند المص الا ان عنده وجه البناء فيه عدم التركيب والا في المبني ثبوت التشبيه
وفي مبني الاصل عدم العامل لانه ليس بصالح لتوارد المعاني قوله ودعوا آه
يعني ان الباعث عليهم في هذا التعريف امران احدهما ان المعرب يستلزم للاعراب
والاختلاف معتبر في الاعراب فاعتبر فيه والثاني ان اكثر افراد المعرب لا ينفك
عن اختلاف لان الاعراب التقديري والمحلي قليل فيها فظنوا ان الاختلاف
حقيقتها اقوله المفارقة تخلو بعض الافراد عنه كالاسم الذي ركب مع العامل

ولم اجرى عليه الاعراب قوله اى معرفة انما قد ذلك ليلا يرد ان كاف جزاء
العارف فامستغن لامحل له من الاعراب ايضا ان المشار اليه مثنى اعنى التتبع والسماع
واسم الاشارة مفرد فلا تطابق وحاصل الجواب عن الاول ان كاف مفعول
مطلق للعارف باعتبار المعنى ومستغن عنه وعن الثانى ان المشار اليه هو المعرفة الحاصلة
بالتتبع او السماع وهو واحد قوله بخلاف آه انما قدر ذلك ليلا يرد ان الاستغناء
عن النحو والاحتياج اليه انما يترتبا على ثبوت التتبع وعدمه فلا حاجة الى قوله
لم يعرف وحاصل الجواب ان التتبع بدون العرفان لا يوجب الاستغناء فلذا
ذكر قصة العرفان قوله الى تعلم المدون فيه اشارة الى ان المراد بالنحو فى الشرح
المدون سواء سمى اسم النحو او لا فلا يرد ان المفهوم من الشرح النحو ما يعرف به احوال
لغة العرب وليس هذا مسائل والعلم المدون عبارة عن مجموع المسائل والدلائل
لا عن احدهما فقط على ما هو المختار قوله وذلك التعلم آه يعنى مقصود الشارح هو الاحتياج
الى تعلم المدون اما انه علم النحو فكلا بل هو مختلف فيه فعند من جعل الدلائل
جزءا من العلم علم والا فلا هذا على تقدير عدم الدلائل فى التعلم واما على تقدير
وجودها فهو نحو اتفاقا قوله اشاره فيه اشارة الى ان قوله فالمقصود رد
على المصنف حيث قال فى وجه العدول انه يلزم على طور الجمهور الدور لانه ليس المقصود
مطلقا اختلاف الآخر بل الاختلاف الذى يصح لغة ومعرفته موقوفة على
معرفة المعرب فلو عرف المعرب به يلزم توقف المعرب عليه لتوقف المعرف على
المعرف فيلزم الدور ورد على صاحب المتوسط ايضا حيث قال فى وجه العدول انه
على طور الجمهور يلزم تعريف الشئ بالاخفى لان معرفة الاختلاف الذى يصح لغة
موقوفة على معرفة المعرب فيكون الاختلاف اخفى من المعرب وجه الرد عليهما
انا لا نم ان معرفة الاختلاف الصحيح موقوفة على معرفة المعرب بل الموقوف

هو تحقق ذلك الاختلاف فمن جزم بتوقف معرفة الاختلاف لم يفرق بين المعرفة
وتحقق الاختلاف هذا فانه من سوانح الوقت قوله وبيانه آه وحاصله ان المقصود
من تعريف موضوعات مسائل العلوم تحصيل وجه صالح لان يكون حدا وسطا
فی اثبات احکام المقصود لجزئیات الموضوعات كالفاعل مثلا يعرف بوجه يجعل
حدا وسطا فی اثبات الرفع لجزئیاته ومن الموضوعات المعرب والاحكام
المقصودة الاختلاف فينبغي ان يعرف المعرب بوجه صالح لان يكون حدا وسطا
فی اثبات الاختلاف لجزئيات المعرب وهذا الوجه حاصل من تعريف المصنف دون
تعريف الجمهور قوله استداراه يعنى ان النتيجة موقوفة على الدليل وهو على الصغرى
فيكون الصغرى مقدمة على النتيجة فان لاحظنا التقديم فقط بدون لحاظ توقف
الدليل على النتيجة لزم تقدم الشئ على نفسه لا فی ضمن دور لكون الصغرى عين النتيجة
ومتقدمة عليها وهذا معنى قوله استدارا وان لاحظنا التقديم مع لحاظ توقف الدليل
على النتيجة لكونه موقوفا على الصغرى المقدمة على النتيجة مع العينية وتقدم النتيجة على الدليل
وبالعكس وهذا معنى قوله او بواسطة الدليل ففيه نشر على ترتيب اللف قوله وقد اشار اه
يعنى ان بيان المحشى مستفاد من الشرح قوله ان هذا او ذاك اه انما قرر ذلك لئلا يرد
ان الصغرى لا تكون الا قضية ومعرفة المعرب مفهوم تصوری فكيف يصح
قوله انه اشارة الى الصغرى حاصل الجواب من ان المراد من معرفة المعرب
معرفة ان هذا الاسم معرب ولا شك فی كونها قضية قوله ای ما عرف
آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان ضميره لا يخلو ان كان راجعا الى مصداق المعرب
فلا يصح لعدم تمام التقريب لان الكلام فی مفهوم المعرب لا فی مصداقه وان كان
راجعا الى مصداقه فلا يصح ايضا لان اختلاف الآخر انما يكون فی المصداق لا
فی المفهوم وحاصل الجواب ان الضمير راجع الى المصداق بلحاظ انه يصدق

[illegible] تقدم الصغرى حج

هذا المفهوم والى هذا اشار بقوله انه معرب قوله والى الوسط اه اذ معنى حصول
معرفته المتقدمة بالاختلاف ان يكون مفهوم محمول الصغرى وهل هذا الا الوسط
قوله اى بسببه اه لما كان المتبادر من اسم الاشارة الاختلاف الخاص والتعريف
انما يكون بمفهومه لا بخواصه اشار الى دفعه بان المشار اليه هو مفهوم الاختلاف
ولدفع توهم الالصاق لفساد المعنى على تقديره صرح بالسببية قوله وتعريف
مفهومه انما قيد ذلك لان التعريف انما يكون للمفهوم لا للافراد قوله فان التصديق
اه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المعرفة المتقدمة تصديق لكونه علم الصغرى ومعرفة
الاختلاف تصور لكونه علم مفرد فكيف يحصل ذلك عن هذا اذ التصديق لا يحصل
من التصور وحاصل الجواب ان معنى الشرح هكذا حاصلة متوقفة بمعرفة هذا
الاختلاف وبالجملة ان المراد بالحصول التوقف في الحصول عليه ولا شك ان التصديق
على متوقف على تصور مفهوم المحمول فلو كان الاختلاف مفهوما لمحمول الصغرى لكان
التصديق بها موقوفا على تصوره والى هذا اشار بقوله بسبب تعريفه بالاختلاف
قوله لا يقال اه واما السؤال بعدم افادة الكبرى فلا يرد لان الفرق بالاجمال
والتفصيل بين المحمول والموضوع كاف في الافادة قوله فان الحكم اه يعنى ان ثبوت
الاختلاف لجزئيات المعرب موقوف على ثبوت الاوسط لها سواء اخذ ذلك الثبوت
مجملا او مفصلا فلا دخل لاعتبار الاجمال والتفصيل في التوقف وبالجملة ان في
كل موضع يكون الموقوف نفس الذات فالفرق الاعتبارى لا يدفع الدور
في هذا الموضع وفي كل موضع يكون الموقوف هو الشئ باعتبار فالفرق الاعتبارى
اندفع له فيه قوله المراد اه تفسير للتبدل الحقيقى والحكمى واشارة الى ان نصب
حقيقة وحكما على المصدرية بنيابة بان يكون صفة لمصدر محذوف ولما كان
حمل الصفة على الموصوف ضروريا وحقيقة وحكما لا يحمل ابدا لها بالحقيقى والحكمى ليصح

المحل قوله فان هذا آه انما قد ذلک لیلا یرد ان الدلالة غیر ذات الدال فکیف
یکون لتبدل الدلالة تبدل الذات الموصوف وحاصل الجواب ان الدلالة
مقصودة من الدال وتبدل م ۲ الشئ فی حکم تبدله قوله ای حالة انما قد ذلک لیلا
یرد ان اختلاف الصفة تعبیر عن اختلاف الحرکة وهی لیست بصفة للحرف لعدم
قیامها به وصفة الشئ ما یقوم به فکیف یصح اطلاق الصفة علیها قوله لکنها آه انما
قد ذلک لیلا یرد ان الحرکة کما لا یکون صفة حقیقیة فکذا لا یکون شبیهة فلا
یصح اطلاق الشبه علیها حاصل الجواب انها وان لم یکن حقیقة لکنها شبیهة
بها فی التبعیة فی القیام قوله اجیب آه یعنی ان الفاعل الاسمی یجمع علی فواعل
کالکاهل علی کواهل العامل علی عوامل وان کان صفتیا فی الاصل الا انه صار فی
اصطلاح النحاة اسما لما یقوم به المعنی المقتضی قوله خرج به آه فیه اشارة الی
من تقیید الاسم بقوله الداخلة لاخراج اختلاف سنوا ومنا ومنی والحاصل ان المقصود
دفع اعتراض وهو ان حکم الشئ مختص به والاختلاف لیس مختص بالمعرب لوجوده
فی المبنیات کما فی المثال المذکور والن قلت ان المختص هو اختلاف آخر المعرب
وهو لیس بمتحقق فی المبنیات بل المتحقق فیها هو اختلاف الآخر مطلقا قلنا ان
الضمیر فی آخره راجع الی نوع المعرب الا انه لفد الکلام فیکون المختص هو اختلاف
آخر الاسم ولا شک فی تحققه فی المبنیات فورد النقض فلا بد من تقیید الاسم قوله
لیجانس زید آه وانما لم یتحد الفاعل والمفعول والمجرور احترازا عن التکرار اللفظی ثم
موافقة الاستفهام بالمستفهم عنه انما یجوز اذا کان المستفهم عنه نکرة واما اذا کان
معرفة فغیر مسموع فینبغی ان یذکر رجل بدل زید وامثاله الا ان المقصود مجرد
مثال الموافقة لا بیان ضابطة الموافقة ویکفی فی المثال مجرد فرض ثم تقیید
الاسم بالدخول بالنظر الی العامل المعنوی لطریق التغلیب او باخذ المعنی الغیر

المتبادر اعني الاعتبار وا لا فالعامل المعنوي ليس به اصل لان الدخول عبارة
عن اللحوق بالآخر او الذكر في الاول وذلك لا يتصور في العامل المعنوي فيخرج
المبتدأ والخبر عن هذا الحكم قوله كما ينبئ آه لان ترتب الاصل على العوامل المشتقة
بحسب الاصل يدل على ان علة الاختلاف هو العمل فيكون الاختلاف فيه
قوله اي صورة انما قرر ذلك لئلا يرد انه قد تقرر اذا كان التمييز تميز المتعلق المنتصب
عنه فحين جعل ذلك التميز فاعلا بناء على القاعدة المشهورة يجعل ذلك المنتصب
عنه مضافا اليه واذا كان التميز تميز المنتصب عنه فحين جعل ذلك التميز فاعلا
يجعل المنتصب عنه بدلا او عطف بيان كذا فهم من الرضي واللفظ تميز عن المنتصب
عنه اعني آخره لاتحاده معه فلا يصح جعله مضافا اليه حين جعل اللفظ فاعلا حاصل
الجواب ان المراد باللفظ الصورة فلا شك في كون التميز من متعلقات المنتصب عنه
فيصح جعل الآخر مضافا اليه حين جعل اللفظ فاعلا وانما لم يجعل اللفظ مصدرا بمعنى
التلفظ مع انه على هذا التقدير ايضا يكون من متعلقات الآخر لان الاختلاف
بالذات انما يكون في الملفوظ ولا يتصور في التلفظ الا بالتبع هذا حاصل ما قرره
الفاضل ويحتمل ان يكون قول الشارح لفظ آخره بتنوين لفظ وبدلية آخره عنه و
قوله وتقديره بتاويل وتقدير آخره فيصح البدلية فيه ايضا فحول ورد الاصل
الاعتراض الذي ذكره فالاولى ان يقال ان اخذ الصورة من اللفظ لصحة
التقابل بالتقدير لان اللفظ اعم من الظاهر والتقدير فلا يصح التقابل واذا
اخذنا الصورة اعني الظاهر صح التقابل ويؤيد هذا الاحتمال تاويل اللفظ بالصورة
على تقدير جعل لفظ مصدرا مع عدم ذلك الاعتراض قوله بحسب تقديره اشارة
الى ان التقدير بمعنى الفرض لا بمعنى المفروض حتى يكون التميز نفس المنتصب عنه
فلا يصح الاضافة على تقدير جعل التميز فاعلا هذا على طور الفاضل واما على طورنا

ففائدتہ دفع وہم وہوان المتبادر من تقدیرہ ہو تقدیر نفس الآخر فقط فیخرج
عنہ تقدیرہ مع تقدیرہ صفتہ او تقدیر صفتہ فقط ویؤیدہ قولہ سواء کان **قولہ**
کما فی عصاہ فان آخرہ اعنی الواو مقدر لرعایۃ الاصل وصفتہ اعنی الحرکۃ
ایضاً مقدرۃ لعدم قابلیۃ الالف لہا بخلاف حبلی فان المقدر فیہا الحرکۃ فقط
لا الحرف اذ لا اصل لالفہا حتی یقدر لرعایۃ **قولہ** فان آخرہا آہ انما قدم ذلک
لئلا یرد ان التقدیر انما یکون اذا کان حبلی مثلاً قابلاً لہ والامر لیس کذلک لعدم
قابلیۃ الالف للحرکۃ **وحاصل** الجواب انہ فرق بین الفرض والمفروض فان
المفروض وان کان محالاً لکن الفرض ممکن لعدم المانع منہ بخلاف المبنی فان العرض
فیہ کالمفروض لمانع عنہما اما عن الاول فہو لمناسبتہ واما عن الثانی فہو عدم
الاسباب وبہذا ظہر الفرق بین الاعراب التقدیری والمحلی **قولہ** بحسب الفرض
فیہ اشارۃ الی ان التقدیر بمعنی الفرض لا بمعنی الحذف المقابل للذکر لان
الاعراب التقدیری لیس بمحذوف والا لنظر فی بعض الاحیان **قولہ** منسوبا
الی الصورۃ فیہ اشارۃ الی ان الاضافۃ الاختلاف الی اللفظ لامیۃ فلا یتوہم
البیانیۃ لعدم الاتحاد بینہما وفی جعل اللفظ بمعنی الصورۃ تصحیح للتقابل کما مر
فتذکر **قولہ** لم یقل آہ یعنی ان المصدر نیابتہ کما یکون بحذف المضاف وکذا
یکون بحذف الموصوف فما وجہ الترجیح للاول علی الثانی **قولہ** باعتبار
سلبیہ آہ یعنی ان الاختلاف لکونہ امرا معنویا لیس بملفوظ الا باعتبار طرفیہ
وسببہ اعنی الحرف والحرکۃ عند من فسر اللفظ بما یتلفظ بہ الانسان وجعل
الحرکۃ لفظا واما عند من فسر اللفظ بصوت معتمد علی المخارج من حرف فصاعدا
اولم یجعل الحرکۃ لفظا فملفوظیۃ الاختلاف باعتبار الحرف الاعرابی فقط
وبالجملۃ ان الاختلاف ملفوظ مجازا فقی جعلہ موصوفا بالملفوظ ارتکاب

مجاز غیر مشہور والیہ فیہ ارتکاب مجازین الاول جعل اللفظ بمعنے الملفوظ
لیصح الحمل علے الاختلاف والثانی جعل الاختلاف بلفوظ قولہ تفصیل
للعوامل آہ ان کان لفظا او تقدیرا بمعنے الملفوظ او المقدر و جعل کلامنہا خبر
ان کان المقدور اسمہ الضمیر الراجع الی العوامل مع ان ہذا الاعمال اظہر بعرب العوامل
من الاختلاف قولہ لانحصراہ لان المتبادر من المقدر الذی ہو قسم العامل المحذوف
فیخرج المعنوی وحملہ علی المعنی الاعم من المحذوف والمفروض خلاف المتبادر
قولہ ولانہ آہ دلیل ثان لعدم جعل لفظا و تقدیرا تفصیلا العوامل وحاصلہ
ان ح لایناسب ماسیاتی لان التقدیری واللفظی فیما سیاتی عبارۃ عن
الاعراب ولفظا و تقدیرا ہہنا یکون اشارۃ الی العامل علی ہٰذ التقدیر المناسبۃ
لازمۃ لان اللام فیما سیاتی فی التقدیر للعہد فینبغی ان یکون اشارۃ الی ما
ذکرہ قولہ ورایت جعلے لما ذکر اشد الاختلاف الحکمے فی الاعراب اللفظی و ترک
فی التقدیری مع انہ اخفے فہو احدر بالذکرہ المحشے قولہ ای مدلول ہاتین انما قر
ذلک لئلا یرد انہ ان ارید بذلک الصورۃ المثنے فیخرج الجمع وان ارید الجمع
فیخرج المثنے فلا یصح جعل قولہ مثنی او مجموعا حالا عنہا وحاصل الجواب ان
المراد مدلول ہذہ الصورۃ وہو اعم منہما قولہ ہی النصب فیہ اشارۃ الی ان
الاضافۃ بیانیۃ فلا یتوہم اللامیۃ لاصالتہا قولہ دال آہ فیہ ثبات لتبدل
الدلالۃ یثبت الاختلاف الحکمے فی الدال ان قلت اہ یغنے فی دفع الاعتراض
ولما کان الاعتراض ناقضا علے الشمول بالصورۃ المذکورۃ کانت الصورۃ
دلیلا فللمجیب ان یمنعہ باحتمال باعتبار تحقق عوامل مختلفۃ فلا یرد ان المجیب
مستدل الاثبات الشمول والاحتمال یکفے للمانع لالہ قولہ مسبوق بالترکیب
ای بجنسہ فلا یرد ان تحقق عاملین معنویین ممتنع فی ترکیب واحد للزوم

لتوارد العلتين المستقلتين على معلول واحد وهو محال قوله عاملان مختلفان في العمل بينهما مع العامل اللفظي الخ فلا يرد ان الحكم هو اختلاف باختلاف العوامل وتحقق العاملين لا يستلزم اختلافهما قوله وجب آه فرع ذلك التوجه وحاصله ان العامل المعنوي ليس حمله الا الرفع واجيب بان مراده بالعامل المعنوي ما يفهم من لفظ ومرادنا بالعامل المعنوي ما يفرض من غير استنباطه من شئ فلا تنافي قوله حاصله انما ذلك لئلا يرد ان جواب الشارح اعني تغاير الحكمين لا يدفع السوال اعني النقض على الشمول لانه انما يدفع باثبات الشمول لا باثبات التغاير بين الحكمين وحاصل الجواب ان نقض الشارح منع لزوم الشمول وهو يدفعه واما نفقه التغاير فهو تمهيد قوله ان قلت آه يعني في دفع الاعتراض بان المراد بالاختلاف هو الاختلاف في احد الازمنة ولا شك في كونه شاملا لجميع افراد المعرب لان ما يتركب ابتداء ان يختلف آخره في وقت التركيب ثانيا وثالثا قوله وان لم يكن قبل تقييده لان المتبادر من اختلاف آخر المعرب اختلاف آخره في وقت كونه معربا لما تقرر ان تعلق الفعل بما فيه معنى الوصفية دل على تقدم الاتصاف على التعلق وعلى لزوم التعلق بالاتصاف ولا شك في عدم لزوم الاختلاف في وقت كونه معربا مع كل معرب واما اذا قيد الاختلاف بوقت ما فهم منه ان الاختلاف في وقت ما لازم مع المعرب ولا شك في صدقه لان صدقه المطلقة المنتشرة لا يقتضي صدق الحالي وقال الفاضل ان لزوم الاختلاف المطلق يقتضي عدم انفكاكه عنه في شئ من الازمنة وهو مفارق عنه في زمان التركيب ابتداء بخلاف الاختلاف المقيد باحد الازمنة فانه يقتضي عدم انفكاكه عنه في جميع الازمنة اقول قوله لزوم الاختلاف المطلق يقتضي عدم انفكاكه عنه في شئ من الازمنة انما يصح لو كان مدلول المطلقة الدائمة وهو وهم لما تقرر ان

القضية الخالية عن الجهة مدلولها المطلقة العامة والمطلقة العامة اعم من المطلقة
المنتشرة ولزوم الاخص مستلزم للزوم الاعم فكيف يصح القول بلزوم الاول دون
لزوم الثاني **قوله** عن الظ لان الظ من القضية الخالية عن الجهة المطلقة العامة
لا المطلقة المنتشرة واما التقييد بوقت كونه معربا فيفهم من تعلق الاختلاف بما فيه
وصفية فلا يكون غير ظ **قوله** بلا ضرورة اه انما قيد ذلك لئلا يرد ان الصرف عن
الظ قد يكون للضرورة فينبغي ان يكون ههنا كك **وحاصل** الجواب انه لا ضرورة ههنا لان
الحكم قد يكون غير شامل **قوله** غير لازم اه لان صدق المطلقة المنتشرة يتوقف على صدق
القضية في شيء من الازمنة فاذا لم يتحقق هذا في الصورة المذكورة لم يتحقق ذلك **قوله**
نعم اه اشارة الى جواب اصل الاعتراض **وحاصله** ان المراد بالاختلاف هو قابلية
ولا شك في كون القابلية لازمة لكل معرب **وان قلت** لما كان هذا الجواب
دفع النقض فلم تركه الش سلمه **قلت** انه خلاف المتبادر لان المتبادر من المطلقة
المطلقة العامة لا الممكنة هذا معنى قوله ولما كان **قوله** قيل آه جواب آخر لاصل الاعتراض
**وحاصله** ان المراد بالاختلاف الاول التغير عن حالة سابقة سواء كانت اعرابية
او بنائية وباختلاف العوامل وجودها بالتجريد عن التغير عن الحال السابق وبالعوامل
جنسها لا البطلان اللام معنى الجمعية فيكون التقدير هكذا وحكمه تغيره عن حالة سابقة لوجود
العامل **فان قلت** لما كان المراد باختلاف العوامل الوجود فلم عبر بالاختلاف
دون الوجود **قلت** لرعاية المشاكلة بالاختلاف السابق وهو ان يعبر عن معنى
بلفظ مجاورة والى هذا اشار بقوله وقد عبر بها آه **قوله** ولا يخفى آه اما بعد الاول
فلان المتبادر من الاختلاف بعد كونه معربا فشموله للتغير عن الحالة البنائية خلاف
واما بعد الثاني فلان التجريد خلاف الظ واما بعد الثالث فلان اللام مبطل
الجمعية اذا لم تدل قرينة على ارادتها وههنا ليس كك لان الاختلاف لا يكون

ای النقض [illegible] الاختلاف [illegible]

الا بين المتعدد فيكون قرينة الجمعية قوله بل من خواصه الاضافية كلمة بل للترقي بان يكون المعنى لا يكون من خواصه شاملة بل من خواصه الحقيقية لانه من خواصه الاضافية ويحتمل ان يكون للاضراب عن النفي بانه من خواصه الشاملة وعلى كل تقدير فيه دفع لما يرد من ان حكم الشئ مختص به وهذا الحكم ليس مختص بالاسم المعرب لوجوده في الفعل المضارع وحاصل الدفع ان الحكم قد يكون خاصة اضافية وكذلك قوله ولذلك آه اي ولاجل ان هذا الحكم خاصة اضافية والمتبادر من لفظة الخاصة الحقيقية لم يقل خاصة قوله لا يخفى اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان مدلول اختلاف الآخر الفعلية المطلقة وهو لا يقتضي صدق الحالي فيكون الاختلاف في وقت كونه شاملا للصورة المذكورة بعد التركيب ثانيا وثالثا وبالجملة انه فرق بين الشمول واللزوم بان الاول عبارة عن عدم خلو فرد عنه والثاني عبارة عن عدم خلو فرد عله اي وقت عنه فهذا الحكم وان لم يكن لازما لكل معرب لكنه شامل وكلامنا فيه فلا يصح القول بكونه غير شامل وحاصل الجواب ان الشمول للصورة المذكورة على تقدير تحقق التركيب ثانيا وثالثا وجعل اسه هذا الحكم غير شامل على تقدير عدم تحقق التركيب ثانيا وثالثا في شئ من الازمنة ولا شك في عدم الشمول على هذا التقدير ولما قررنا من الفرق بين الشمول واللزوم ظهر عدم المنافاة بين كون الاختلاف الآخر في وقت كونه معربا شاملا وبين كونه غير لازم ثم الشمول انما هو في اختلاف الآخر في وقت كونه معربا واما الاختلاف في جميع اوقات كونه معربا فهو ليس شاملا كما انه ليس بلازم قوله وكان القرينة آه انما قرر ذلك لان ذكر العام وارادة الخاص مجاز لابد له من قرينة قوله ولا يخفى بعده آه لان القرينة لابد ان تكون سابقة او لاحقة متصلة وما سيذكر ليس شئ منها قوله ولعلهم آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان النون جزء لها قبله والتنوين ......

كله

كلمة برأسه فكيف التشبيه وايضا النون تجمع مع اللام واما التنوين فكلا وحاصل
الجواب ان حيثية التشبيه في بعض الاوقات والامور كوقت النكارة والسقوط
بالاضافة قوله اي تحوله اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان الاختلاف لابد ان
يكون فاعله متعدد الفظا او معنى وهو ليس كذلك لان في الاختلاف الذاتي
وان تعدد الامر معنى لكنه ليس بمتعدد لفظا وفي الاختلاف الصفتي الآخر
ليس بمتعدد لا لفظا ولا معنى وحاصل الجواب ان المراد بالاختلاف التحول
وهو لا يقتضي تعدد الفاعل بل يقتضي الشيئين ليكون احدهما منقولا منه والآخر
منقولا اليه وقال الفاضل في فائدة التفسير ان نسبة الاختلاف الى
الطرفين على السواء فان كان الاسم في احد الطرفين معربا لزم ان يكون
في الطرف الآخر كذلك وهذا التحكم فينبغي ان يكون زيد في حال عدم التركيب ايضا
معربا بخلاف التحول انتهى حاصله اقول يقال اختلف زيد عمرا ومع عدم
مشاركتهما في الاوصاف فدعوى الاستواء فضول لا قول قوله كونه معربا اعني
صلاحية وجود الاسباب على طور العلامة او وجودها بالفعل على طور الاسم لانه
من مواد النقض قوله في الحاشية آه المقصود منه ترجيح الجواب الثاني وكون الاول
مخدوشا بدخول العامل الذي يكون على حرف واحد وما قال الفاضل ان الحاشية
يخالف الشرح فلا حقيقة لان الشرح لا يدل على اولوية الجواب الاول وبدليل
الحاشية هو عدمها فلا تنافي قوله فالاولى آه انما لم يقل فالصواب لان
مقابله الخطاء والجواب الاول ليس كذلك لانه يجوز ان يخرج العامل المركب
من حرفين فصاعدا لمقتضى الضم والعامل الذي يكون بحرف واحد بتخصيص
كلمة با وصف المعربية بالسببية القريبة الا انه تكلف فلم يكن اولى بل الاولى
هو الجواب الثاني لخروج الكل بقيد واحد قوله الموصولة يعني صورتها او الموصول

الذهني وهو في قوة النكرة او اشارة الى تجويز الاحتمال الآخر اعني الموصولة
فلا يرد ان التفسير بالنكرة اعني حركة او حرف شاهد على انها موصوفة فكيف
يصح اطلاق الموصولة في الحاشية **قوله** وكذا آه جواب ثان يعني ان كلمة ما
عامة والعامل والمقتضي وكذا وصف المعربية خارجة بجعل الباء للاستعانة لانها
تدل على ان الاعراب الذي يكون آلة للاختلاف والعامل ليس بآلة
لانهم جعلوه مؤثرا في الاختلاف لا آلة له وكذا المقتضي ووصف المعربية ليس
بآلة لتوسط الاعراب بينهما وبين الاختلاف والآلة لا يتوسط الشيء بينه وبين
ذي الآلة الا ان المحشي لم يذكر اخراج وصف المعربية في الجواب لظهوره ولمتابعة
الشارح **قوله** وليس علة مؤثرة آه يعني انما قلنا ان العامل بمنزلة ولم نقل انه علة
لان العلة المؤثرة في الحقيقة المتكلم والعامل علامة لتاثيره **قوله** ولا يخفى اعتراض
على الشارح بانه لا حاجة الى اخذ السببية القريبة في دفع النقوض لانه يدفع بجواب بجعل
يدل من تمام الحد وقيدا مخرجا لمواد النقض فلم لم يفعل هكذا مع انه احسن لسلامته
عن التكلف **قوله** لكن آه جواب له وحاصله ان الشارح تبع المصنف في جعل ليدل خارجا
عن الحد **قوله** الا سببية اجزائها آه يعني ان العلة التامة عبارة عن جميع ما
يتوقف عليه المعلول باعتبار الكثرة المحضة بدون اعتبار الهيئة الاجتماعية والكثرة
المحضة عين الآحاد فسببيتها سببيتها **وقال الفاضل** ان العلة التامة ليس
لها سببية اصلا وان سلمنا سببيتها عين سببية الاجزاء فجواب المحشي جواب
على التسليم وقال في دليل عدم السببية للعلة التامة انها ليس متقدمة على المعلول
والسبب لا يكون الا كذلك الا عدم تقدمها فلانها عبارة عن جميع ما يتوقف عليه
فالمادة والصورة من جملتها فلو تقدمت على المعلول لزم تقدم مجموع المادة والصورة
عليه وهل هذا الا عينه فيلزم تقدم الشيء على نفسه انتهى حاصله **اقول** ان العلة

التامة عبارة عن الكثرة المحضة فقدمها انما يستلزم تقدم المادة والصورة
باعتبار الكثرة لا باعتبار الاجتماع والبطلان هو هذا لا ذاك فاين يلزم تقدم الشئ على نفسه
بما ذكرنا من عينية الكثرة للاحاد ظهر بطلان انكار جنبيتها بثبوت سببية الاحاد بلا مقام
قوله من قريب وبعيد والمركب منهما ليس بقريب لان المراد بالمركب الكثرة المحضة وهي
ليست بقريبة ولا بعيدة قوله لزم ان لا يتحقق اه فهم المعترض ان السبب القريب ما يستلزم
المسبب ولو كان الاعراب سببا قريبا للاختلاف لزم عدم تحقق الاعراب بدون الاختلاف
والتالي باطل لتحقق الاعراب بدون الاختلاف في الصورة المذكورة وايضا ان حمل لها
على السببية القريبة يستلزم بعدم جامعية التعريف فكلام المحشي ابطال لجعل الاعراب
سببا قريبا لاستلزامه عدم تحقق الاعراب بدون الاختلاف وعدم جامعية التعريف
وبطلانهما فالاقتصار على عدم جامعية التعريف كما وقع عن الفاضل تقصير قوله
لانا نقول اه حاصله ان السبب القريب لا يكون بينه وبين مسببه واسطة لا يستلزم
مسببه فالاعتراض غير وارد قوله بدل ما اختلف اه لان صيغة الماضي تدل على
تحقق الاختلاف مع الاعراب وهو ليس بلازم بخلاف صيغة المضارع فانها دالة
على تحقق في الازمنة الآتية فالانسب بهذا ذلك قوله لم يرد اه يعني ان الصيغ
المستعملة في التعريفات مجردة عن الزمان فيكون الكل سواء قوله ان يجاب
ايضا عن السوال الذي يرد على كون الاعراب سببا قريبا بان المراد بالاختلاف
التحول عن حالة الى حالة ولا شك في تحققه في الاسم الذي ركب مبتدأ فح يكون
الاعراب مستلزما للاختلاف فيثبت ما فهمه المعترض قوله من عدم الدلالة فان
واو ابو كذا الى وقت التركيب على الفاعلية وفي عدمه لا قوله ومن علامته
الى علامته فان الياء في مسلمين بعد الجار علامة للمضاف اليه وبعد الناصب
علامة للمفعول وهكذا فتحة احمد قوله علامة الامرين فان الف المثنى علامة له في

وقت عدم التركيب وله وللفاعلية في وقته **قوله** غير مرضي لانه فهم ان الاختلاف
هو التحول من حركة او حرف الى غيره فالحمل على المعنى الاعم منه خلاف رضائه **قوله** فان
المتبادر اه لان الحكم اذا تعلق بما فيه وصفية فهم منه ان التعلق بعد الاتصاف كما مر
مرارا **قوله** ان تحول اه انما ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الاختلاف هو
اختلافه بعد كون الاسم معربا والاختلاف الحاصل بحركة غلامي ليس بعد كونه معربا
لانه اختلاف من الوقف الى التكون فيخرج بحمل الاختلاف على المعنى المتبادر فلا
حاجة الى قيد الحيثية **وحاصل** الجواب ان الاختلاف الحاصل بحركة غلامي اذا
كان من حالة بنائية فهو خارج بالمعنى المتبادر وان كان من حالة اعرابية
فهو خارج بقيد بالحيثية **ولا يرد** على المحشي ان المناسب ح كلمة فيما في مواضع
الوصلية لان قيد الحيثية مخرج لتلك الصورة فقط لا لها ولغيرها ومفاد كلمة ان
التعميم واذ ليس فالانسب التبديل **ويمكن ان يجاب** بان ذكران بالنسبة
الى مطلق الخروج لا بالنسبة الى الخروج بالحيثية فيكون المعنى ان حركة غلامي
خارجة وان تحول من الاعراب ففي هذه الصورة بقيد الحيثية وفي غيرها بالمعنى
المتبادر وانما غير المحشي حركة نحو غلامي ولم يقل نحو حركة غلامي ليشمل الياء قبل ياء
المتكلم في نحو مرات مسلمي لانه اعراب فيكون خروجه مضرا واما الياء في حالة الرفع فهو
وان كان ليس باعراب لكنه خارج بالحيثية المذكورة لان المراد بحركة نحو غلامي
الشئ الذي جئ به لاجل مناسبة ياء المتكلم فيشتمل الياء في حالة الرفع في جاءني
مسلمي فمن قال ان المناسب نحو حركة غلامي لم يأت بمناسبة **قوله** وكذا خرج
جر الجوار اه **ولما** ورد الاعتراض بالحركة المناسبة والجر الجوار الخ وذكر المحشي
الاول دون الثاني لاتحاد الجواب ذكره المحشي لانه الخ من مواد النقض بالتعريف
تعريف الاعراب **وحاصل** الجواب انه الخ خارج بقيد الحيثية لان كسرة اللام

في الحكم ليس من حيث انه معرب بل من حيث انه مجاور للمجرور اعني رد سلكم ولما
لم تكن الكسرة اعرابا لم تكن جرا لان انتفاء العام مستلزم لانتفاء الخاص فاطلاق
الجر اليه بطريق المشاكلة اعني تسمية الشئ باسم مجاوره اعني الكسرة في رد سلكم **قوله**
واما الحركات اه انما قرر ذلك لئلا يرد انه غير مانع لصدقه على حركات ما قبل تاء
التانيث واشباهه مع انها ليست باعراب لما تقرر ان الاعراب جارية على هذه الادوات
او عينها **وحاصل** الجواب ان تلك الحركات خارجة بمرجع الضمير الى المعرب لان
بها يختلف آخر ما قبل الادوات وهو ليس بمعرب **وان قلت** انه قد تقرر فيما
سبق ان امثال ضاربة في حكم كلمة واحدة في جريان حالة واحدة فالقول بكون
ما قبل الادوات مبنيا وجريان الاعراب عليها هدم لما سبق **قلت** في الجواب
عن الاصل ان هذه الحركات خارجة بقيد الحيثية **قوله** لوجوده آه يعني ان الحركة
مقدمة على العامل فتكون مقدمة على الحيثية لانها بعد العامل ثم تخصيص العامل
بالجر ثم تعميمه للرد على من زعم ان اعراب غلامي في حالة الجر لفظي بما يكون
الكسرة اعرابه وحاصل الرد ان الاعراب انما يكون بالعامل والكسرة مقدمة عليه فكيف
يكون اعرابا **قوله** في الصورة يعني في صورة جر الجوار لانه ايضا موجود قبل العامل
فلو كان اعرابا لم يكن كذلك **قوله** يعني بالقوم به فيه اشارة الى ان المراد بالمعاني
القائم بالغير لا بالقصد بالشئ لانه لا يستلزم الاعتوار والقيام بالغير فلو اخذ تاه
لا يناسب بالسياق من كون المعاني معتورة وقائمة ليطلع **قوله** معطوف اه انما
قرر ذلك لئلا يتوهم انه معطوف على النفي فيكون المعنى الاثبات فلا يصح قوله
فانه بعيد **قوله** في الاسماء بقرينة البحث انما قيد بذلك لئلا ينتقض بالفعل
المضارع لان وضع الاعراب فيه ليس للدلالة على المعاني لان الدلالة عليها
فرع وجودها واذ ليس فليس **قوله** ويتضح به اه انما قرر ذلك لئلا يرد ان الدلالة

على المعانى يكون باعراب احد انية فلا حاجة الى التثليث **وحاصل** الجواب ان
التثليث لتوضيح المعانى **ان قلت** ان التوضيح يحصل بالعامل ايضا فلا حاجة
الى التثليث **قلنا** ان العامل لا يفيد التوضيح فى كل المواد كما فى ضرب موسى عيسى
**فان قلت** ان العامل مع القرينة يفيده فلا حاجة الى التثليث ايضا **قوله**
وذلك آه انما قد ذلك لئلا يرد انه لم يكتفى فى توضيح المعانى بالقرائن **وحاصل**
الجواب ان المعانى مقصودة فينبغى ان يكون موضحها لازمة والقرائن ليست كذلك
فلذا لم يكتف بها **قوله** اذ لا نظر اه فان المنظور بيان المعنى العرفى ولا تعلق له
بالوضع اصلا وفى التصريح بالتعميم اشارة الى وجه كونه فى غاية البعد **قوله**
لكان الاعراب آه لانه هو الدال على المعانى وهو على هذا التقدير الاختلاف فيكون
الاعراب ايضا كذلك **قوله** وفى غيره من كتب الجمهور لانهم صرحوا الاعراب ما به الاختلاف
**قوله** اللهم اه حاصله ان الدال هو الاعراب الا انه لما كان دالا باعتبار الاختلاف
صح نسبة الدلالة اليه ولما كان المسامحة خلاف الظاهر اشار الى ضعفه بصيغة التمريض
**قوله** ووجه ذلك آه انما قد ذلك لئلا يتوهم انه لا بد فى المسامحة من علاقة ولا
علاقة آه **حاصل** الجواب ان القصاف المعانى بالمعتورة دل على ان
المدلول هى من حيث الاعتوار والاختلاف ولا شك انها من هذه الحيثية مدلولة
للاعراب من حيث الاختلاف لا من حيث الذات فصح نسبة الدلالة اليه
ملخص تم سمر من الترديد ان المدلول ان كان نفس المعانى وقيد المعتورة
لبيان الواقع فالدال عليها نفس الاعراب والى هذا اشار بقوله او ما به الاختلاف
وان كان المعانى من حيث الاعتوار ويكون القيد للاحتراز فيكون الدال
عليها الاعراب من حيث الاختلاف والى هذا اشار بقوله ليدل الاختلاف
ولما كان الاول غير ظاهر لعدم الفائدة فى التقييد اطراه الشم **قوله** وانما اخرت

قوله والاعتماد ... بالتثليث وهذا انه ... فانه يحصل من الاعراب ... من غير حاجة الى شيء ... فان المقصود هو التوضيح

آه وجه للعدول عن تعريف بعض المتاخرين للاعراب باختلاف الآخر **قوله** والموجود
اه لان العلامة ما يظهر به وجود العلامة والموجود في الخارج اقوى في ذلك ؎ انما
قد ان الاختلاف ليس بموجود لانه نسبة وكل نسبة لا تحقق لها الا في الذهن
**قوله** من حركة لان الاختلاف من خواص المعرب ؎ ما يختص به هو التحول من
حرف او حرف او حركة دون التحول مطلقا لان التحول من السكون الى الكسرة
يتحقق في المبني ايضا كما في غلامي قبل التركيب **قوله** ركب اولا لعدم التحول فيه
من حرف او حركة بل من سكون الى حركة **قوله** ويمكن آه دليل ثالث للعدول
لكن لما ورد عليه ان الاعراب عبارة عن الوضع والاختلاف وان لم يكن موضحا
بالذات لكنه موضح بواسطة ما به الاختلاف فكيف لا يصح اطلاق الاعراب عليه اشار
الى ضعفه بصيغة التمريض **قوله** قال الشيخ الرضي دليل لمذهب المتاخرين حاصله
ان الاعراب ضد البناء وهو عدم الاختلاف فينبغي ان يكون الاعراب نفس
الاختلاف ليثبت التقابل ثم المراد بالضد المقابل لا المعنى الاصطلاحي فلا
يرد ان الضدان الوجوديان اللذان لا يجتمعان في زمان واحد في مكان
واحد من جهة واحدة والبناء ليس بوجودي لانه عبارة عن عدم الاختلاف
فكيف يصح اطلاق الضد عليه **قوله** وفيه نظر آه وحاصله ان في المعرب
اختلاف وسببه الاول ليس بصالح لان يسمى بها الاعراب فتعين الثاني بخلاف
المبني فانه ليس فيه الا عدم الاختلاف فتعين لان يكون بناء **قوله** لا بما سبب
اي على الوجه الاول من ان الاختلاف ليس بموجود **قوله** بل لا يصح اي على
الوجه الثاني من ان الاختلاف هو التحول **قوله** اي البقاء آه انما قال ذلك لئلا
يرد ان المبني ينتقل الاعراب المحلي فكيف يصح القول بعدم الاختلاف فيه
حاصل الجواب ان المراد بعدم الاختلاف البقاء على حالة واحدة والاعراب

المحلے انما یوجب الاختلاف فی النسبة فلا ینافی عدم الاختلاف بهذا المعنے ویحتمل
ان یکون کلام المحشے اشارة الی ان العدم فی البناء فی التعبیر لا فی المعبر عنه انتہے باعتبار
فیکون تصحیحا للتضاد الاصطلاحی لکون کل من الاعراب والبناء وجودیین فلا
یرد السوال الذی مرذکره فتذکر قوله اذ لا حاجة اه انما قال ذلک لئلا یتوهم ان
عدم الاختلاف محتاج الی سبب فکیف یصح القول بعدم الاسباب فی المبنے و
حاصل الجواب ان عدم المعلول لا یستدعی علة بل یکفی عدم علة الوجود قوله ولیس
الحرکة آه انما قال ذلک لئلا یرد ان السکون فی آخره سبب لعدم الاختلاف
فکیف یصح القول بعدم السبب فی المبنے وحاصل الجواب ان السکون لیس بسبب
لعدم الاختلاف لان سبب الشئ ما یقتضیه والسکون لا یقتضے عدم الاختلاف
قوله والتقابل آه انما قال ذلک لئلا یرد انه لما کان الاعراب عبارة عما به الاختلاف
والبناء عن عدم الاختلاف فلا یکون بینهما تقابل لعدم التباعد بینهما بان یکون
احدهما رفعا للآخر وحاصل الجواب ان الضروری هو التقابل مطلقا لا کون
احدهما رفعا للآخر والقدر المذکور کاف فی مطلق التقابل قوله قال الشیخ آه فیه
اشارة الی ان فی تفسیر الشیخ للمعانی بقوله یعنے الفاعلیة آه رد علی الرضی ووجه
الرد انه لا وجه علی طور الرضی لکون الفاعل اصل المرفوعات لاستواء الکل
فی کونه عمدة وکون المفعول اصل المنصوبات لکون الکل مساویة فی الفضلة
قوله کما توهم بعضهم آه فیه اشارة الی ان قول الشارح علے صیغة اسم الفاعل
رد علی الفاضل الهندی حیث قرأ المعتورة علی صیغة اسم المفعول و
وجه الرد ان التوصیف بالاعتوار لیس الا لان المعانی تقتضے الاعراب
باعتبار هذا الوصف لیکون فی التقیید فائدة وذلک الوصف انما یقتضے العلامة
اذا کان معناه کون احد المعانی طاریا لان الطاری لا بد له من علامة

وهذا المعنى انما يثبت على تقدير الكسر فتعينت الكسر والنقل عن المصنف اسلمه ايضا يوافقها
واما على تقدير الفتح فيكون المعنى الوصف كون احد المعانى مطردا عليه وهو لا يقتضى
العلامة فعلى تقدير الفتح لا دخل له في اقتضاء الاعراب فلا يكون في التقييد فائدة
قوله وكون احدهما فيه اشارة الى ان المقتضى لاخف العلامات هو تعدد المعانى
مع طريانها ولزوم طريانها فلا يرد انه لو كان الطارى مقتضيا لاخف العلامات
فلم لم يعين الاعراب لعلامة كون الفعل عمدة فيما تركب منه ومن غيره وحاصل
الجواب ان المقتضى للعلامة هو تعدد المعانى ولا تعدد ههنا ايضا لا يرد انه لو كان الطارى
يقتضى العلامة فينبغى ان يتقرر الاعراب لعلامة كون الشئ مثنى او مكبرا او مصغرا
او مضافا وحاصل الجواب ان المقتضى لاخف العلامات هو لزوم الطريان في طريان هذا
الاشيا ليس بلازم بالنسبة الى المفرد فيكتفى فيها بعلامة غير خفيفة كتغير خفية
للمصغر والمكبر وزيادة حرف للمثنى وانضمام كلمة آخرى للمضاف فقوله كون احدها
اشارة الى تعدد المعانى وطاريان الى طريانها وابدا الى لزوم طريانها وهذه الامور
الثلثة يتضح من كلام الرضى حيث قد يطرء بعضها على بعض فيفهم منه تعدد المعانى
وقد وان كان الطارى اللازم احد شيئين او الاشياء فيفهم منه التعدد والطريان
ولزومه وهذا المعنى قوله ويرشدك آه قوله ومن ثم اى ولاجل ان الطارى لا بد له
من علامة قوله فيما تركب منه ومن غيره ان كان المراد بالعمدة هو العمدة
في نفسه بان يكون ركنا للكلام فالمراد من الغير هو مطلقه لان الفعل سواء كان
مع الاسم او الفعل او الحرف ركن للكلام وان كان المراد العمدة من الغير فالمراد
به هو الحرف لان الفعل ليس بعمدة من الاسم قوله بالحكمة اى الادراك المطابق
للواقع قوله اخف علامة آه لكن لا زمة فيمكن على صيغة التانيث وصفة
لعلامة ولازمة صفة بعد صفة فيكون المعنى يطلب له علامة خفيفة مهما امكن لازمة

انما اعتبر التخفيف لان لزوم الطاري عن علامته **قوله** ومثل هذا يعني آه اي
طريان المعاني مع تعددها ولزوم الطاري انما يكون في الاسم لان الفعل والحرف
ليس فيه تعدد المعاني لانه ليس فيهما الا كون احدهما عمدة وكون الآخر غير
عمدة وهو معنى واحد **قوله** فجعلت آه يعني اذا تقرر انه لا بد من علامة خفيفة بقدر
الامكان فطلب التخفيف بان جعل العلامة الابعاض حروف المد اللتي هي
اخف الحروف في نفسها وان كانت تثقل تحمل الحركة او نفسها فيما لم يكن
الابعاض فلا بد وان التخفيف انما هو في الابعاض فينبغي ان يكون اعراب جميع
الاسماء بالحركات لان التخفيف انما يطلب بقدر الامكان ففيما لا يمكن هذا
التخفيف يطلب تخفيفا انقص منه اعني حرف المد اللتي لم تكن زائدة والى
هذا اشار بتوصيف العلامة بالامكان **قوله** لم تجتلب اي لم تزد على الكلمة لان
جعل الجزء اعرابا تخفيف من جلب حرف زائد والتخفيف مطلوب بقدر الامكان
**قوله** ومن هذه التقرير آه اي بما ذكرنا من ان المقتضي للاعراب هو تعدد المعاني
مع طريانها ولزوم الطريان وهذا يعني انما يكون في الاسم يظهر ان الاعراب
لا يكون الا في الاسم وفي الافعال لمشابهته **قوله** فان اخذ الشيء آه انما قيد
به ليلا يرد ان التضمين يقتضي العلاقة والاعلاقة **وحاصل** الجواب ان
العلاقة هو اللزوم فان معنى الاعتوار الاخذ وهو مستلزم للاستيلاء والاستعلاء
**قوله** ومثلا للطريان اي مثل الورود والاستيلاء في العلاقة مع الاخذ الطريان
فكان ان تجعل الاعتوار متضمنا للطريان ففيه اشارة الى ان مقصود الشارح من
زيادة لفظ مثل عدم انحصار التضمين فيها لجوازه للطريان **قوله** مستعار للمشاركة
في اللازم اعني المناوبة **قوله** او مجاز مرسل على من قبيل ذكر الكل اعني اخذ الشيء
على سبيل المناوبة وارادة الجزء اعني التناوب فقط فقوله عن التناوب متعلق

بمحذوف یعنی مجاز امرسلا معبرا به عن التناذب **فلا یرد** ان الظاهر ان الجار
صلة المجاز فیکون المعنی مجاز عن التناذب وهو یدل علی ان التناذب معنی
حقیقی والامر لیس کذلک **قوله** الذی هو الاصل آه انما قرر ذلک لئلا یرد ان
الاعراب قد یکون نفس الآخر کما فی الاسماء الستة وقد یکون ما قبله کما فی المثنی
والجمع فکیف یصح قول الش جعل الاعراب فی آخر الاسم **وحاصل** الجواب ان
المراد بالاعراب الاعراب الذی هو الاصل اعنی الاعراب بالحرکة ولا شک فی
حصوله فی الآخر الاسم او **نقول** ان المراد بالاعراب مطلقه الا ان المراد بالظرفیة
اعم من ظرفیة المحل للحال کما فی الاعراب بالحرکة ومن ظرفیة الجزئی للکلی کما فی
الاعراب بالحرف **لکن** یرد علیه ان اعراب المثنی لیس متحقق فی الآخر لکلا
التنوین **الا ان یجاب** ان النون کالتنوین بمنزلة کلمة برأسها فیکون
الاعراب فی الآخر بالنحو الثانی او **یجاب** عن الاصل بتقدیر المضاف فی
الظرف ای فی جانب الآخر وذلک اعم من ان یکون نفسه او ما قبله او فیه
**قوله** لئلا یلزم آه **یرد** علیه ان موضع الاعراب بالحرکة هو الآخر وموضع الاعراب
بالحرف هو ما قبله فیلزم تقدیم الفرع وتاخیر الاصل **اجیب** ان رعایة الاصل
انما یجب بقدر الامکان والقدر الممکن هو جعل الفرع فی جانب الاسفل
والی هذا اشار المحشی بقوله بقدر الامکان **قوله** ای صفة المسمی **فیه**
اشارة الی ان فی جعل الش المعانی من صفات المسمی ردا علی الرضی حیث جعلها من
صفات الدال وذلک النزاع بناء علی النزاع فی تفسیر المعانی فان فسرت بتفسیر
الش فهی من صفات المدلول وان فسرت بتفسیر الرضی فهی من صفات الدال
فتذکر ما سبق ثم تردید المحشی بین المسمی والمدلول للتنبیه علی اتحادهما فیجوز ان
یرجع ضمیر صفة الی المسمی فیکون المعنی صفة المسمی او الی المدلول فیکون المعنی

صفة المدلول فالترديد ترديد في ارجاع الضمير **قوله** بعد الموصوف آه لان
الدال على الوصف تابع له وهو متاخر عن الموصوف فيكون الدال عليه ايضا
متاخرا عنه **قوله** فلم يتاخر الدال آه لان الدال على الموصوف هو مجموع الاجزاء
فتقدمه انما يكون باعتبار جميعها ومن جملتها الآخر وهو لا يتقدم على نفسه وعلى ما
معه فلا يتقدم المجموع ايضا **قوله** لا يجاب آه رد على من اجاب عن الاعتراض
بان المراد بيان حال الاعراب الاصلي اعني الاعراب بالحركة والمراد بالتاخر
التاخر الذاتي ولا شك في ان الحركة متاخرة بالذات عن الحرف ووجه
الرد ان التاخر الذاتي للازم لها اين ما وضعت وان كانت في الاول او الوسط
فلا يتعين الموضع والمقصود ههنا هذا **قول** كما ذكر من الاصالة **قوله** لكنها آه انما قيد بذلك
لئلا يرد انه لما كانت الحركة بعد الحرف فلم يبق ههنا معه وحاصل الجواب ان
توهم المعية لكثرة الاتصال **قوله** واذا اشبعتها آه تائيد للبعدية يعني ان
تلك الحركات اذا ظهرت ظهورا كاملا صارت بعد الحرف باليقين فكذا في حال
عدم الظهور الا انها في هذه الحالة يتوهم المعية لكثرة الاتصال **قوله** ويمكن
آه جواب بتقييد التاخير بقيد الامكان والامكان في الاعراب بالحركة دون
اعداه **قوله** او التاخر آه جواب ثالث بتقييد التاخر منه بما بعد الحرف الاخير
ولما كان الجوابان مبنيين على التقدير وهو خلاف الاصل اشار الى ضعفهما
بلفظ يمكن **قوله** فان التاخر آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان الحرف الاخير متاخر
من دال الموصوف فكيف يتصور تقدمه على دال الصفة بدون جزاه وحاصل
الجواب ان نسبة التقدم اليه مجاز باعتبار اكثر اجزاءه **قوله** ليصح الحمل آه فيه
اشارة الى ان مقصود الشارح من زيادة ثلثة دفع ما يرد من ان حمل مرفوع على
انواعه حمل مفرد على متعدد فلا يصح **قوله** مقدما اما بحسب المعنى واما بحسب الصورة

فالمقصود

متأخر عن الحمل لان العطف لا بد فيه من مشاركته في الحكم فيقتضي سبقية
وان كان في اللحاظ متأخرا عن العطف فعلى هذا مجموع الامور الثلاثة
جزء واحد بحسب المعنى واما بحسب الصورة فكل جزء عليحدة **قوله** اعرابية آه التعميم
لغير بنائية يعني ان الغير البنائية على نوعين اعرابية وغير اعرابية وان كان
غير الاعرابية اعم من غير البنائية لكن لا باس به لان قسيم مجموع غير البنائية
غير الاعرابية لا غير الاعرابية فقط لان القسيم ملحوظ في الاقسام فما قال الفاضل انه
تعميم للحركات بعد تعميم لان غير الاعرابية يشمل البنائية سهو بعد سهو **قوله** عموم
من وجه لتحقق الاول بدون الثاني في ضمة قفل والثاني بدون الاول
في واو ابوك وتحققهما معاً في ضمة زيد في جاءني زيد وقس البواقي **قوله** بضم
الشفتين فلذا اسمي ضمة وبتبعه رفعها فلذا اسمي رفعا وقس عليه حال الباقي
**قوله** اي اقمت آه فيه اشارة الى ان النصب متعدي فلا يتوهم كونه لازما
حتى لا يصح تعديته بدون حرف الجر **قوله** وخفضه فلذا اسمي الحركة الاعرابية
جرا او خفضا **قوله** لكسر الشئ آه يعني انما سميت الحركة البنائية كسرا لمشاركتهما
في الميل الى الاسفل **قوله** قطع الحركة الا انه بعيد مما سبق من ان معنى
حرف اثره الجزم لا ان يجزم الفعل **قوله** عند البصرية انما قال ذلك لئلا
يرد ان الكوفية يطلقون كل الالقاب في كل الحركات فلا يصح النفي و
حاصل الجواب ان النفي عند البصرية **قوله** بل في الحركات آه انما قال ذلك
لئلا يرد ان قول المص سلمه دل على انها تستعمل في الحركات البنائية فينبغي
ان لا تستعمل في حركات الاوائل والاوساط **قوله** بالقرينة انما قال ذلك
لئلا يتوهم صحة الاستعمال بدون قرينة **قوله** اذا كان الاسم آه يعني ان الفاعل
الحكمي باشتراك الفاعل في هذا الوصف وانما جعلنا الفاعل اصلا مع كون

الكل عمدة لانه عمدة من كل وجه حتى لا يجوز حذفه بخلاف باقي المرفوعات
فانها ليست كذلك قوله لكن آه انما قدم ذلك لئلا يرد ان هذا الوصف لما يستدعي
الرفع فينبغي ان يكون اسم ان مرفوعا لكونه عمدة واستدعاء الوصف الرفع
يعلم من ان كلما شارك الفاعل فيه يكون علة الرفع هو الوصف فقوله وهذا
الوصف تعليل لكونه مشاركا للفاعل في الوصف مرفوعا والتقدير هكذا و
انما جعلنا المشارك مرفوعا لان هذا الوصف يستدعي الرفع قوله هو الحق الا انه
ح يكون الرفع علامة لكل المرفوعات بالاصالة وذلك حق بدليل استواء
الكل في استعمال الرفع فيه بدون التفاوت في التبادر وهذا وجه بعد ما قيل
من ان الرفع في الفاعل بالاصالة وفيما عداه بطريق الاستعارة لان
علامتها عدم التبادر عند عدم القرينة وهو ليس ۃ قوله ثم بيان لمنشاء
غلط القائل بانه لم يفرق بين كون الرفع احق في الفاعل لقوة الوصف المستدعي
له وبين كونه اصلا فيه والمتحقق هو الاول دون الثاني قوله الحضلة آه انما
قدرها لئلا يتوهم انه اذا كان الهاء للنسبة فلا وجه لايراد التاء وايضا ان الشئ
المنسوبات الى الفاعل والمفعول هو الفعل بطريق الصدور او الوقوع مع ان الرفع
والنصب ليس بعلامتين له فاذا قدر الحضلة يكون التاء لتانيث الموصوف
ويكون الشئ المنسوب هي خصلة الفاعل والمفعول اعني كون الشئ عمدة وكونه فضلة
ولا شك ان الرفع والنصب علامة لهما قوله يجب المعنى آه لان معنى كلام المصنف سلم
ان الرفع علامة لكون الشئ فاعلا حقيقة او حكما بان يكون عمدة فالحاصل
ان الرفع علامة لكون الشئ عمدة وهذا بعينه قول من جعل الهاء للنسبة وانما
قيد الاتحاد بالمعنى للتغاير في التعبير قوله وتوجيه الشرح آه انما قرر ذلك لئلا
يرد انه لما كان المآل واحدا فلم يجعل الشارح الياء للنسبة وحاصل الجواب

ان

ان توجيه الشرح اقرب لان المعنى المصدري ليفهم من غير احتياج الى التقدير
بخلاف المعنى النسبي فانه محتاج الى تقدير الموصوف وتخصيصه **قوله** وذلك
آه تفسير للمفعول الحكمي يعني ان المفعول الحكمي ما يكون مشاركا للمفعول الحقيقي في
المفعولية **قوله** بقرينة المقابلة آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان الاضافة كما تكون
بمعنى كون الشئ مضافا اليه فكذا تكون بمعنى كون الشئ مضافا فلا وجه لتعين
الاول **وحاصل** الجواب ان المقابلة قرينة له لان المضاف قد يكون فاعلا
او مفعولا فلا يكون مقابلا لهما **قوله** انما لم يقل آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان
الاصل مطابقة اللاحق بالسابق وفي السابق قد اتى بالتعميم فينبغي ان يؤتى
به في اللاحق **وحاصل** الجواب ان الرفع والنصب لما كانا موجودين في
غير الفاعل والمفعول فلا بد من التعميم واما الجر فلا يوجد في غير المضاف اليه فلا
حاجة الى التعميم **قوله** واما نحو آه انما قرر ذلك لئلا يرد ان الجر قد يوجد في غير
المضاف اليه كما في بحسبك زيد وكفى بالله فلا بد من تعميم المضاف اليه **وحاصل**
الجواب ان الجار في هذين التركيبين لما كان زائدا فكأنه ليس بموجود لم يقيد
بهذا الجر او **نقول** ان الجر وان كان موجودا لكنه ليس بعلامة لشئ لكون
عامله زائدا فلا ينافي قولنا الجر علم الاضافة والى هذا اشار بقوله او كان زائدا
وما وقع في بعض النسخ فكان بدل او فهو سهو والفاء بمعنى او ثم ذكر كان لعدم
التصريح **قوله** فهم بعدم كون ذلك الجر علامة فلا يرد ان ذكر كانه دال على
الشك ولا شك في عدم كونه علامة فالانسب حذف كان **قوله** مبني آه
اعتراض على الش وحاصله ان الدليل لا يطابق المدعى هو اثبات الرفع في
الفاعل الحقيقي والحكمي والدليل انما يدل على اثباته في الفاعل الحقيقي فقط لان
وحدة انما يكون فيه **وحاصل** الجواب ان المراد بهذا ان الرفع ثقيل انما على

مطلقا قليل بحسب الاقسام لان الفاعل الحقيقي اسم واحد والنصب خفيف والمفاعل
مطلقا كثير بحسب الاقسام لان المفاعيل الحقيقة خمسة وقلة الفاعل الحقيقي من المفاعيل
الحقيقي تنبئ عن قلة المطلق عن المطلق لطريق القياس في الحكمين فاعطي الثقيل للقليل
والخفيف للكثيرة غاية ما في الباب ان عبارة الشرح من قبيل الاستخدام بان يكون
الفاعل الصريحي اعم والمفعول اخص وهكذا الحال في المفاعيل قوله ولك آه دليل
ثان للاختصاص وحاصله ان الرفع قوي كالفاعل فيناسبه قوله مجهولا آه انما
قد ذلك لئلا يرد ان الاعطاء يتعدى الى المفعول الثاني بنفسه فلا حاجة الى
اللام وحاصل الجواب ان الاعطاء متضمن للجعل ليدل على ان ذلك اعطاء
بحسب الوضع في الكل فيثبت اصالة الرفع فيه والجعل متعدي الى المفعول الثاني
باللام قوله وكذا اليتني للتعادل قوله انما احتيج آه انما قد ذلك لئلا يرد ان المضاف
اليه فضلة فيكفي علامة النصب فلا حاجة الى علامة اخرى وحاصل الجواب
ان المضاف اليه وان كان فضلة لكنه بواسطة حرف الجر فلا بد من علامة التمييز
من فضلة بلا واسطة حرف الجر واما انه فضلة فلما قد المحشي من انه اقتضاه الفعل
قوله وليس آه انما قد ذلك لئلا يرد ان اقتضاء الفعل لشئ لا يستلزم كونه
فضلة لجواز ان يكون فاعلا وحاصل الجواب انه ليس بفاعل لعدم الاسناد
اليه فتعين ان يكون فضلة قوله ولما كانت آه تائيد لكونه فضلة بواسطة حرف
الجر قوله ولذا اي ولاجل اعتبار العلمين قوله على لفظه وانما جعلنا عمل الجار
في اللفظ لقربه قوله ونظيره آه عطف على جار يعني ان اعتبار المحل لاجل مجموع
الحرف والفعل فاذا عدم الحرف تعين عمل الفعل قوله ثم يخرج المجرآه انما قد ذلك
لئلا يرد ان احتياج المضاف اليه لما كان لاجل انه فضلة بلا واسطة حرف
الجر فلم لم يقل اسم الجر علم الفضلة بلا واسطة حرف جر وحاصل الجواب ان الجر

قد يكون علما للمضاف اليه من غير اعتبار الفضلة كما في الصورتين المذكورتين فلذا
جعل المص الجر علما للمضاف اليه مع قطع النظر عن الفضلة ثم احتياج المضاف اليه
باعتبار انه فضلة بلا واسطة حرف جر في الجملة وان كان بعض المواد فلا يرد ان
احتياج المضاف اليه لما كان باعتبار الفضلة فيلزم ان لا يكون المضاف اليه
الذي لا يكون فضلة مجرورا لعدم علة الاحتياج اعني الفضلة الى الجر **قوله** لسبا د
الفضلة انما يثبت بالعمل فاذا انتفى انتفى **قوله** كمر بزيد على صيغة المجهول **قوله** قياس
المستثنى اه انما قدم ذلك ليبين الشلا ير وان الجر لما كان علامة الفضلة بواسطة حرف فينبغي ان يكون
المستثنى بالا اذا كان غير مفرغ والمفعول معه مجرورا لان كل منهما فضلة بواسطة الحرف
**وحاصل** الجواب ان اصل الواو العطف وهو غير مختص بالاسم فضلا عن
الفضلة والا ايضا غير مختص بالفضلة لوجوده في المسند اليه كالمستثنى المفرغ فيما
كان المستثنى منه فاعلا فاذا لم يختص بالفضلة لم يظهر عملهما فكان مدخولهما كالفضلة
بلا واسطة فجعل النصب علامة له **قوله** اخير اه انما قدم ذلك لئلا يرد ان المقصود
بيان احوال المفعول والعامل ليس منها فذكره اشتغال بما لا يعني **وحاصل** الجواب
ان ذكر تعريف العامل لاجل انه موقوف عليه للمعرب وحكمه وهما مقصودان اما توقف
المعرب عليه فلانه مراد في تعريفه لان المراد بالتركيب المذكور فيه تركيب يتحقق معه
عامله واما توقف الحكم عليه فلانه مذكور فيه **قوله** وانما اخره انما قدم ذلك لئلا يرد وان
العامل مؤثر والاعراب اثر فينبغي ان يتقدم عليه وايضا ان الموقوف عليه للمعرب
وحكمه هو العامل دون الاعراب فينبغي ان يتصل بهما **وحاصل** الجواب ان العامل
سبب بعيد للاختلاف الذي هو مقصود الفن لانه مؤثر فيه بواسطة الاعراب
والاعراب سبب قريب لان تاثيره في الاختلاف ليس بواسطة شيء فقدم
الاعراب لشرفه **وما قال** الفاضل من ان التقديم لموافقة الوضع الطبع

فضيه ان العامل ليس بموقوف علے الاعراب بل الامر بالعكس فيكون التقدم
الطبيعي بعكس ما قال **قوله** واما الاستيفاء آه دليل ثان لبيان العامل **وحاصله** ان ذكر
العامل للاحاطة بالعلل الاربع التي هي مقاصد هذا الفن لان مقصوده رعاية
هيئة لازمة للكلمة بعد التركيب بالعامل لدفع التباس بعض المعاني بالبعض
وهذه الرعاية مشتملة علے العلل الاربع وتفصيل فے الحاشية **قوله** وتاخيره آه
بيان لنكتة التاخير عن المعرب والاعراب باهما من وداخل المعنى بخلاف العامل
عاملة الوجود والماهية مقدمة على الوجود لكونها معروضة له فكذا عللها العلة **قوله**
واما تاخيره انما قدم ذلك لئلا يرد ان الدلالة علے المعاني معلولة لمعلول لعامل
فينبغي ان يتاخر عنه **وحاصل** الجواب ان الدلالة موقوف عليها للصورة في
توضيحها والصورة مقدمة فينبغي ان يقدم متعلقاتها ايضا ونقول ان الدلالة
مقصودة بالذات فقدم لشرفها لكن يرد انه ينبغي ح تقديمها علے المادة والصورة
ايض لكونهما وسيلتين الا ان النكتة للفار لا للقار ومقدمها قار **قوله** والمراد
انما قدم ذلك لئلا يرد ان التعريف غير جامع علے المذهب المختار اعني مذهب
البصريين لخروج عامل المضارع علے رأيهم لانهم يقولان ان الفعل ليس بقابل
لطريان المعاني عليه **وحاصل** الجواب ان المعرف هو عامل الاسم فلا
ضير فے خروج عامل الفعل **قوله** وينبغي آه انما قدم ذلك لئلا لان المذكور كان
تعريفا لعامل الاسم فلا بد من تعريف مطلق العامل لعدم التصريح عنهم واما علے
مذهب الكوفيين فالتعريف جامع فلا ورود لانهم يقولون بتوارد المعاني
المختلفة علے الفعل لاشتراك الحروف الداخلة بين المعاني كلا بين النفي
والنهي الا انهم لا يخصصون المعاني بالفاعلية واخواته وهذا هو الوجه في بيان
التوارد في الفعل **قوله** مما اقتضاه كما فے الاسم **قوله** او شبهه التام كما في الفعل

المضارع **قوله** وايضا المراد انما قال ذلك لئلا يرد ان التعريف غير جامع لخروج
بار بحسبك لانه لا يتقوم به المعنى لكونه زائدا **وحاصل** الجواب ان المراد عامل الاسم
الذي له تاثير في المعنى والباء ليس كذلك فلا ضير في خروجه **قوله** تقدم الجار الخ انما
قرر ذلك لئلا يرد ان الجار والمجرور معمول لمتعلقه فحقه التاخير كما سياتي وتقديم
ماحقه التاخير انما يكون للحصر كما تقرر والحصر لا دخل له في التعريف لانه تصوير محض لا حكم
فيه والحصر لا بد له فيه من الحكم فينبغي ان لا يتقدم الجار والمجرور **وحاصل** الجواب
ان تقديم ما حقه التاخير قد يكون للاهتمام لكونه مقصودا بالبيان وههنا كذلك لان المعمول
لاشتماله على العامل الذي هو المقصود قدم على العامل **قوله** ان قلت الخ هذا بناء على
ان الباء للسببية فيكون العامل ما يكون سببا للتقوم والسبب ما يتوقف عليه ولا شك
ان كلا من الاثنين والمركب منهما والمركب من العامل ومن احد الثلثة موقوف عليه
للتقوم والامور المذكورة ليست كذلك **ولما** ورد عليه ان العامل انما يستدعي ان يكون
باء الية باعتبار الاسناد فيكون الاسناد الة فلا يكون التعريف مانعا **اجاب** بان
المراد يكون العامل الة انهم يعدونه الة فيكون التعريف هكذا العامل ما يعدونه الة
للتقوم والاسناد فيكون وان كان واسطة لاسناد المعنى الا انهم لا يعدونه الة
**قوله** اي اعتقدوا الخ انما قرر ذلك لئلا يرد ان النحاة ما يعدون العامل بانه بل يعدونه
فاعلا كما مر عنقريب فلا يصدق التعريف عليه ايضا **حاصل** الجواب ان المراد بالاعداد
الاعتقاد ولا شك ان النحاة يعتقدون العامل الة وان لم يسمونه واما الاسناد
فلكونه امرا معنويا يعتقدون كونه الة وان كان واسطة في الواقع وبالجملة الفرق
بين العامل والاسناد باعتقاد الالة في الاول دون الثاني للظهور في الاول
وعدمه في الثاني **قوله** فيفوت الغرض الخ **حاصله** ان معرفة ما يعتقدونه الة
موقوف على تتبع كلامهم فيفوت الغرض من تدوين النحو اعني الاستغناء عن التتبع

قوله ويبطل آه لان الشرح قال وجه العدول عن تعريف الجمهور ان المقصود من تعريف
الموضعات تحصيل وجه صالح لان يكون حدا وسطا لاثبات احكام المقصودة لجزئيات
الموضعات في حق غير المتتبع وذلك لوجه حاصل من تعريف المص لا من تعريف الجمهور
فلو توقف معرفة العامل على التتبع لتوقف معرفة المعرب عليه ايضا لاخذه فيه كما مر فيلزم
عدم حصول وجه صالح في حق غير المتتبع فالتعريف للمص يكون كتعريف الجمهور فلا وجه
للعدول قوله قد كفى آه حاصله ان الضمير في يعدونه راجع الى النحاة لا الى العرب
فمعرفة المعرب موقوفة على كلامهم لا على كلام العرب وكلامهم المدون فكفى ضبطه في
معرفته فلا حاجة الى تتبع كلام العرب فلا يبطل غرض النحو ووجه العدول قوله من
الاعتراض الاول المصدر بقوله ان قلت قوله لانه نص آه لان اسناد الفعل
انما يكون الى الفاعل والآلة واذا علم انتفاء كون العامل فاعلا بداهة تعين كونه
آلة الا ان المص لم يقل بهذا التوهم صدقه على المتكلم لانه مقوم للمعاني في الواقع
وانه لم يكن مقوما في اصطلاحهم قوله اعلم انما قدم ذلك لتعين موضع العامل بالتقديم
في التركيب على المعرب والى هذا اشار بقوله ويتفرع عليه قوله من حيث هي انما
قدم ذلك لان ذات العلامة لا يقتضي التقديم قوله ليظهر الخ ما ان الاصالة كون
العامل لفظيا قوله لا يتصور لان الاعراب اما نفس آخر المعرب او مقارن معه فلا
يتصور التقديم عليه بدونه على المعرب قوله ولما ثبت آه بيان لكون امتناع كون
شيء واحد عاملا ومعمولا بالنسبة الى شيء واحد بجهة واحدة قوله فسر التقوم آه فيه
اشارة الى ان مقصود الشرح دفع سؤال وهو ان التقوم ماخوذ من القيام الذي
بمعنى قيام العرض بالمحل فيكون الباء صلة له والعامل محلا للمعنى والامر ليس كذلك
فالمراد بقوله لاشتقاقه لاخذه لكونه مزيدا له قوله وذلك اشارة الى السؤال الذي
حررناه قوله وانما قيد المعنى بان لقيد الشرح المعنى بالاعتوار قوله كما ذكر في التفصيل

الذی نقلہ عن شارح الرضی فی تحقیق کون المعمورۃ علی صیغۃ اسم الفاعل **قولہ** لان لہ آہ لاخذ النسبۃ فی مفہومہ وبہ یعلم ان العامل انما یستدعی باعتبار المعنی باعتبار الاسناد کما ذکرنا **قولہ** بالفصل آہ انما قد ذلک لئلا یرد وان الظاہر ان ضمیر بہ راجع الی رایت فیکون العامل ہو مجموع الفعل والفاعل وہو خلاف المذہب المختار اعنی مذہب البصریین لانہم یقولون ان العامل فی المفعول ہو الفعل فقط ثم النزاع بین الفریقین بناء علی ان معمولیۃ المفعول باعتبار انہ متعلق للفعل عند البصریین والتعلق انما ہو للفعل فیکون العامل ہو فقط والی ہذا اشار بقولہ لان آہ وعند الکوفیین معمولیۃ باعتبار انہ فضلۃ والفضلۃ انما یتحقق بمجموع الفعل والفاعل لان مالم یتقرر فاعل لم یتعین کون الشئ فضلۃ لاحتمال ان یکون المسند الیہ فیکون العامل ایضا ہو المجموع **قولہ** ای فی لفظہ آہ انما قد ذلک لئلا یرد وانہ قد تقرر من المحشی فیما سبق ان الفضلۃ بواسطۃ حرف معمول للفعل وہو مخالف لما قال الشارح لانہ صرح ان العامل ہو الحرف **وحاصل** الجواب ان مراد الشیخ ان الحرف عامل فی المحل فلا منافات بینہما **قولہ** ہذا انما قد ذلک لئلا یتوہم من مثال الشارح وعدم مقصودیتہ الخصوص ان کل مجرور یکون العامل فیہ الحرف فیرد النقض بغلام زید **وحاصل** الجواب ان عاملیۃ الحرف فیما کان مذکورا واذا لم یکن مذکورا فلا **قولہ** لوقوع المضاف آہ انما قد ذلک لئلا یرد وان المقدر ضعیف فکیف یعمل فی المذکور **وحاصل** الجواب ان ضعف المقدر انما ثبت اذا لم یقم شئ مقامہ واما اذا ثبت فلا **قولہ** ولذا یکتسب آہ یعنی ان اکتساب التعریف والتخصیص فی عوض العمل بناء علی اعطائہ واتصال المضاف بالمضاف الیہ فاذا لم یعطی المضاف العمل ولم یکن متصلا بالمضاف الیہ لکون حرف الجر مرادا لم یکتسب التعریف التخصیص ومن المضاف الیہ **قولہ** لما ذکر الاعراب آہ انما قد ذلک لئلا

يتوهم ان الفاء جزائية وهو يقتضي سبقية شرط ولا شرط و وحاصل الجواب
ان الفاء التفصيلية لان انواع الاعراب لما كانت مذكورة مع عدم ذكر اقسامها
ومحال اقسامها اورد الفاء لتفصيل الانواع باعتبار الاقسام ومحالها وما قيل
ان الفاء فصيحة لا تفصيلية اذ المجمل غير مذكور فيما سبق فلا احصل له لان المجمل هو
انواع الاعراب باعتبار الاقسام ومحالها ولا شك في ذكر الانواع فيما سبق فجعل
الفاء فصيحة تكلف لتقدير الشرط مع ظهور التفصيلية وهل هذا الا ترجيح المرجوح قوله
المفرد في المشهور اه فيه اشارة الى ان تفسير المفرد بالذي لم يكن مثنى ولا مجموعا
اشارة الى المراد ة هو مقابل المثنى والمجموع لا مقابل المركب ولا مقابل الجملة
والا لزم دخول المثنى والمجموع فيه مع خروجه عن الحكم وان فاز ذكرها فيما بعد قوله
بقرينة انما قال ذلك لان تعين احد المعاني المشتركة لا بد له من قرينة قوله خارج
عن الحكم لان اعراب كلا مضافا والواو عشرين والاسماء الستة ليس بالضمة
والفتحة والكسرة قوله فلا يجاب آه رد لمن اجاب ان حاصله ان دخول المواد المذكورة
انما يكون اذا كانت القضية كلية ونحن نجعلها مهملة وهي في قوة الجزئية فكانه قيل
بعض المفرد المتصرف اعني سوى مواد النقض حكمه كذا فحينئذ لا تكون المواد داخلة
في الحكم فلذا لا تكون داخلة في الموضوع قوله اذ ان الاسماء الستة عطف على انها
فيكون المعنى او يجاب ان الاسماء الستة ورد على من اجاب عن بعض مواد النقض
اعني الاسماء الستة وبعض ملحقات المثنى اعني كلا واما اثنتان والواو فلا يجري
فيها هذا الجواب لان اعرابها بالحروف في جميع الاحوال فلذا قيد لملحقات المثنى
بالبعض وترك ملحقات الجمع باسرها وحاصل الجواب ان المعتبر في الكلية هو
شمول الحكم لجميع الافراد واما شمولها لجميعها جميع الاحوال فكلا ولا شك ان
الحكم شامل للاسماء الستة وكلا في بعض الاحوال اعني حال قطع الاضافة

والاضافة الى مظهرها فلا نقض بها **قوله** لان مقام اه دليل لرد الجوابين
**حاصله** ان مقام الضبط يابى عن كون القضية مهملة وعن عدم الارادة لشمول
فى جميع الاحوال فينهدم قصر الجوابين **قوله** مع اه رد للجواب الثانى و**حاصله**
ان شمول الحكم لشئ وان كان فى وقت لما كان معتبرا فى الكلية فذكر قيد المنصرف
يكون لاخراج غير المنصرف الذى لم ينصرف ولم يعرف فى شئ من الاوقات لا
لاخراج غير المنصرف مطلقا لان القيد انما يخرج مقابله لا حض مقابله **قوله** بل
يجاب اه **حاصله** ان مواد النقض خارجة بقرينة الذكر فيما بعد **قوله** وكان
ينبغى فان الاكتفاء فى بعض القيود بالذكر فيما بعد والتصريح ببعض لا يخرج عن التحكم
**قوله** اجيب اه و**حاصله** ان غير المنصرف غير محصور ومواد النقض محصورة
فاكتفى فى الاحتراز عنها باونى شئ هو الذكر فيما بعد اذ على تقدير عدم فهم المخاطب
يقع الغلط فى امور قليلة بخلاف غير المحصورة اذ على تقدير عدم فهمه فيها
يقع الغلط فى امور كثيرة فينبغى ان يحترز عنه بالتصريح للاعتناء بالكثرة **لكن**
يرد عليه ان الغلط هو شمول الكلية لما لا حكم فيه وهو لا يتفاوت بالقلة والكثرة
**اجاب** ثانيا ان الاكتفاء بها سيأتى للاختصار وان **قلت** انه يكتفى فى قيد
الانصراف ايضا بما سيأتى فينبغى ان لا يذكر **قلنا** النكتة للفار لا للقار **قوله** انما لم يقل
مع ان المناسب هذا الاختصار **قوله** نوع تلقب يعنى ان مقصود المص ان يسمى كل
قسم بلقب وفى المذكور امتياز فى الالقاب فيكون اولى **قوله** اه بين الصفة يعنى
ان الطريق المتروكة لا يلزم الفصل بين الصفة اى المنصرفان وموصوفها اى مجموع
المفرد والجمع بما ليس بصفة اى الكسر لانه ليس بصفة للمجموع بل لاحد الجزئين اعنى
الجمع **قوله** او لتوهم يعنى ان الطريق المتروكة لتوهم فيها ان المراد بالمفرد هو المفرد
مطلقا لكن عبر عنه بالمنصرف تغليبا على غير المنصرف **قوله** وهو بعيد رد لما قيل

فی وجاء لعدمل و وجهه ان مقام الفرق لم یاب عن توهم التغلیب لو سلم انه
لم یاب عن توهم التغلیب فتوهمه باق فی الطریق المذکورة بان یکون المراد المفرد
مطلقا وعبر عنه بالمنصرف للتغلیب علی غیره وایضا ان المقام لو لم یاب عن توهم
التغلیب فی الطریق المتروکة لم یاب عن توهم المشاکلة فی الطریق المذکورة بان
یکون المراد المفرد مطلقا وعبر عنه بالمنصرف لوقوعه فی صحبة جمع المکسر المنصرف و
المشاکلة التعبیر عن شیء بلفظ غیره لوقوعه فی صحبته **قوله** فساءت مرتفقا فان معناه
موضع الارتفاق فی النار لانه عبارة عن نصب المرفق تحت الخد للاستراحة ولا
استراحة فی النار الا انه عبر لوقوعه فی مقابلة قوله تعالی فحسنت مرتفقا **قوله**
ویخرج اه فیه اشارة الی ان المواد المذکورة خارجة عن تعریف الاسم ونحو ذلک
جمع النفر داخل فیه الا انه لیس بظاهر وهو الحق لان المراد بعدم سلامة الواحد
اعم من ان یکون حقیقة او حکما وفی ذلک ان لم یکن عدم السلامة حقیقة لکن
یکون حکما لان ضمته اذا کانت کضمة قفل یکون غیر النفر واذا کانت کضمة اسد
یکون داخلا وایضا المراد بعدم السلامة هو عدمها عند الجمعیة وفی ضربات وسنین
یکون المفرد ضربات وسنتون فیکون الواحد فیهما سالما عند الجمعیة الا انه
غیر بعدها بحذف تاء الواحدة للمنافات فلما کان الدخول والخروج محتاجین الی
تاویل کانا غیر ظاهرین وعلی طور المحشی غیر محتاجین الی تاویل کانا ظاهرین **قوله**
ولانها العارض اه قد فهم المحشی تقریره هکذا ان الحرکات اجزاء الحروف والجزء اصل
بالنسبة الی الحرف فاعترض علیه بما سیاتی ویحتمل ان یکون تقریر الدلیل
هکذا ان الحرکات العارض للحروف بمعنی انها توابع لها فینبغی ان یکون الدال
علی المعانی التی هی التوابع للذوات هی الحرکات اه فح لا اعتراض علیه **قوله**
لیست ابعاضا لکون البعض مقوما للکل والحرکات لیست کذلک لکونها کیفیات

تخرج من تموج الهواء على نحو مخصوص هي بعد الحروف ذا لجز اليس كك قلت لجزاء
الا لتوهم حصول الحروف من اشباع الحركات قوله ولو سلم بناء على ان المشهور
ان الالف مركب من فتحتين والواو من ضمتين والياء من كسرتين قوله تقتضي الاصالة
يعني ان اصالة الجزء يقتضي اصالته بحسب الذات واما في كونه علامة فكلا فلا يثبت
كون الحركة اصلا في الاعراب ولهذا قوله هذا التركيب آه انما قال ذلك لئلا يرد
الا هذا التركيب من قبيل عطف المعمولين على معمول عاملين مختلفين وهو غير جائز وحاصل
الجواب ان عدم الجواز فيما اذا لم يكن المجرور مقدما وههنا المجرور مقدم قوله وذلك
يعني تقديم المجرور ثابت قوله والقرينة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التقدير
خلاف الاصل فلا بد له من قرينة قوله وذلك آه يعني يحتمل ان يكون العامل
في رفعا الاعراب المقدر بصيغة الفعل يعني اعرب المفرد رفعا ويحتمل ان يكون
الاعراب ملحوظا بدون التقدير بقرينة المقام وان قلت انه يعمل بدون
التقدير والذكر قلت ان ملاحظته كافية في كونه عاملا الا ان رفعا اما مصدر
او ظرف او حال والاول لان من لوازم الفعل فيكفي في العمل فيهما رائحته والثالث
كالثاني لكونه مؤولا به فيكفي في العمل فيه ايضا رائحته وقال الفاضل ان كفاية
الملاحظة انما يكون على تقدير كونه ظرفا او حالا دون كونه مصدرا اقول ان
المصدر مدلول تضمني للفعل والظرف مدلول التزامي له فالقول بان ملاحظة
الفعل كافية للعمل فيه دون في المصدر مع ان مدار العمل على العلاقة ابعد من
العقل قوله وذلك ايضا يعني يحتمل ان يكون الاعراب الملحوظ المقدر على صيغة المصدر
ويكون العامل في رفعا ما يكون عاملا في الظروف المستقرة من الافعال العامة
فيكون التقدير هكذا اعراب المفرد كائنا بالضمة رفعا فعلى التقديرين الاولين
يكون العامل في رفعا متعلق الجار والمجرور وهو صيغة الفعل اعني اعراب

وعلی ہذا التقدیر یکون العامل والمتعلق کائن وملاحظۃ الاعراب او تقدیرہ رعایۃ
المقام فقط **قولہ** فی الحاشیۃ اٰہ المقصود منہ **دفع** مایرد ان الحال لابد ان تکون
محمولۃ علی ذی الحال ورفعا لایحمل علی المفرد وایضا ان المفعول المطلق لابد لہ من
فعل مشارک لفظا ومعنی ولیس اہ **وحاصل** الجواب عن الاول ان رفعا بمعنی
مرفوعا فیصح الحمل وعن **الثانی** ان رفعا مصدر بنائی بمعنی انہ مضاف الیہ المصدر
والشرکۃ انما یشترط فی المصدر الحقیقی لا فی غیرہ ولما کان ذی الحال فحین ابدل
رفعا الی مرفوعا لیصح الحمل ولیکون اشارۃ الی ان رفعا حال من کلمہا بدون
التبدیل ومعہ منہما **قولہ** قد اشار اہ انما قال ذلک لئلا یرد ان ماذکرہ المحشی
من ان عامل رفعا یحتمل ان یکون کائن لا الاعراب یخالف قول الشارح لانہ صرح
ان العامل ہو الاعراب علی صیغۃ الفعل وایضا ان کلام الشارح دل علی تقدیر
صیغۃ الفعل فی النظم فما قال المحشی سابقا انہ یحتمل ان یکون العامل ہو ملاحظۃ الاعراب
یخالفہ **وحاصل** الجواب ان قول الشارح علی معنی اشارۃ الی ملاحظۃ الاعراب
سواء کان فی قالب المصدر او الفعل وسواء قدر فی نظم الکلام اولا اذ الملاحظۃ
اعم من التقدیر وانما قلنا ان لفظ علی بمعنی اشارۃ الی ملاحظۃ الاعراب مطلقا
لان معناہ حالکون المتن علی معنی والمفعول منہ ہو ملاحظۃ الاعراب مطلقا لا خصوص
تقدیر صیغۃ الفعل فلا منافات بین الحاشیۃ والشرح **قولہ** ولا یخفی اہ اعتراض
علی تقدیر الحالیۃ والظرفیۃ **حاصلہ** ان المقصود عینیۃ الاعراب بالضمۃ مع الرفع
وہذا لا یفہم علی ہذین التقدیرین لان المعنی علیہما الاعراب بالضمۃ فی حالۃ
الرفع لانہ عین الرفع بخلاف المصدریۃ فان المعنی علیہ ان الاعراب بالضمۃ
اعراب رفع بناء علی ان المفعول المطلق للنوعیۃ فیثبت العینیۃ وقس علیہ حال الفتحۃ
والکسرۃ مع النصب والجر **قولہ** فان الاعراب اٰہ دلیل للا یفید **وحاصلہ** ان نحو

وهذا العبارة على تقدير الظرفية والحالية لا يفيد العينية بل يفيد ملابسة الضمة بالرفع
ملابسة المظروف بالظرف وكون الحال مولة بالظرف فاذا كانت الضمة
ملتبسة بالرفع كان الرفع ايضاً متلبسا بالضمة لان التلبس من النسب المتكررة **قوله**
وكان تلك الملابسة اشارة الى الجواب **وحاصله** انه لما كان المعنى على تقدير
الحالية والظرفية ملابسة الضمة بالرفع وبالعكس حملنا ملابسة الرفع بالضمة ملابسة العام
بالخاص مع ملابسة الضمة بالرفع ملابسة الخاص بالعام فيثبت العينية المطلوبة وبالجملة
ان الباء في بالضمة واخويه صلة للاعراب على كل تقدير الا انه على تقدير الحالية والظرفية
يفهم التلبس من الظرفية كما عرفت واما على تقدير المصدرية فلا يفهم الملابسة لا من
الباء ولا من المصدرية فمراد المحشي بقوله اذا كان متلبسا التلبس المفهوم من التلبس
المفهوم من الظرفية لا ان الباء على تقدير الظرفية والحالية للملابسة كما فهم الفاضل
حيث فهم ان مفاد العبارة على تقدير الظرفية والحالية ان الاعراب متلبس بالضمة
والفتحة والكسرة حال الرفع والنصب والجر لان المحشي صرح بملابسة الرفع بالضمة
فملابسة الاعراب بالضمة ابعد من مطلوبه بمراحل وايضاً بداهة العقل شاهدة
على ان الباء صلة للاعراب على كل تقدير فالفرق فرق في البديهة **قوله** قدمه
آه انما قدم ذلك لكلا يرد ان غير المنصرف مخالف عن الاصل في عدم حركة واحدة
وكذا الجمع المؤنث السالم فما وجه الترجيح للجمع المؤنث على غير المنصرف بان
قدمه عليه **وحاصل** الجواب ان المقصود بيان اقسام المعرب واعرابها وغير المنصرف
انقص في المعربية لشبهه بالفعل فلذا اخره عن الجمع واما تقديمه على المعرب بالحروف
فلاصالة الاعراب بالحركة **قوله** بخلاف الجمع المؤنث آه لان المتروك فيه مع الحركة
فقط لا التنوين **قوله** مقابل للاول والتقابل نوع مناسبة فيكون تقابل المفرد
بجمع المؤنث تناسب **قوله** باعتبار الجزء الاول يعني في الجمعية **قوله** باعتبار الجزء

الثاني يعني في التكسر والسلامة بخلاف غير المنصرف فانه اقل ارتباطا اذ لا ارتباط
له بالقسمين الاولين الا باعتبار المقابلة **قوله** ذكر مقابليهما يعني ان الجمع مقابل
المفرد وغير المنصرف مقابل المنصرف فاذا قدم المفرد على المنصرف لكونه موصوفا
له قدم مقابله على مقابله ايض للتناسب **قوله** السالم مرفوع انما قال ذلك لئلا يرد
ان الظاهر ان السالم صفة للمؤنث فيكون المعنى المؤنث الذي سلم عن التغير عن
الجمعية مع انه خلاف الاصطلاح لانهم قسموا الجمع الى السالم والمكسر دون المؤنث
**وحاصل** الجواب انه صفة للجمع **قوله** اذا جمع آه فيه **اشارة** الى ان المعتبر في
السالم هو سلامة الواحد حين الجمعية فلا يخرج مصطفون لان واحده سالم حين
الجمعية وان تغير بعده بالاعلال **قوله** وجازاه انما قال ذلك لئلا يرد انه لا يجوز
توصيف المضاف الى ذي اللام بذي لام لما تقرر ان الموصوف اقوى او مساوي
مع الصفة في التعريف والمضاف الى ذي اللام ادنى منه لكونه مستعارا منه **وحاصل**
الجواب ان المضاف والمضاف اليه في درجة واحدة عند الجمهور فيثبت المساواة
وانقضية المضاف هو عند المبرد فورد عليه الاعتراض الا انه اجاب بجعل مثل هذه
الموضع بدلا لا صفة والمبدل منه يجوز ان يكون انقص من البدل فلا اعتراض
عليه ايض وهذا معنى قوله ومثله بدل عنده **قوله** سواء كان آه فيه اشارة الى ان
في عبارة الشارح دفع اعتراض وهو ان المتبادر من جمع المؤنث ما يكون مفرده
مؤنثا فيخرج عنه سجلات ومرفوعات لانه ليس لهما مفرد مؤنث وايض يخرج عنه عرفات
لعدم المفرد له مع تحقق الحكم في هذه المواد ويدخل فيه سنون لان له مفرد مؤنث
اعني سنة وكذا ارضون مع عدم الحكم فيهما **وحاصل** الجواب ان المراد بجمع المؤنث
ما يكون بالالف والتاء فيدخل فيه ما يكون داخلا في الحكم ويخرج عنه ما يكون خارجا
عنه **قوله** ولا يخفى آه فيه اشارة الى ان في تغيير الشارح رد على من قدم المضاف

لا يعني صيغة الجمع او المعطوف اعني او ما كان على صيغة الجمع لادخال مد يدخل
في الحكم وعلى من قدر المضاف فقط لاخراج ما يخرج عنه وجه الرد ان كلام الامر
قام بالتفسير فلا حاجة الى التقدير ثم تفسيره الشم اما بالحقيقة العرفية بناء على ان
جمع المؤنث في عرف النحاة ما يكون بالالف والتاء او بالمجاز العام بناء على
ان المعنى الحقيقي جمع مفرده والمعنى المجازي جمع ليس له مفرد مؤنث اولا والى
هذا اشار بقوله سواء كان بحسب العرف ثم الاكتفاء بتقدير المضاف في اخراج ما يخرج
لان تقدير المعطوف لا يخرجه لدخوله في المعطوف عليه قوله اذا خلي اي اذا خلي عن
جميع العوارض وترك كالطبيعة كان بالضمة والفتحة قيد بذلك لانه اذا دخله اللام
او الاضافة ينجر بالكسر قوله لا لخصوصها آه انما ذلك لئلا يرد ان المتبادر
من اسم الاشارة هو خصوصية ابوك فح يلغو الحكم عليه بالواو والاضافة لاخذهما
في جانب الموضوع ولا يصح الحكم بالالف والياء لان ما يكون بالواو لا يكون بالالف
والياء وحاصل الجواب ان المراد من اسم الاشارة الاسماء الستة مطلقا فح
لا فساد وتوجيه الارادة ان كثيرا ما يجري الحكم على شخص ويكون المقصود جريانه على
النوع كما مر غير مرة قوله ان اللفظ يعني ان المراد بابوك هو نفسه فيكون علما لنفسه
والعلم يصح تاويله بصفة اشتهر مسماه بها والمسمى اعني ابوك واخواته مشهور بكونها
اسماء الستة فصح ان يؤول ابوك واخواته بالاسماء الستة قوله وفيه يعني قد مر في
تحقيق الوضع ان كون اللفظ موضوعا لنفسه ليس بمسموع من اهل اللغة وايضا لو كان
اللفظ موضوعا لنفسه لكان المهملات في جسق مهمل موضوعة لنفسه والقول بالوضع في
المهملات ليس يليق بالعاقل قوله لا بالحركة التقديرية آه يعني في المتن رد على
مذهب سيبويه حيث قرر ان هذه الاسماء معربة بالحركات التقديرية لان اصل
ابوك واباك وابيك ابوٌ وابوً وابوٍ ثم حذفت الضمة في حالة الرفع للاستثقال فيكون

الاعراب تقديرا وفي حالة الجر يكون ما قبل الواو ايضا مكسورا للمتابعة فحذفت الكسرة
من الواو للثقل **وان قيل** الواو سكونها وانكسار ما قبلها يا فيكون الاعراب تقديريا
يا في هذه الحالة للاصل فلا يصار اليه مع ان يغني عنه لان المقصود هي الدلالة على المعاني
وهي تحصيل بالحروف فلا حاجة الى التقدير **قوله** او اللفظية آه فيه اشارة الى ان
في المتن رد على مذهب الكوفيين ايضا لانهم قالوا ان هذه الاسماء معربة بالحركات اللفظية
وهي حركة ما قبل آخر حرف المد ووجه الرد انه ح يلزم الاعراب في وسط الكلمة وهو خرق
الاجماع ففي قوله للزوم الاعراب آه نشر على ترتيب اللف **قوله** اي ما يصغر آه انما قدم
ذلك لئلا يرد ان الظ من عبارة الشرح ان جميع الاسماء الستة يصغر والامر ليس
كذلك لان ذوا منها مع انه لا يصغر **قوله** وحرف العلة آه انما قدر ذلك لئلا يرد انه
لم لا يجوز ان يكون لام المتحرك اعرابا فيكون اعراب المصغر ايضا بالحرف **قوله** تقدم
على العامل المعنوي بناء على مذهب سيبويه من انه لا يجوز تقديم الحال على العامل الظرفي
مطلقا واما على مذهب الاخفش فيجوز تقديم الحال على العامل الظرفي بشرط تقدم المبتدء
كما سياتي في بحث الحال **قوله** او لان اه انما قد ذلك لانه في السابق انه يجوز ان يكون
الحال حالا عن الاسماء الستة ويكون الاعراب مقدرا في صورها فيكون التقدير كذا
اعراب الاسماء الستة حالكونها مضافة فلا يلزم تقديم الحال على العامل فح لا حاجة
الى القلب وحاصل ان التعبير من الش لانه خارج لعبارته عبارة المتن حيث زاد وحده
وعطف مضافة عليه فكانه عده من كلام من لفه فله وجهة اينما شئت **قوله**
كالعناية اه لان العناية بذكر المحال شاء الاقسام الذين هما مقصودان في هذا المقام
اكثر من العناية بالشروط فلذا قدم الاسماء الستة اللتي هي المحال والواو والياء
والالف اللتي هي الاقسام على الاضافة اللتي هي الشروط **قوله** او حسن التوقع وهو
كون شروط الاعراب مذكورة معا **قوله** او موافقة الاسلوب لان في باب

الجز مذكور بعد المبتدء بلا فصل فينبغي ان يكون ه ايضا كك قوله الى غير ذلك لكون
الجز محل الفائدة فينبغي ان يقدم على الشروط قوله ولا يخفي آه اعتراض على الوجه
الاول المعدول عن هنا تفصيله قوله تفصيلا آه اى تفصيل الفرق بين هذا الشرط
والشرط السابق حيث اكتفى في السابق بالمثال ولم يكتف ه به ان خصوصية المضاف
اليه اعني كونه ضمير المخاطب المذكور الواحد غير معتبرة لان الشرط هو الاضافة الى غير
ياء المتكلم سواء كان مظهرا او ضمير مخاطب وغائب فعلم ان خصوصية ضمير المخاطب لغو
ان قلت انه يجوز ان يقصد من اشتراط الاضافة الى ضمير المخاطب نفي الاضافة
الى ياء المتكلم قلنا انه في غاية الخفاء لان القيد يفهم منه نفي مقابله لا نفي اخص
مقابله قوله وليس الاحتراز آه لان صيغة المكبر معتبرة لانه يفهم منه نفي المخالفة صراحة
اعني المصغر فلا حاجة الى التصريح قوله كك اى عنها قوله ولان الحروف آه دليل
ثان لكون اعراب الاسماء الستة بالحروف وحاصله انه لئلا يلزم مزية الفرع
اعني المثنى والمجموع على الاصل اعني المفرد قوله ان يستبد اى يستقل قوله
دون غد فيه اشارة الى ان في جعلنا مدار الاعراب بالحرف المشابهة بالمثنى
دون جر وحرف صالح في الاحتراز عن نحو غد لانه وان وجد في آخره حرف
صالح وهو الواو الا انه لم يجعل اعرابا لعدم المشابهة قوله وليظهر آه انما قرر ذلك لئلا
يرد انه لما كان مدار الاعراب بالحرف على التشبيه بالمثنى فلا وجه لتخصيص
الاعراب بالحرف بحال الاضافة وحاصل الجواب ان التخصيص لظهور التعدد
الذي هو مدار المشابهة في حال الاضافة قوله فاستر حوا آه انما قرر ذلك لئلا يرد
ان الاعراب بالحرف فرع الاعراب بالحركة فينبغي ان يجلب من خارج كالاصل
وحاصل الجواب ان المقصود من الاعراب الدلالة على المعاني مع التخفيف واذا تحقق
التخفيف مع الدلالة لا حاجة الى اجتلاب حرف اجنبي وان سلمنا ان الاجتلاب

ضروری لنقول ان اللام فی الاربعة کالمجلوب للاعراب لکونہ متغیرا علی وفق العامل واما فی فوک فالعین مجلوب للاعراب لکونہ متغیرا فی حال الاضافة علی وفق العامل واما فی ذوا فالمجلوب للاعراب العین ان کان اللام محذوفا واللام ان کان المحذوف العین فالامر فیہ مشکوک فلذا خص لام الاربعة بکونہ مجلوبا للاعراب قولہ قال الشیخ الرضی آہ بیان للخلاف بین الرضی والمصنف بان مذہب الرضی ان عین اللام فی الاربعة الاول وعین العین فی الباقیین اعراب فح فالالف فی حالة النصب والیاء فی حالة الجر بدل من اللام والعین ومذہب المصنف ان الحروف الثلثة مبدلة ودلیل الرضی ان المقصود من الاعراب الدلالة علی المعانی مع التخفیف وہو حاصل بما یکون جزءا من الکلمة فلا حاجة الی التبدیل ودلیل المصنف ان الاعراب دال علی الصفة اعنی المعانی والمعرب علی الذات فکما یکون المدلولان متغایران یکون الدالان ایضا متغایرین فینبغی ان لا یکون الاعراب جزءا من الکلمة قولہ علم الفضلة ای بلا واسطة حرف جر لیتم المقابلة قولہ دلیل الاعراب ای الدلیل الذی ہو الاعراب فالاضافة بیانیة قولہ تقییدا ہ انما قید ذلک لئلا یرد ان البدل فی حکم المبدل منہ فاذا لم یصلح المبدل منہ للاعراب فکیف یصلح البدل لہ قولہ ولا یبقی آہ انما قید ذلک لئلا یرد انہ اذا لم یکن الاعراب جزءا من الکلمة یبقی ذو وفوا علی حرف واحد مع انہ لا اسم فی کلام العرب کذلک وحاصل الجواب ان الابقاء علی حرف واحد انما لم یجز اذا لم یقم البدل مقام المحذوف وہہنا لیس کذلک لقیام البدل مقامہ قولہ واعترض ای اعترض الرضی علی المصنف بان کلیتک ان الاعراب لا یکون جزءا من الکلمة منقوضة بالمثنی والمجموع لکون الاعراب فیہما جزءا منہما وایضا المقصود من الاعراب الدلالة علی المعانی مع التخفیف وہو یحصل بالجزء فکیف لا یکون اعرابا والجواب عن المصنف ان مرادنا بالجزء ما یکون داخلا فی بناء

الكلمة ولا شك ان اعراب المثنى والمجموع ليس كك وان قلت بحديث التخفيف قلنا
انه لا يفوت بغرض الابدال بل انما يفوت بزيادة حرف في اللفظ ونحن لا نقول به
قوله وهو ليس آه انما قر ذلك ليكون ردا على الكوفيين حيث قالوا الالف في كلا وكلتا
للتثنية ولزوم حذف نونهما للزوم الاضافة واصلهما كل المفيد للاحاطة فحذف احد
اللامين عند زيادة الف التثنية للتخفيف ووجه الرد ما في الحاشية والضم فيه دفع
لما يرد من كلا مثنى فلا حاجة الى ذكره بعد ذكر المثنى قوله في المفرد فلو كان مثنى
لم يكن الالف فيه في حالة النصب والجر فان المثنى يعني لو كان مثنى لم يحصل الف
قوله والضم بدل آه بيان للخلاف بين جمهور البصريين والسيرافي بعد الاتفاق على
كونه مفردا فمذهب الجمهور ان الضم بدل من الواو لوقوع التاء في موضعه في المؤنث
والتاء انما يبدل من الواو دون الياء فعلم ان الالف ايضم بدل من الواو فالضمير
في منها راجع الى الواو قوله ولم يبدل التاء آه فان قلت ذكر في المفصل
ان ابدال التاء من الياء التي هي فاء الكلمة نحو اتسر ولام الكلمة نحو سنتة و
سنتان قلنا مراد المحشي ابدال التاء من الياء اذا كان لاما لان الكلام
فيه فلا يرد نحو اتسر واما نحو سنتة وسنتان فقد اختلف فيه ومراد المحشي الابدال
الاتفاقي ومذهب السيرافي انه بدل من الياء لوقوع الامالة فيه ولا يميلون اسما
ثلاثيا الا اذا كان الضم بدل من الياء وانما قيد بالاسم لوقوع الامالة في الفعل
مطلقا سواء كان الضم بدلا من الواو او الياء وانما قيد بالثلاثي لوقوع الامالة
في الاسم الرباعي مطلقا اذا كان في آخره الف وانما قيد بغير الشذوذ لوقوع الامالة
في الاسم الثلاثي اذا كان الضم بدلا من الواو كما في العلى الا انه على سبيل
الشذوذ قوله على وزن فعلى انما قر ذلك لئلا يتوهم ان التاء للتانيث والالف
لام الكلمة فيكون وزنه فعتلا وهو ليس من اوزان ابنيتهم والضم فيه رد على من زعم

ان التاء لمجرد التانيث والالف بعدها لام الكلمة **و** وجه الرد ان تاء التانيث
لا يكون فی وسط الكلمة ولا يكون ما قبلها ساكنا وفعلا السيين من انبتهم **قوله** وانما
جئ آه انما قم ذلک لئلا يرد ان التاء موضوعة للتانيث فذكر الف التانيث بعدها
لغو **وحاصل** الجواب ان اللغو انما يلزم اذا كان لمحض التانيث وهٰهنا ليس كذلک بل
بدل من اللام **قوله** فلذا اى ولاجل ان التاء ليست لمحض التانيث جاز توسط
التاء لان تاء التانيثية لم تقع فی وسط الكلمة **قوله** بل اضراب من قوله لم تتمحض
**قوله** ولهذا اى ولاجل عدم التمحض لم ينفتح ما قبلها لان ما قبل تاء التانيثية
يكون مفتوحا ابدا **قوله** ولم ينقلب انما قم ذلک لئلا يرد ان تاء التانيث ينقلب هاء
حال الوقف كما تقرر فينتقض باخت وبنت لعدم انقلاب تاءهما هاء فی الوقف
**وحاصل** الجواب ان الانقلاب انما يلزم اذا كان التاء لمحض التانيث وهٰهنا
ليس كذلک لان التاء فی المثالين بدل من اللام بقى ان الكلام فی تاء كلتا لا
ان تاء التانيث يبدل هاء فی الوقف ام لا فذكر تاء اخت وحكمه ليس فی موقعه
الا ان يتكلف ويقال ان عدم تمحض تاء كلتا يتفرع عليه عدم انفتاح ما قبلها وعدم
قلبها هاء فی الوقف وقوله لم ينقلب عطف على لم ينفتح والضمير المستتر فيه يرجع
الى التاء وكاف التمثيل محذوف فيكون التقدير كذا لم ينقلب تاء كلتا هاء
فی الوقف كتاء اخت وبنت فيقع فی الكلام ربط **قوله** وكذا الالف اى مثل التاء
فی عدم التمحض للتانيث الالف انما قم ذلک لئلا يرد ان الالف اذا كان علامة
للتانيث فينبغی ان لا يتغير بالعوامل لان علامة التانيث لا يقبل التغير بالعوامل
وايضا ان الفاء التانيث لا يجتمع مع تاء فلو كان الالف للتانيث لم يصح جمعه مع
التاء **قوله** والحاق التاء آه بيان لوضع ذكر التاء فی كلا يعنی ان فی كل موضع
يكون كلا مضافا الى مؤنث فذكر التاء فيه افصح من تركه وفی كل موضع يكون

كلا مضافا الى مذكر يكون ترك التاء فيه افصح لان كلا متحد مع المضاف اليه فى تذكيره
تذكيره وتانيثه تانيثه **قوله** وفى قوله يعنى فى قول الرضى لان ما سبق من قوله على
وزن فعلا الى قوله من تجريده عبارة الرضى **قوله** رد للمحشى يرد عليه ان المصنف وافق
الرضى فى ان التاء التى تكون لمحض التانيث لا يكون فى وسط الكلمة وهذا مسلم عند الرضى
ايضا فكيف الرد الا ان يجاب ان ترك المصنف لفظ المحض من تاء التانيث يوهم ان التاء
التى يكون للتانيث فى الجملة سواء كانت متمحضة له او لا يكون فى وسط الكلمة
فيتوجه رد الرضى بان تاء التى لا يكون لمحض التانيث جاز توسيطها **قوله**
لا يجوز تفريق المثنى بان يعبر عنه بمفردين لان كلا يقتضى الاضافة الى المثنى وفى
وقت التعبير بمفردين لا يبقى المثنى مثنى **قوله** يجب مزج كلامه بكلام الشارح بان
يجعل كلامه جزاء الشرط **قوله** قيل فى وجه اختصاص الاعراب بالحرف بحال الاضافة
الى المضمر **قوله** فالاغلب آه انما قال ذلك لجواز التخلف كما فى رأيت رجلين وجاءنى
كلاهما **قوله** جاريا آه بان يكون تاكيدا له نحو جاءنى الرجلان كلاهما **قوله** موافق
للضرورة التوافق بين المؤكد والمؤكد اما فى المعنى ففى ذاته واما فى اللفظ ففى الضمير المتصل آه
**قوله** واصل المثنى يعنى ما ينبغى به ان يكون معربا بالحرف ليتوافق الفرع بالفرع
**قوله** ثم طرد ذلك آه انما قال ذلك لئلا يرد ان اعرابه لما كان لاعراب متبوعه
فينبغى ان لا يكون كلا معربا فيما كان متبوعه مبنيا وحاصل الجواب ان اعرابه
فى تلك الصورة لطرد الباب **قوله** لا يجرى آه لانه لا يكون تاكيدا للمثنى فهو
مفرد منصرف فيكون اعرابه بالحركات الثلث الا انه لما كان منقوصا جعل
اعرابه تقديريا **قوله** اصلا اى فى شىء من المواضع **قوله** مذروان بكسر الميم
والذال المعجمة وراء مهملة طرفا الاليتين وليس لهما واحد لانه لو كان له واحد
وكان مذرى فينبغى ان يكون تثنيه مذريان لان المقصور الرباعى اذا ثنى

كان بالياء على كل حال ثم المراد بنفي استعمال المفرد في كلام الرضي نفي
بعدم الموضع **قوله** فان زعم اه يعني في الجواب بانه مثنى حقيقة لوجود مفرده
في التقدير وان لم يكن في الواقع والقاعدة المذكورة في المقصود الواقعي لا في المقصود
التقديري **قوله** لم يكن اه رد للجواب بانه لا يقطع مادة الاشكال لعدم جريانه
في ثنيان اذ ليس له مفرد في الواقع ولا يمكن فرضه ايضا اذ لو فرض لكان
مثنى ويكون معناه طرف الحبل لان معنى ثنيان طرفا الحبل وليس في
طرف واحد معنى الثنائية بل هو في مجموع الطرفين فلا يمكن جريان فرض مفرد بل
الجواب القاطع لمادة الاشكال ان العبارة بحذف المعطوف اعني ثنيان و
نحوه فلا حاجة الى ذكر نذروان واشاره **قوله** فلا يكون جمعا اه دليل لذكره
بالاستقلال **قوله** فينبغي آه اعتراض على المصنف بان اولات معرب باعراب جمع المؤنث
السالم مع انه ليس بجمع المؤنث السالم فينبغي ان يذكر في اعراب جمع المؤنث
والجواب ما مر من تقدير المعطوف **قوله** واما ذوا اه انما قدم ذلك لئلا يرد
ان من ملحقات الجمع المذكر ذوا فينبغي ان يذكر كالو وحاصل الجواب ان ذوا
جمع مذكر لا الملحق به فلا حاجة الى الذكر **قوله** واما قدم آه انما قدم ذلك لئلا يرد ان
عشرين انسب بالجمع المذكر في الصورة فينبغي ان يقدم على الو وحاصل
الجواب ان الو جمع ولا يدل على عدد معين وان لم يكن سالما فيكون انسب
بالجمع المذكر في الجمعية وعدم الدلالة على المعين بخلاف عشرين فانه ليس
كذلك فلذا اخره عنه **قوله** قال الشيخ الرضي اه انما قدم ذلك لئلا يرد وانه لم جعل الالف
علامة للتثنية والواو علامة للجمع ولم يعكس وحاصل الجواب ان الالف خفيف
فيناسب المثنى لكثرة استعمال وقلة عدده والواو ثقيل فناسب الجمع لقلة استعمال
لكثرة عدده فقوله لقلة وكذا الكثرة اثبات لكثرة الاستعمال وقلته لان قلة العدد

نستلزم

يستلزم كثرة الاستعمال والعكس بالعكس **قوله** وهذا الحكم آه اى جعل الالف علامة
للتثنية والواو علامة للجمع شاملا لجريان فى المثنى والجمع سواء كان مظهرين او
مضمرين متصلين مرفوعين كضربا وضربوا ومنصوبين كهما وهموا ومرفوعين منفصلين
كانتما وانتموا ومجرورين لكما ولكموا اذ لم يوجد فى المثنى والجمع ضمير مستتر **فما**
**وقع** من الفاضل من بيان التعميم مستترين او بارزين ليس له وجه **قوله**
ولان كلا آه دليل ثان لاعطاء الالف للمثنى فى حالة الرفع والواو الجمع فى حالة
الرفع **وحاصله** ان ذات المعرب مقدم على الاعراب لتقدم الموصوف على الصفة
والالف والواو داخلان فى بنائهما لكونهما علامتين لهما واما الياء فى حالة
النصب والجر بدل عنهما كما سيأتى والسبق الاعرابات الرفع لكونه علامة العمدة
فاخذ ما ثبت فى الكلمة عند طريانه اعنى الالف والواو **قوله** من حرف اللين
آه **اعلم** ان حروف العلة اذا سكنت تسمى مدة سواء كان حركة ما قبلها من
جنسها اولا واذا سكنت ما قبلها وكان حركة ما قبلها من جنسها تسمى لينا
**قوله** وهى التى آه انما قرر ذلك لئلا يرد انه لم يجعل اعراب المثنى والجمع فى حالة
النصب بالحرف الصحيح فلا حاجة الى الحمل **وحاصل** الجواب ان حروف العلة
اشبه بالحركات التى هى الاصل فى الاعراب لكونها متولدة من اشباعها
بخلاف الحرف الصحيح فانه ليس كذلك **قوله** والجر اولى آه انما قرر ذلك لئلا يرد
انه لم يجعل النصب تابعا للرفع **قوله** قال الشيخ الرضى آه دليل آخر لكون
ما قبل الياء مفتوحا فى المثنى ومكسورا فى الجمع **وحاصله** ان علامة التثنية
لما كانت الالف والياء بدلا عنه وما قبل الالف يكون مفتوحا فيكون ما قبل
الياء ايضا مفتوحا ابقاء للحركة الاصلية **فان قلت** ان علامة الجمع الواو
والياء بدل عنه وما قبل الواو مضموم لمناسبة الضمة بالواو فينبغى ان يكون

ماقبل الیاء الیہ مضموما **قلنا** ان الفتحۃ قبل الیاء غیر ثقیلۃ فلا باس فی الابقاء بخلاف الضمۃ قبل الیاء فانہا ثقیلۃ فقلبت کسرا والی ہذا اشار بقولہ مع عدم استثقالہا
**قولہ** والتباس الرفع آہ اشارۃ فی ذلک لیلا یرد انہ لم لم یبدل الیاء واوا والضمۃ ما قبلہا مع انہ علی ہذا التقدیر الضا یدفع الثقل **وحاصل** الجواب انہ علی ہذا التقدیر یلزم التباس الرفع بالنصب والجر لانہ لا یعلم ان الواو اصلی او بدل من الیاء والضمۃ ما قبلہا والیہ فیہ بطلان سعی الاعراب لان المقصود منہ دفع الالتباس ومع ح لا یحصل والیہ علی ہذا التقدیر یلزم تغیر الحرف لرعایۃ الحرکۃ وفی انکسار ما قبلہا تغیر الحرکۃ لرعایۃ الحرف وہو اولی من الاول لان تغیر الضعیف اولی من تغیر القوی **قولہ** ان حذف اشارۃ فی ذلک لیلا یرد انہ لا التباس بین المثنی والجمع لانہ فعہ بکسر النون فی المثنی وفتحہ فی الجمع فلا حاجۃ الی کسر ما قبل الیاء **وحاصل** الجواب ان المقصود ہو دفع الالتباس عند حذف النون بالاضافۃ وہو لا یحصل الا بکسر ماقبل الیاء فی الجمع **قولہ** وکسرہ بیان لکون نون التثنیۃ مکسورۃ ونون الجمع مفتوحۃ **وحاصلہ** ان نون التثنیۃ ساکن فی الاصل لکونہ عوضا عن التنوین وحرک لالتقاء الساکنین والاصل فی تحریک الساکن الکسر **ان قلت** انہ ینبغی ح الکسر بنون الجمع الیہ لجریان الدلیل فیہ **قلنا** الفتح فی نون الجمع للفرق **فان قلت** الفرق یحصل بالعکس فلم لم یعکس **قلنا** المقصود الفرق مع الاعتدال وہو لا یحصل فی العکس **قولہ** واما الیاء آہ اشارۃ فی ذلک لیلا یرد ان نقل الجمع من المثنی سلم فی حالۃ الرفع واما فی غیرہا فکلا لان فی غیرہا الیاء فی کل من المثنی والجمع فلا نقل لاحدہما علی الآخر **وحاصل** الجواب ان المعتبر الحالۃ الاصلیۃ وہی فی المثنی بالالف وفی الجمع بالواو واما الیاء فہو بدل عنہما کما مر فلا عبرۃ بہ **قولہ** ای فی ضمن آہ اشارۃ فی ذلک لیلا یرد وان المذکور فیما سبق ہو تقسیم الاختلاف

لا تقسيم الاعراب فلا يصح الحوالة **وحاصل** الجواب ان المذكور فيما سبق وان كان
تقسيم الاختلاف لكن يعلم في ضمنه تقسيم الاعراب لان الاعراب دال على الاختلاف
فلفظية وتقديرية انما هي بلفظية الاعراب وتقديريته فيصح الحوالة **قوله** المعرف بلام
العهد اه انما حمل المحشي اللام على العهد لعدم صحة الاستغراق لان تقدير العامل والمعمول
ليس فيما تعذر الاعراب فيه والحمل على الجنس والعهد الذهني يوجب جهالة الحكم لجهالة
الموضوع ح فتعين كون اللام للعهد الخارجي ولما كان لام العهد يقتضي كون المعهود
مذكورا فيما سبق وهو ليس كذلك اثبت الش ان الاعراب التقديري واللفظي مذكوران
فيما سبق بالاشارة **ولما** يرد عليه ان كلمة ما فيما تعذر لا يخلو اما ان كانت موصوفة فلابد
من العائد في الصفة وان كانت موصولة فلا بد من العائد في الصلة **واجاب** بكلمة ما موصولة
وتقدير العائد **ورد** عليه انه لم لا يجعل كلمة ما مصدرية حتى يستغني عن تقدير العائد
**فاجاب** المحشي بان جعل كلمة ما موصولة لرعاية اتصال اللاحق بالسابق لان في
السابق بيان محل الاعراب بالحركة والحرف وهذا الكلام لبيان محل الاعراب التقديري
واللفظي على تقدير الموصولة فيثبت الاتصال واما على تقدير المصدرية فيكون هذا الكلام
لبيان نفس الاعراب اللفظي والتقديري لا لبيان محلهما فلا يثبت الاتصال فقوله
انما قم ذلك اشارة الى مجموع كون اللفظي والتقديري مذكورين سابقا **قوله** فعلى
هذا تفريع على كون كلمة ما موصولة او تعليل لاثبات الاتصال على تقدير الموصولية
وقوله كما قيل للاشارة الى ان في جعل الش كلمة ما موصولة رد على من جعلها مصدرية
والتفصيل سيأتي ويحتمل ان يكون ذلك في قوله وانما قم ذلك اشارة الى كون
الاعراب اللفظي والتقديري مذكورين فيما سبق ويكون فعلى معطوفا على الصحيح
وكلاهما دليلين على امر واحد ويكون التقدير هكذا انما قم الش الاعراب اللفظي
والتقديري مذكورين سبق ليصح جعل اللام للعهد ويقبل لاحق الكلام

بسابقه بما هو المقصود من اللاحق اعني تقسيم الاعراب من السابق اعني تقسيم
الاختلاف وقوله فعلى هذا اي على ان الاتصال بين الكلامين امر مبهم يكون
قوله التقديري بيان المحل للقسمين متصل بالسابق اعني قوله فالمفرد المنصرف
وامثاله الا انه على الاحتمال الاول يكون السابق عبارة عن قوله فالمفرد المنصرف
وامثاله وعلى الاحتمال الثاني يكون عبارة عن تقسيم الاختلاف والحق عندي
الاحتمال الثاني لان الظاهر ان المشار اليه بذلك هو الجزء الاول فقط فجعله مجموع
الجزئين لا يخلو عن تكلف قوله اسهل للضبط آه فيه اشارة الى ان التقليل انما يستحق
التقديم لكونه كالجزء من الكثير او لكونه باعتبار التقديم يستلزم سهولة الضبط
وما قال الفاضل ان القلة سبب للتقديم باعتبار لازمه ذهول عن التحقيق
قوله والا آه اشارة الى ان مقصود الشارح دفع ما يرد ان الانسب تقديم اللفظي
لكونه اصلا في العلامة فلم قدم التقديري قوله اشارة الى بيان لفائدة جعل
كلمة ما موصولة قوله كما قيل القائل الفاضل الهندي قوله اي جعل في لعدم
صحة ظرفية التعذر للتقدير فلا بد من ان يقدر الوقت قبل التعذر ليصح الظرفية
او يجعل في بمعنى اللام التعليلية ولا شك ان التعذر علة للتقدير وكل في ذلك
تكلف قوله والى لزوم تقدير ليطابق الامثلة بالمثل قوله وبقوة الملايمة لما
في السابق بيان محال الاعراب وآه بيان نفس اقسامه لا بيان محالها قوله
ولا يخفى فساده لان الاعراب اللفظي ليس محلا لما يغاير التعذر والاستثقال
بل للعامل وانتفاء التعذر والاستثقال قوله ذلك آه فحينئذ لا حاجة الى
حذف العائد بل العائد هو الضمير المستتر الراجع الى ما لكونه قائما مقام الاعراب
الذي اضيف اليه الا ان الشارح ترك هذا الجواب لان فيه حذف العمدة وفي
الجواب الاول حذف الفضلة وهو اهون منه قوله اي في موضع آه انما

ذلك لئلا يرد ان ظرفية الآخر للالف غير صحيح لانه يستلزم ظرفية الشئ لنفسه
لان الالف هو عين الآخر **قوله** والاولى اولى الا انه يعلم وجه تسميته مع تسمية مقابله
والبقاء القصر في الصوة مختص به بخلاف المنع عن الحركة لانه ليس بمختص به واليه اشار
بقوله وعدم اختصاص آه **قوله** وهي في حكم الثابت آه انما قال ذلك لئلا يتوهم
ان المحذوف نسيا منسيا فيجري الاعراب على ما قبله وهو قابل للحركة فلا يثبت
التعذر **قوله** ولخفاء آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لم ذكر المص المقصور الذي يذكر فيه
الالف ولم يذكر ما لم يذكر فيه الالف **وحاصل** الجواب ان تعذر الاعراب في المقصور
الذي حذف منه الالف خفي لاحتمال ان يكون المحذوف في حكم الساقط ويكون
محل الاعراب ما قبله فيجوز لا التعذر —— فلذلك ذكره المص واما تعذر الاعراب في
المقابل فظاهر فلذا لم يذكره **قوله** خبر مبتدا آه بيان للتراكيب المحتملة **الاول**
ان يكون كعصا خبر مبتدا محذوف والتقدير ما تعذر كعصا ولما كان كاف التشبيه
يقتضي عدم الانحصار يثبت الحكم في الامثال بدلالته لان الكاف بمعنى المثل
والا لكان اسميا وهذا معنى قوله واشاره **والثاني** انه صفة لمصدر محذوف
والتقدير تعذر كالعصا ولما ورد عليه انه يلزم تشبيه النسبة بالذات وهو لا يصح
اجاب بتقدير مضاف قبل عصا **والثالث** ان يكون الكاف بمعنى المثل
بدلا من ما تعذر **والرابع** ان الكاف بمعنى المثل بيان لما تعذر ثم الجزئية و
الصفية ليستا من خواص الاسم لجواز كون الفعل جزءا وصفة وكذا الجملة والمركب
من الحرف والاسم فلذا لم يقيد الاولين بكون الكاف اسمية واما البدل
والبيان للاسم فلا يكون الا اسماء فلذا قيد الاخرين بكون الكاف اسمية
**قوله** على التقدير الاول يعني لكان كعصا جزءا مطلقا حال عن عصا لا ظرف
ولا مصدر لان العامل فيهما الفعل وهو ليس ح واما التقدير والتعذر فيهما

بعید ان خا فذ اکانا عاملین یلزم الفصل بالاجنبی فعلے جعل اسم مطلقا ظرفا
بیان لحاصل المعنے لا لوجه الاعراب وان **قلت** ان عامل الحال الفی لایکون الا
الفعل والفعل ة فینبغے ان لایکون حالا **قلنا** ان الحال یکفیها المعنے الفعلے
المستفاد وان کان کعصا صفة لمصدر محذوف فمطلقا حال من عصی الذی
اضیف الیه التعذر المحذوف لکونه مفعولا للتعذر او ظرف للتعذر المحذوف والتقدیر
تعذر اکتعذر عصا حال کونه مطلقا علے الاول او تعذر کتعذر عصیانی زمان مطلق
علے الثانی او مصدر للتعذر المحذوف والتقدیر تعذر اکتعذر عصا تعذرا مطلقاً
ولما کان الظرف اما زمان او مکان والمطلق لیس شئ منهما فلا یصح الظرفیة
**اجاب** بتقدیر زمان والفرق بین هذا الاحتمال اعنی کون کعصا صفة والاحتمال
الاول اعنی کونه جزا ان فی الاول لا فعلیة فلا ظرفیة ولا مصدریة وفیه المعنے
الفعل مقدر فیصح ظرفیة مطلقا ومصدریة کما مر من ان عامل الظرف المصدر الفعل
**قوله** وعلے التقدیر الثالث آه یعنے ان جعلنا الکاف فی کعصا بمعنے المثل وجعلنا
عصا بدلا من کلمة ما فمطلقا حال من المثل لا ظرف ولا مصدر لعدم المعنی
الفعلے بعد الکاف کما مر فی الترکیب الاول **وان** قلت ان العامل فی الحال
لایکون الا الفعل او معناه ولا شئ منهما فکیف الحالیة والظاهر ان العامل فی
المثل الفا لکونه بدلا من ما وحرف الجر لا یعمل فی الحال فلا یتحد عامل الحال
وذی الحال **قلنا** ان العامل فیه ثابتا او کائن الذین هما عاملان فی الظرف
وذلک العامل فی المثل الیم والفا واسطة فاتحد عامل لهما والتقدیر تقدیر الاعراب
ثابت فی مثل عصا حال کونه مطلقاً **قوله** او ظرف آه یعنے ان مطلقا ظرف للثبوت
والتقدیر لتقدیر الاعراب ثابت فی مثل عصا فی زمان مطلق لا مصدر حتی یکون
التقدیر التقدیر ثابت فی مثل عصا ثبوتا مطلقا لان الثبوت مقید بالظرف

اعني في محل فلا يصح توصيفه بالاطلاق فعلى كل تقدير يكون مطلقا ظرفا يكون
بيان الشارح بيان توجيه الاعراب وعلى كل تقدير لا يكون مطلقا ظرفا بل حالا او مصدرا
يكون بيان الشارح بيانا لحاصل المعنى لا لوجه الاعراب فمقصود المحشي سلمه من بيان
الاحتمالات في مطلقا دفع توهم تعيين كونه ظرفا كما يتوهم من ظاهر عبارة الشارح
قوله ما دام الفاء اه انما قيد بذلك لان الالف لا يقبل الحركة على تقدير التبديل
بالهمزة قوله الجمع المكسر اه نحو نصيري ومسلماتي فلو قيد في الاسم المفرد لخرجا عنه
مع دخولهما في الحكم اعني التعذر لاشتغال ما قبل الياء بالكسرة قوله لكان اولى
وانما قال اولى ولم يقل اصوب لصحة الاول ايضا نحو عصاي بالمقابلة او بان
المراد بياء المتكلم الياء الساكنة بقرينة المثال لان مثال عصاي ليست مضافة
الى الياء الساكنة والا لزم التقاء الساكنين قوله قبل الاضافة اه لان التعذر
انما يثبت بالاعلال وهو مقدم على الاضافة فكذا ما يثبت به قوله اعلم اه بيان
للخلاف بين الجمهور والمصنف ودليلهم ان الاضافة الى المبني يوجب البناء
ورد المصنف بالنقض بغلامي انه مضاف الى المبني مع انه معرب لقلب الالف
ياء حالة النصب والجر فلو كان مبنيا لم يتغير بالعامل ومنع بان الاضافة الى المبني
انما يوجب البناء اذا كان الاضافة في حكم العدم ولم يبدل من المضاف اليه
شيء فاشبه الحرف في الاحتياج الى الضميمة وليس كذلك لان المضاف اليه مذكور
فلا يكون الاضافة في حكم العدم واجابوا عن النقض بان الاضافة الى المبني
انما يوجب البناء اذا كان المضاف اليه حرفا ساكنا على تقدير كونه حرفا وفي
غلامي ليس كذلك وعن المنع بانه تقييد الخصم فلا حجة علينا قوله لان العامل اه
يعني ان دخول العامل انما يكون على الاسم فهو مرفوع لثبوته والاسم في الكلام
باعتبار الاضافة فيكون اعتبار الاضافة من مقومات الاسم الذي هو مقدم

على العامل والكسرة من لوازم الاضافة وتقدم الملزوم يستلزم تقدم اللازم
لامتناع الانفكاك فثبت ان الكسرة مقدمة على العامل **قوله** تفريع اه انما
قد ذكر ليلا يرد ان الظاهر ان التفريع تفريع على الشرطية ومدلولها لزوم امر
اعني امتناع الدخول لامر اعني اشتغال ما قبل ياء المتكلم وهو لا يستلزم تحقق الملزوم
فلا يثبت ان كون الاعراب الجري لفظيا غير مرضي لان عدم المرضية انما يثبت بتحقق
الملزوم لا بثبوت اللزوم **وحاصل** الجواب انه تفريع على تحقق الملزوم المستفاد من
كلمة لما لانها لتعليق امر ثابت بامر ثابت للتنبيه على ان ثبوت التالي لاجل ثبوت
المقدم ثابت ويتفرع عليه ثبوته عدم المرضية لانه اذا ثبت اشتغال الاسم
بالكسرة قبل العامل الذي هو قبل الاعراب ثبت مغايرة الكسرة للاعراب وثبت
عدم مرضية اللفظية والا لزم تقدم الشيء على نفسه والى هذا اشار المحشي بقوله وتوضيح
وانما عبر المحشي عن تحقق الملزوم بالمقدمة الاستثنائية للتنبيه على ان كلام الش
قياس استثنائي يستثنى عين المقدم لينتج عين التالي اعني امتناع دخول حركة
اخرى وتقريره هكذا كلما اشتغل ما قبل الياء بالكسرة المناسبة قبل العامل
امتنع دخول حركة اخرى عليه لكنه اشتغل قبل العامل بالكسرة فثبت امتناع
دخول حركة اخرى **قوله** لم لا يجوز اه يعني ان ما ذكرتم يدل على امتناع التغيير
لا على امتناع زوال السابقة عند عروض الملاحقة فينبغي ان يكون الاعراب
لفظيا على هذا التقدير فلا يثبت عدم المرضية **قوله** لبقاء سببها اعني ياء المتكلم فلو
زالت الحركة المناسبة لزم عدم المعلول عند وجود العلة وهو محال **وان قلت**
لم لا يجوز ان يكون الياء سببا بشرط عدم عروض كسرة اعرابية فاذا زالت
الشرط جاز زوال المعلول **قلنا** في الجواب عن الاصل ان زوال الاولى خلاف
الاصل لان الاصل ابقاء الشيء على ما كان فلا يثبت بمجرد احتمال بدون دليل

والى هذا اشار بقوله مع آه ولما كان المعترض ما نعا لا مستدلا والمانع يكفيه
له مجرد الاحتمال فلا يصح الجواب بان مجرد الاحتمال لا يثبت خلاف الاصل
اجاب عن الاصل بان العناية بالكسرة المناسبة اكثر من العناية بالكسرة
الاعرابية لكون الاولى متعلقة بذات الكلمة لان الياء صارت كالجزء لشدة
الامتزاج والكسرة لاجلها بخلاف الثانية فانها عارضة لاجل العامل فالقول
بزوال الاولى عند عروض الثانية قول بزوال القوي عند عروض الضعيف وهو
لا يجوز ولما ورد عليه ان الاعراب اكثر عناية لتوقف فهم المعاني في المحاورات
عليه وربما يكون العرض بعضها اقوى من الذاتي الغير المقصود فلا يلزم ما ذكرتم اجاب
بقوله خصوصا وحاصله سلمنا كثرة العناية بالاعراب لكنه انما يوجب زوال الاولى
عند عروض الثانية اذا فات جانب الاعراب عند رعاية الاولى بالكلية وهو غير
لك لجواز تقدير الاعراب فاذا لم يفت جانب الاعراب كانت الاولى مقصودة فلا يصح
القول بزوالها قوله لا يجوز آه يعني ان ما ذكرتم انما يدل على امتناع تبعية الحركة
المقدمة بالحركة المتاخرة ولا يدل على امتناع ان يكون الكسرة قبل دخول العامل
للمناسبة وبعد دخول العامل للمناسبة وللاعراب معا كما في علامة التثنية فانها
قبل دخول العامل علامة التثنية فقط وبعده علامة للتثنية والاعراب معا
فلا يثبت عدم المرضية قوله توارد المؤثرين آه اعني الياء والعامل قوله على اثر
واحد اعني الكسرة قوله وكما يستحيل آه انما قال ذلك ليلا يرد ان توارد المؤثرين انما
يستحيل اذا كانا حقيقيين للزوم المحال اعني تحصيل الحاصل بوجود احدهما بعد ما وجد
وجوده بالاخرى بدون تخلل عدم واعادة المعدوم على تقدير تخلله وخلاف
المفروض على تقدير وجوده بمجموعهما او باحدهما فقط اذ حينئذ لم يكن كل منهما علة
مستقلة واما اذا كانا اصطلاحيين فلا لعدم جريان الدليل لعدم افتقاره الى

ة المؤثران اصطلاحيان فلا بأس في التوارد وحاصل الجواب بان المؤثر
الاصطلاحي كالمؤثر الحقيقي عندهم في الحكم قوله دون معنى التثنية لانه ليس في صورة التثنية والجمع مؤثران
الاصطلاحيان بل احدهما حقيقي اعني المتكلم والآخر اصطلاحي اعني الكامل ولا
بأس في هذا التوارد والسر ان اثر المؤثر الحقيقي الوجود الواقعي واثر المؤثر الاصطلاحي
الوجود الاعتباري ولا بأس في ان يكون احدهما مفيد الاحدهما والآخر للآخر
بخلاف ما اذا كان كل واحد منهما اصطلاحيا او حقيقيا فانه ح لما يتحد المص فلا يجوز
توارد العلل **قوله** ظرف انما قم ذلك لئلا يتوهم ان عامل الظرف الفعل ولا فعل
اه فكيف الظرفية **وحاصل** الجواب ان المعنى الفعلي مقدرة اي الاستقرار
وايض فيه اشارة الى ان الظرفية انما يستقيم اذا قدر الاستقرار بعد الكاف
وهذا على تقدير جعل كقاض صفة لمصدر محذوف فالظرفية ايض على هذا التقدير
واما اذا جعل كقاض خبر المبتدأ محذوف فح لا حاجة الى تقدير الاستقرار بعد
الكاف ولا يستقيم الظرف ح وبالجملة ان حال كقاض كحال عسى في حال
رفعا وجرا الحال مطلقا وتفسير الشارح اما بيان وجه الاعراب الذي يصح حمل بعض
الاحتمالات او بيان لحاصل المعنى على تقدير عدم الظرفية ولوجه الاعراب على تقدير
صحة والتفصيل مامر في شرح كعصا فتذكر **قوله** وقت مرفوعية آه انما قم ذلك لئلا
يرد ان الظرف لا يكون الا زمانا او مكانا والحالة ليس لشيء منهما **وحاصل**
الجواب ان الحالة بمعنى الوقت ولما ورد عليه ان المتبادر من رفعا وجرا
المصدر المبني للفاعل اعني الرافعية والجارية ولا شك ان وقت الرافعية
والجارية ليس من اوقات قاض اجاب بجعل المصدر مبنيا للمفعول فلا
شك ان وقت المرفوعية والمجرورية من اوقات قاض والى هذا اشار بقوله
وقت مرفوعية **والجواب** الثاني سلمنا ان المراد المص والمبني للفاعل

وان قلت ان وقته ليس من اوقات قاض قلنا ان المصدر المبني للفاعل
اذا قيد بوصول الاثر الى المفعول كان وقته من اوقاته والى هذا اشار بقوله
او وقت رفع العامل **قوله** اى استثقال الرفع آه انما قيد ذلك لان المصدر
يقتضى المشاركة بالفعل لفظا او معنى ولا مشاركة ههنا فاشار الى ان المشركة انما
يشترط فى المصدر الحقيقى لا فى المصدر النيابية وهذا المصدر نيابيته بان يكون مضافا
اليه للمصدر وكذا مطلقا اذا كان نيابيا بان يكون صفة لمصدر محذوف فلذا
قدر الموصوف فيما سبق ولما كان الحمل ضروريا فى الحال ورفعا وجرا لا يحمل
فلا يصح الحالية ابدا بمرفوعا ومجرورا **قوله** المكسورة اه انما قيد ذلك لئلا يرد النقض
بظبى وكرسى لان الكسرة فيهما ليست ثقيلة على الياء **قوله** وذلك اى استثقال
الضمة والكسرة على الياء المكسورة ما قبلها محسوس غير محتاج الى دليل **قوله** مرفوعا
آه يعنى ان كان كقاض مرفوعا بان يكون خبرا او منصوبا بان يكون صفة لمصدر
محذوف او بان يكون ظرفا لاستثقل بوسطة فى بناء على ان كقاض بدل او عطف
بيان من ما ومنصوب محلا كان نحو قاض مثل ذلك فى الاعرابات فالمراد بالمنصوب
اعم من ان يكون منصوبا لفظيا كما فى صورة المصدرية او معنى محلا كما فى صورة الظرفية
فلا يرد ان كقاض كما يكون مرفوعا ومنصوبا فكذا يكون مجرورا على تقدير البدلية
من كلمة ما فلم لم يذكر المحشى هذا الاحتمال ثم مرفوعا حال عن كقاض وجعله حالا عن نحو
يستلزم عطف على قاض فيكون مدخولا للكاف فيلزم الاستدراك لاتحاد مفاد
الكاف والنحو **وحاصل** الجواب انه عطف على كقاض فلا يكون مدخولا للكاف
**فان قلت** فما فائدة زيادة لفظ النحو وترك العطف على قاض مع انه اخصر
**قلت** فائدته التنبيه على تباين النوعين كما اشار اليه الشارح بقوله بتقدير الاعراب
للاستثقال قد يكون بالحركة آه **قوله** اذ لو قصد اه انما قيد ذلك لئلا يتوهم

انه يجوز ان يقصد بالكاف تمثيل تقدير الاعراب وبالنحو كون اللفظ جمعا
سالما بالواو والنون مضافا الى ياء المتكلم فح لا استدراك اذا عطف على قاصر
وحاصل الجواب ان المقصود بالتمثيلات المذكورات مع اخواتها المذكورات
فقط فلا حاجة الى ذكر النحو لشمول مسلمي لاخواته قوله وبهذا اى لاجل عدم مقصودية
خصوصية المذكورات لم يجمع فى التمثيلات بين الكاف ونحوها كالمثل وشبهه والنحو
والنظير حتى يكون ذكر احدهما لتمثيل الحكم وذكر الآخر للتنبيه على الخصوصية وشمول الاخوات
قوله قد الفاضل الهندى اعتراض بانه لا فرق بين عصا ومسلمي اذ الاعراب قبل
الاعلال مستثقل فيهما وبعده متعذر فيهما فالقول بالتعذر فى عصا والاستثقال
فى مسلمي تحكم قوله لكن الخ جواب له وحاصله ان المعتبر فى عصا حالته هى بعد الاعلال
فثبت التعذر وفى مسلمي قبل الاعلال فثبت الاستثقال وان قلت ما وجه
اختيار هذا دون العكس قلنا المؤثر فى التقدير فى عصا الحالة التى هى بعد الاعلال
لانه قبله قابل للاعراب اللفظى فعلم ان التقدير فيه بعد الاعلال ولا شك
فى التعذر بعده والمؤثر فى تقدير الاعراب فى مسلمي الحالة التى هى قبل الاعلال
لان الاعراب بالواو ولا شك ان الواو قبل الياء ثقيل فلذا اعلل وقدر
الاعراب بالثقل ولا شك فى تحقق الثقل قبل الاعلال وان قلت ان تقدير
الاعراب فى عصا ايضا لثقل الحركة ولا شك ان الثقل متحقق قبل الاعلال
فيكون المؤثر فى تقدير الاعراب فيه ايضا ما قبل الاعلال قلنا ان اعراب
عصا بالحركة وثقله يوجب ابدال الحذف لا التقدير الحركة فالثقل لا يوجب
تقدير الاعراب بل يوجبه مع عدم قابلية الحرف بعد الاعلال فثبت ان
المؤثر فى التقدير ما بعد الاعلال بخلاف مسلمي فان اعرابه بالواو ووقوعه قبل
الياء الثقيل فموجب تقديره فسبب التقدير هو ثقل الواو متحقق قبل الاعلال

فثبت ان المؤثر في التقدير ما قبل الاعلال **قوله** لامتناع آه انما قال ذلك لئلا
يرد انه يجوز ان يكون الياء بدلا من الواو في الدلالة فلا يكون الاعراب تقديريا
في حالة الرفع **وحاصل الجواب** ان الابدال ممتنع لان لكان لكلمة واحدة
اعرابات والتفصيل في الكتاب **قوله** باقية آه انما قال ذلك لئلا يتوهم من التبادر
ان الياء المدغمة باقية متحركة **قوله** او بعضها آه انما قال ذلك لئلا يتوهم من تقييد
الشرح ان تقدير الاعراب بالحرف انما يكون في حالة الرفع فقط وفي جميع الاحوال
والامر ليس كذلك **وحاصل الجواب** ان تقدير الاعراب بالحرف قد يكون في
حالة الرفع كما في المتن وقد يكون في الاحوال الثلث كما مر في الشرح وقد يكون
في حالة الجر فقط في ما كان الاسم المعرب ملاقيا الساكن في حالة الجر فقط
فكان اعرابه مدته ولم يلاق في باقي الحالين ساكنا كما في مررت بابي القوم
وجاءني ابوك ورأيت اباك فالحاصل ان في كل موضع يكون الاعراب مدة
ولاقى ساكن بعدها يكون الاعراب تقديريا فهذا الطريق ان كان في جميع
الاحوال فالتقدير اللفظي في جميعها وان كان في بعضها فالتقدير البعض كذلك فقوله
مدة فاعل لاقى وآخره ظرف للفاعل وساكن مفعوله **قوله** سواء كان مضافا آه
قال ذلك لئلا يتوهم اشتراط الاضافة في تقدير الاعراب في جميع الاحوال او
بعضها **قوله** على قراءة النصب اه اي نصب الصورة على المفعولية فحينئذ لا اضافة
مع تقدير الاعراب لالتقاء الساكنين **قوله** مصطفو القوم آه لانه دال لقى ساكن
ما آخره الا ان آخره ليست مدة لعدم كون حركة ما قبله من جنسه فلو قلنا ولاقى
آخره مدة دون التقييد بمدة لدخل هذا المثال في القاعدة مع عدم الحكم فيه لان
الحذف انما يكون اذا كان مدة لدلالة الحركة عليها وهذه ليس كذلك **قوله** ولعله
اصح انما لم يجعله الصواب من الصحيح بانه لم يذكر تقدير الاعراب بالحروف في جميع

الاحوال او فی بعضها غیر حالة الرفع وحاصله ان المقصود بیان التقدیر
الثابت فی ذات الاسم لا باعتبار العارض وفی مواد التراکیب التقدیر ثابت
باعتبار ملاقات کلمة آخری **قوله** وکان الیاء آه انما قرر ذلک لیلا یرد انه لما کان
المقصود بیان التقدیر الثابت فی ذات الاسم فینبغی ان لا یذکر مثل غلامی ومسلمی
لان تقدیر الاعراب فیه انما هو باعتبار عارض ملاقات کلمة آخری فیکون حاله
کحال کلمة ترکها المص **وحاصل** الجواب ان یاء المتکلم لشدة الامتزاج صارت
کالجزء فلیست عارضة فیکون تقدیر الاعراب فی مثل غلامی باعتبار ذات
الاسم **قوله** ان قلت اه یعنی لما کان الیاء لشدة الامتزاج کالجزء فینبغی ان
یذکر فی رفعا لان اعرابه بالواو وقلبت یاء لوقوعها قبل یاء المتکلم فصار الاعراب
تقدیرا بسبب یاء المتکلم فیکون کغلامی ثم الاعتراض بناء علی ان اعراب فی
بالحرف فی حال الاضافة الی یاء المتکلم وعلی الغفلة عما سبق والمجیب اجاب
بتذکیره بانه فی حال الاضافة الی یاء المتکلم معرب بالحرکة فیکون داخلا فی باب
غلامی **قوله** بطل آه لان فی داخل فی ما عداه مع انه لیس معرب بالاعراب
اللفظی **قوله** نظرا الی اخواته آه فیه اشارة الی ان المناسبة یاتی فی الاعراب
بالحرف لوجود حرف صالح فیه ویکون حکم جمیع المضافات واحدا سواء کان
مضافا الی یاء المتکلم او الی غیره الا انه اعرب بالحرکة لمتابعة اخواته من
الاسماء الستة اعنی ابی واخی وغیر ذلک لانها معربة بالحرکة فی حال الاضافة
الی یاء المتکلم بعد وجود حرف صالح فی آخرها فی تلک الحالة او لمتابعة لغة آخری
اعنی فمی لانها ایضا معربة بالحرکة لعدم وجود حرف صالح فیها **قوله** وان کانت
آه انما ذکر ذلک لیلا یرد وان فمی اقل استعمالا من فی فکیف یتبع القوی الضعیف
**وحاصل** الجواب ان فمی وان کانت قلیلا ضعیفا الا انه یؤکد بموافقته باقی الاخوات

قوله نعم آه فان زيد فمن زيد معرب باعراب تقديري لاشتغال آخره بحركة حكائية مع انه ليس بداخل فيما ذكره المص فيبطل حصر التقديري في المذكور وحصر اللفظي فيما عداه الا ان يجاب بان المص بيان اللفظي والتقديري الثابت في ذاته لنفسه التقديري ليس بثابت في ذات الاسم بل باعتبار حكاية المستفهم عنه قوله لغة الحجاز آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان غير الحجازيين لا يقولون بالموافقة بالمستفهم عنه قوله من زيد في السؤال عن قد جاءني ومن زيدا في السؤال عن قد رأيت زيدا ومن زيد في السؤال عن قد مررت بزيد قوله اذا جوز آه فيه اشارة الى ان في مطابقة المثنى بالمستفهم عنه خلاف بين الحجازيين فمن التزمها ورد عليه الاعتراض والجواب الجواب ومن لا فلا قوله انما صح آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان المعرب لا ينحصر في المنصرف وغيره فلا يعلم من معرفة غير المنصرف المنصرف لجواز ان يكون اسم لا يكون ذو علتين ولا يجري عليه التنوين والجر كالاسم المنصرف المعرب بالحرف فلا يصح الاكتفاء وحاصل الجواب ان المعرب عند المص منحصر في المنصرف وغيره لان كل اسم معرب ان كان فيه علتان فهو غير منصرف والا فهو منصرف فبمعرفة غير المنصرف يعلم المنصرف فيصح الاكتفاء نعم لو كان معنى غير المنصرف والمنصرف ما قاله الجمهور من ان غير المنصرف ما لا يدخله الجر والتنوين ويحرك بالفتح والمنصرف ما يدخله الحركات الثلث ليثبت عدم الانحصار لخروج المعرب بالحرف عنهما فلم يصح الاكتفاء على طورهم لا على طوره فلذا قيد عنده قوله ولهذا اي ولاجل صحة الانحصار والاكتفاء على طوره لم عدل عن تعريفهم قوله ومثل ما سبق آه من لزوم تقدم الشيء على نفسه فيما هو المقصود لان المقصود من تعريف غير المنصرف تحصيل وجه صالح لان يكون وسطا في اثبات الاحكام المقصودة لجزئياته وهي منع الكسرة والتنوين والتحريك بالفتح مقامها فاذا عرف غير المنصرف بما عرفه الجمهور يكون الصغرى عين النتيجة

مع تعددهما والتفصيل قد مر فتذكر **قوله** لا يمكن لجعله المتكلم قادرا على جريان الاعراب

مع التنوين عليه **قوله** لان غيره انما قد ذلك لئلا يرد ان غير مضاف الى المعرفة

فيكون معرفة فلو جعلت ما موصولة لا يلزم تعريف الجزء وتنكير المبتدا **قوله** وفيه اه

**حاصله** ان غير المنصرف اذا كان المراد منه المعنى الاصطلاحي يكون معرفة لانه مفهوم

معين اعنى ما فيه علتان وكذلك لان المراد هو هذا المفهوم بدون ملاحظة المغائرة

فلو جعلنا ما موصولة لم يلزم تنكير المبتدا **قوله** لان الظاه اه **والفرق بين اسم الجنس**

وعلمه ان الاول ما وضع لمفهوم كلى بدون لحاظ التعين والعلومية والثانى ما وضع

له باعتبار لحاظهما ثم اسم الجنس نكرة سواء كان لحاظ تحققه فى فرد من افراده او فى

ضمن اى فرد كان لعدم لحاظ التعين المعتبر فى المعارف **فما قال** انه اذا اريد

به المفهوم فى ضمن اى فرد كان فلا يكون نكرة لا يخلو عن اثار الغفلة **قوله**

لانه ضرورى اه بان يكون موصوفا بجزئية ولا يكون فيه من اداة التعريف

شئ فاعتبرنا علمية الجنس **قوله** والقول يعنى لم لا يجوز ان يكون كلمة ما موصولة

مبتدا او غير المنصرف خبرا معتدا بالعلمية فلا يلزم ح تنكير المبتدا **قوله** تقديم المعرف

يعنى لفظا ورتبة فلو جعلنا غير المنصرف خبرا يلزم تاخر المعرف لتاخر الخبر **قوله**

موضوعا اى مبتدا فلو جعلنا غير المنصرف خبرا يلزم خلافه **قوله** قد سبق اه فى بيان

محال انواع الاعراب غير المنصرف بالضمة فعلم منه غير المنصرف بوجه ما فينبغى ان

يجعل مبتدا بخلاف ما فيه علتان فانه ليس بمعلوم فيما سبق اصلا فلا يصح جعله

مبتدا **قوله** قدم خبره اعنى فيه فعلى الاول الجملة فعلية وعلى الثانى اسمية **قوله**

عارض اه احتراز بغير الطبعى عن الطبعى لا لصحة الانسان وبقوله يستدعى حالة

عما لا يستدعى حالة اصلا كصغرة الوجل وبقوله غير طبعية عما يستدعى حالة طبعية

كالكيفية الحاصلة من دواء التى تستدعى حفظ الصحة ثم تعريف العلة لغة

واصطلاحا لئلا يلزم جهالة تعريف غير المنصرف لاخذ العلة فيه **قوله** بل معنى
آه اما تم ذلك لئلا يرد ان تواتر العلتين على معلول واحد محال فكيف يصح اجتماع العلتين
على منع صرف اسم واحد **وحاصل** الجواب ان التوارد انما يستحيل لو كانت العلة
بمعنى الموجب واما اذا كانت بمعنى ما ينبغي ان يختار المتكلم عند حصوله امرا ما بسببه
فلا لجواز اجتماع امرين يصدق على كل منهما هذا المفهوم وذلك لان العلة في
اصطلاح النحاة ليست بمعنى الموجب بل بمعنى الآخر **قوله** وعلى هذا اه انما تم ذلك
لئلا يرد ان ما يصدق عليه هذا المفهوم هو مجموع العلتين لا كل واحد منهما فلا يصح
اطلاق العلة على كل واحد **قوله** لكن آه اعتراض على من جعل الاطلاق مجازا
بانه مخالف عن كلام المصنف لانه جعل اطلاق السبب على كل من التسع حقيقة
بدليل تثنية صاحب المفصل في تعريف غير المنصرف لان صدق التثنية على المجموع
يستلزم صدق المفرد على كل واحد والاصل في الصدق الحقيقة فيكون اطلاق
السبب على كل واحد حقيقة والعلة كالسبب بوقوع التثنية في كلام المص في تعريف
غير المنصرف فلو صح ما ذكره المص لكان اطلاق العلة على كل واحد حقيقة **والجواب**
ان العلة في اصطلاح النحاة كما تطلق على المفهوم المذكور كذلك تطلق على ما له
دخل في هذا المفهوم فمن مال الى المجاز مال الى الاول ومن مال الى الحقيقة مال
الى الثاني **قوله** وانما قال اه بيان لفائدة تقييد الشرط والتفصيل في الكتاب **قوله**
يعارض السببين يعني ان اعتبر الاختصاص في كمال القوة فيعارض السببين
ان اعتبرناه في الجملة فيعارض احدهما **قوله** ويجوز صرفه فلو لم يكن منصرفا
عنده فلم اطلق المنصرف **قوله** في التحقيق آه بان معنى قوله فيجوز صرفه ويجوز جعله
في حكم المنصرف او ان الصرف بمعنى التغير والضمير راجع الى الحكم فيكون المعنى ويجوز
تغير حكم غير المنصرف فعلى كل تقدير لا يثبت اطلاق المنصرف من المص والتفصيل

في الشرح قوله وليست مختصة آه واشترط في نسبة التانيث بالتاء ان تكون
مختصة له وان قلت يجوز ان يقدر تاء اخرى مختصة للتانيث فيتحقق
الشرط قلت التاء الظاهرة مانعة عن تقدير اخرى لاستكراههم اجتماع التانيثين
العرضيين قوله ان التنوين للمقابلة اه يعني ان الممنوع في غير المنصرف تنوين
الصرف لا تنوين المقابلة وفي مادة النقض التنوين للمقابلة بالجمع المذكر قوله
والكسرة اه يعني ان الممنوع من غير المنصرف الكسرة المختصة بالجر وهذه الكسرة
ليست مختصة بالجر لوجوده في حالة النصب وانما لم يكن هذه الكسرة ممنوعة
اذ لو كان كذلك لكان الجر فيه تابعا للنصب فيلزم خلاف الجمع المذكر الذي
هو الاصل لجمع المؤنث لكون النصب فيه تابعا للجر كما عرفت سابقا قوله
وان تحذف اه يعني وان سلمنا ان الممنوع من غير المنصرف هو التنوين و
الكسرة مطلقا فقلنا ان لا تنوين ولا كسرة في مسلماة في حال العلمية كما نقل عن
البعض الاشعار بدون الكسرة والتنوين فالجواب الاول جواب بمنع
صدق التعريف والثاني جواب بتسليمه ومنع كون مادة النقض منصرفة
وان قلت بوجود علامة الانصراف اعني الكسرة والتنوين قلنا ما ذكرنا من
التقدير والثالث جواب بتسليم كون الكسرة والكسرة والتنوين مطلقا علامة
المنصرف ومنع تحققها في مادة النقض قوله بنفيه آه انما قيد ذلك لئلا يرد
ان ما فيه علتان اعم من غير المنصرف لجواز ان يكون الشيء فيه علتان من تسع
سواء كانتا علل منع الصرف اولا ولا يكون غير المنصرف وحاصل الجواب ان
المراد بالتسع التسع المبينة كما سياتي وتلك التسع لا تكون الا علل منع الصرف
فحينئذ يثبت المساواة قوله فلا حاجة آه فيه اشارة الى الرد على من تكلف
في اثبات المساواة بتقييد العلتين بكونهما من التسع من الصرف وجه الرد ان

التقدير خلاف الاصل ثم تقييد المحشي بقوله ليس بطريق التقدير في الكلام
حتى يكون هو كالمردود بل ارادة المقيد بقرينة البيان في اللاحق فلا يكون
خلاف الاصل كالمردود قوله والحصر انما قال ذلك لئلا يتوهم الحصر العقلي مع
قسم آخر قوله او من تسع على آه انما قال ذلك لان المعدود كما يكون موصوفا
للعدد فكذا يكون مضافا اليه والشارح ذكر الاول وترك الثاني فلذا ذكره المحشي
ثم ترك الشارح للثاني لتبع الاول وللموافقة بقوله او واحده لان ثانيه انما
يثبت اذا كان موصوف العلة واما اذا كان مضافا الى العلة فلا وجه لثانيته
وللموافقة باول البيت اعني موانع الصرف تسع لان العدد فيه محمول على المعدود
فينبغي ان يكون التسع في من التسع ايضا محمولا عليه وان كان بطريق التوصيف
وفي اول البيت بطريق الاخبار والى هذا اشار بقوله والاول آه قوله وذلك
آه فيه اشارة الى ان مقصود الشارح تصحيح الحمل باعتبار تقدم العطف على الربط والا
يلزم حمل المفرد على المتعدد والتحقيق مر في تقسيم الكلمة فتذكر قوله كقولك آه يعني
ان تقدم العطف على الربط واقع في كثير من المواضع فلا يتوهم ان التقديم عليه
غير واقع فلم اراده المصنف قوله تصويب معناه كسی را در کار بصواب نسبت
کردن قوله وانما لم يذكره آه لئلا يرد انه لم يذكر المصنف اول البيت انه
يغني عن تعريف غير المنصرف وحاصل الجواب ان التعريف
المستفاد منه غير جامع فلذا لم يذكره ولم يكتف بالتعريف المستفاد
منه قوله مجردة آه فيه اشارة الى ان التجريد بالنسبة الى التراخي لا بالنسبة
الى المشاركة في الحكم فلا يرد ان المستفاد من عبارة الشارح ان ذكر ثم لمجرد
المحافظة على الوزن بدون الشركة في الحكم فلا يثبت كون الجمع والتركيب علة
قوله فيه سماجة آه انما قال ذلك لئلا يرد ان هذا الوزن من العلل غير مستقيم

لانه ليس بعلة بل جزء لها وحاصل الجواب ان عد النون من العلل بطريق
المجاز بطريق اقامة الجزء مقام الكل قوله لان النون آه انما قدر ذلك ليلا يرد
ان التقدير انما يكون بقرينة ولا قرينة آه وحاصل الجواب ان اطلاق النون
مع عدم ارادته محوج الى تعيين المراد فيكون دليلا على تقدير اعنى قوله لان اللام
آه انما قدر ذلك ليلا يرد ان النون معرفة باللام فكيف يصح توصيفه بالنكرة وحاصل
الجواب ان اللام في النون للعهد الذهني والمعهود الذهني في حكم النكرة في عدم الدلالة
على التعيين فيجوز توصيفه بالنكرة قوله زيدت آه انما قدر ذلك ليلا يرد ان اللام
للعهد الذهني زائدة عند النحاة لعدم فائدتها في المعنى فلا وجه لارادتها قوله يدل
عليه آه انما قدر ذلك ليلا يرد ان العهد الذهني خلاف الاصل فلا يراد الا
بقرينة ولا قرينة آه وحاصل الجواب ان القرينة تنكير البواقي قوله او بدل
آه انما قدر ذلك ليلا يرد ان البدل اذا كانت نكرة من معرفة كالنعت
واجب لا نعت آه وحاصل الجواب ان زائدة صفة نون محذوف وهو بدل
فثبت التوصيف قوله معترضة اى غير مرتبطة بما قبلها مسوقة لبيان حال النون
لا انها معترضة بين الجزء ومتعلقاته كما وقع من الفاضل لان من قبلها متعلق
بالزيادة لا بالنون قوله لانه خبر مبتدأ محذوف آه اى احدها النون
والجملة بيان لمجموع ما فى البيتين فيكون حاصل المعنى تلك التسع هذه فقوله
تلك التسع بيان لحاصل المعنى لا للمبتدأ المحذوف والتفصيل ان النون خبر للمبتدأ
المحذوف اعنى احدها فيكون من الموانع فيكون المعنى وتمنع آه قوله من غير
تقدير آه فيه اشارة الى ان العامل المنع المفهوم لانه بعد مقدر فلذا قدم اسم
اذ المعنى ولم يقل اذ التقدير قوله التعريف المستفاد آه فيكون المعنى اعرف
النون مع موانع الصرف حال كونها زائدة لكن يرد عليه ان الحال انما يكون

قد

قيد التعاقل والتعريف ليس بمقيد بحال الزيادة فلذا ورد صيغة التمريض
**قوله** والارض جميعها اى اعرف الارض حال كونه جميعا **قوله** المترادفة آه يعنى ان
هذه الجملة ان كانت حالا من النون الصريح فيكون من الاحوال المترادفة لكون ذى
الحال فى كل حالين واحدا وان كانت من الضمير المستتر فى الاولى فيكون من
المتداخلة لتداخل الثانية فى الاولى **قوله** او صفة يعنى زائدة **قوله** الفرق آه
بيان الفائدة جعل اسم الظرف متعلقا بالزيادة ولم يجعله ظرفا لما يصدق عليه
هذا الوصف اعنى الالف اذ على الاول يفهم زيادتها لضرورة المجانسة بين ما قبل
وما بعد وعلى الثانى لا يفهم الا تقدم الالف بحسب الذكر على النون لا زيادة النون
فلذا جعل اسم الظرف ظرفا للزيادة ليفهم زيادتها اذ المقصود هو بيان الزيادة احدهما
فقط **قوله** فعل آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان تفسير التقريب بالاقرب تفسير بالمباين
لعدم دلالة الاول على الزيادة ودلالة الثانى على الزيادة فى الفعل وحاصل
الجواب ان المصدر اذا حمل على صاحبه يفيد المبالغة فيفهم الزيادة فيصح التفسير او
نقول ان صيغة التفعيل يجيئ للتكثير فيفهم الزيادة ايضا **قوله** لا تكثير الفعل آه نحو
غلقت الابواب يفيد تكثير الابواب لا تكثير الغلق واسم التفضيل يفيد تكثير نفس
الفعل فلا يصح التفسير للتباين فى المفهوم انما قيد بالمتعدى لان اللازم يجيئ
لتكثير نفس الفعل نحو جولت لتكثير الجولان والجواب ان يجعل التقريب لازما
فيفيد كثرة القرب كالاقرب فلا اعتراض **قوله** والاظهر آه وانما لم يقل الصواب
لصحة اطلاق العلة التى هى بمعنى المانع وارادة منها الا ان تغير التعبير للتنبيه
على اتحاد المعنى **قوله** مع ان الظاهر فيكون كون اطلاق العلة على كل واحد مجازا
خلاف مذهب المص وللمؤل ان يقول ان مقصودنا التاويل فى كلام المظهر
ومذهبه مذهب الجمهور من كون الاطلاق مجازا فلا مجانسة فى الخلاف عن

المصنف مع ان المانع بمعنى العلة فيكون الخلاف فيها خلاف فيه فلا فائدة في
العدول عنها اليه لعدم التحرز عن الخلاف عن رأي المصنف في كلا التقديرين قوله
ما ذكرنا في شرح قوله ما فيه علتان فتذكر قوله ضم انشراه انما قد ذلك لئلا يرد ان
كثيرا ما يتحقق منع الصرف بدون الحكاية والتركيب كما في عمر فكيف يصح حصر
سببه فيهما وحاصل الجواب انهم جعلوها شاملا لجميع الاسباب بان يدرج
بعضها في احدهما والباقي في الآخر قوله ففي وزن الفعل آه يعني ان وزن
الفعل سواء كان مع الوصفية كاعلم اسم تفضيل او مع العلمية كيكثر علما داخل
في الحكاية والباقي في التركيب قوله نحو افكل آه لعدم استعماله في معنى
التفضيل فلا يتحقق النقل منه وكذا نحو اعلم اسم تفضيل وللمدرج ان يعم الفعل
من التحقيقي والحكمي ففي مادة النقض وان لم يتحقق الاول لكن الثاني متحقق
لتحقق خواص الفعل اعني الزوائد المختصة لان تحقق خاصة الشيء في حكم تحققه
قوله وقد تكلف آه انما قد ذلك لئلا يرد انه لم يبين المحشي شمول الحكاية لما
تشتمل له ولم يبين شمول التركيب لما تشتمل له وحاصل الجواب ان شمول
التركيب للبواقي انما يثبت بتكلف فلا فائدة في ايراده وسوى ان في
المؤنث تركيب الاسم بالتاء ظاهرة او مقدرة او بالالف وتركيب التأنيث
مع العلمية وفي العدول تركيب اسمين فانه بمنزلة العلمين وفي الجمع تركيب
الجمعين فانه بمنزلة جمعين وفي الالف والنون تركيبها مع الاسم او مع العلمية
في نحو عمران او مع الوصفية في نحو سكران وفي العجمة من اسمين لتكررها في العجمية
والعربية او تركيبها مع العلمية ولا يخفى ما في هذه الوجوه لان المتبادر من
التركيب الاسمين المتحققين في الحال لا تركيب المعنيين او الاسمين يكون احدهما
حاليا والآخر غيره او تركيب الاسم مع الحرف وفي ما فعلوه هو هذا الا ان

فلذا قال المحشي ههنا ای فی الوافی تکلف لا معنی له ای لا باعث له ثم فی ظهوره
تکلف آخر وهو اعتبار الترکیب فی العجمة مثلا ووزن الفعل مع استغنائهما عن
التکلف قوله وجعل ذلک الاسم علما انما شرط العلمیة لحیثیة التشابه بالف
التانیث بمعنی التاء لامتناع الزیادة فی الاعلام قوله کارطی آه فان الفه
للالحاق بجعفر لا للتانیث لقولهم ارطاة فلو کانت للتانیث لم یجز الحاقه
تاء التانیث قوله کقبعثری اذ لیس فی الاصول سداسی حتی یکون الالف
للالحاق به ولیست للتانیث لجواز قبعثراة فلو کانت الالف للتانیث لم یصح
الحاق تاء التانیث قوله واما الف الالحاق انما قال ذلک لئلا یرد انه لما کان
الف الالحاق المقصورة فینبغی ان یکون الف الالحاق الممدودة مانعة عن
الصرف لمشابهتها بالف التانیث الممدودة وحاصل الجواب ان الف التانیث
المقصورة اصل فی التانیث فیقوی بالتاثیر فیکون مشابهتها ایضا قویا فیؤثر
فی منع الصرف واما الف التانیث الممدودة فلیست اصلا فی التانیث فلا
تقوی کقوة المقصورة فلا یؤثر مشابهتها فی منع الصرف قوله ولعل المص انما
قال ذلک لئلا یرد انه لما کان مراعاة شبه المقصورة سببا لمنع الصرف فلم
لم یعدها المص وحاصل الجواب ان الاول مندرج فی الوصفیة الاصلیة
ومنع الصرف بها الثانی لم یثبت عند المص فلذا لم یذکرهما فاضافة منع الصرف
الی الثانی من قبیل اضافة السبب الی المسبب قوله وان کان القیاس اعتراض
علی المص بانه علی هذا التقدیر یکون قوله مخالفا للقیاس لان فی اعتبار الالف
والنون الزائدتین شبه الف التانیث مع عدم اعتبار الف الالحاق فترجیح
الاضعف مع ترکیب القوی لان الف الالحاق مشابه بالف التانیث صورة
ولازما من امتناع التاء بخلاف الالف والنون الزائدتین لانهما مشابهان

بالف التانيث في الاخير فقط والمراد بالقياس الوجه العقلي لا قياس النحاة
مما يكون للسمع فيه دخل لان منع الصرف بالف الالحاق ليس مسموع ويمكن
الجواب بان الف الالحاق مندرجة في الف التانيث لكون الملحق في حكمه ولذلك
لم يذكره بالاستقلال لانه ليس بسبب فلا ورود من الاصل ولا مخالفة
القياس **قوله** يعني آه انما قم ذلك لئلا يرد ان المقصود هو سببية التانيث لا التقسيم
فما الاشارة اليه خلاف السوق **وحاصل** الجواب ان مراد الشارح بالاشارة الى
قسمي التانيث الاشارة الى اعتبار القسمين في سببية منع الصرف لا الاشارة
الى تقسيم التانيث اليهما **قوله** وان كان آه انما قم ذلك لئلا يرد ان التانيث
اللفظي انما يعتبر في تانيث الفعل اذا لم يكن معه مذكر حقيقي ومنع الصرف بالتانيث
قياس على تانيث الفعل لكونهما اثرين له فينبغي ان لا يوثر التانيث في منع صرف
طلحة **وحاصل** الجواب ان منع الصرف قد يكتفي لصورة التانيث وان
كان مع مذكر حقيقي خفي آه فيه اشارة الى ان المراد بالتانيث المعنوي ما يكون
عقرب غير منصرف لعدم التانيث فيه بحسب المعنى انما قم ذلك بيان لفائدة
تقييد الشارح بالحقيقة **قوله** وارجع الضمير آه رد على من في دفع الاعتراض السابق
من ان الحكم يضاف الى العلة لا الى ما فيه العلة فاضافة الحكم الى غير المنصرف
لا يصح وان رجع الضمير الى العلتين يلزم عدم مطابقة الضمير بالمضمر فدفعه
الشارح بان الضمير راجع الى غير المنصرف باعتبار علتين فيكون الاضافة
اليه اضافة اليهما ودفع البعض بان الضمير راجع الى احد الامرين من العلتين
او بالعموم مقامهما فيصح الاضافة ويثبت المطابقة **فرد** المحشي بانه خلاف
المساق لان المتبادر من عادة المص ان يكون الحكم لغير المنصرف لان
عادته ان يعرف الشئ ثم يبين حكمه والتعريف انما هو لغير المنصرف فيه

ان يكون الحكم ايضا له قوله انما ذكر الكسرة اه انما قال ذلك لئلا يرد ان انتفاء
الكسرة قد علم مما سبق فلا فائدة في التكرار قوله الا اذا اعراب آه يعني ان المثنى
في حال العلمية للمؤنث وكذا الجمع المذكران كانا معربين باعراب مفرد يكون
الحكم من الخواص الشاملة والا فمن الخواص الغير شاملة فقوله ولا يخفى تحقيق
الاعتراض قوله اعلم آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الفرعية هو فرعية
الموقوف للموقوف عليه فلا يثبت فرعية العجمة للاسم العربي ولا فرعية وزن
الفعل لوزن الاسم قوله وانما اه فيه اشارة الى الاعتراض بان الفرعية لا تختص
بالمذكورات لتحققها في المثنى والجمع مطلقا وفي التانيث بدون العلمية ايضا
مع انهم لم يعتبروها في غير المذكورات فقوله لكون الاسم اه مثال لما يتحقق فيه الفرعية
ولم يكن مما ذكر قوله ولم يعلم وجهه آه ويمكن الجواب بان قواعد النحو لكانت بعد الوقوع
فتتبعوا اولا منع الصرف ثم تكلفوا الاسباب فالمذكورات لم يوجد الا في اسم غير
منصرف فجعلوها اسبابا واما غيرها فكثيرا يوجد في المنصرف فلذا لم يجعلوه سببا
قوله لم يقنع الى بيان نكتة اشتراط سببين قوله خصائص الفعل اه لتحققها
في الاسم كثيرا فيكون المشاركة في الفرعية مشاركة في عرض عام فلا يكون تلك
الشركة مشابهة قوية اذ المشابهة القوية هي الشركة في الخواص ولما كانت
الفرعية غير ظاهرة في الفعل كانت المشابهة بها غير ظاهرة ايضا فلذا قال المحشي
ولا قوية وانما قلنا ان الفرعية غير ظاهرة في الفعل لاحتياجهم الى التكلف في
اثباتها بان الفعل محتاج الى الاسم في المصدر والمصدر والفعل من الفاعل و
في الاشتقاق لكون المصدر اصلا فيه ولا يخفى ما فيه من التكلف لان ما صدر
عنه في الواقع هو مدلول الاسم لا لفظه وفي اقامته مقامه تكلف والظاهر اصالة
المصدر في الاشتقاق يعارضه فرعيته في العمل فجعله اصلا من كل وجه ايضا تكلف

قوله خفي آه لان المتبادر هو فرعية الموقوف عليه وكثير من الاسباب لا يتوقف
فيه على ما هو فرع له كما مر قوله فلم تكيف ذكره لطريق الطبعية والتفريع وفيما سبق
لطريق المدعى فلا يلزم التكرار والغرض الاعادة تتصل الاستثناء والا فلا حاجة
اليه قوله اعلم آه انما قدم ذلك ليكالا يرد ان غير المنصرف والمبنيات واسماء الافعال
متساوية في المشابهة بالفعل فاي وجه في ثبوت منع الصرف في غير المنصرف
دون العمل والبناء وفي ثبوتهما في الاخيرين دون منع الصرف وحاصل الجواب
ان اصل الاسم الاعراب لاعتوار المعاني عليه واصل الفعل العمل والبناء لعدم
اعتوار المعاني عليه وتعلقه بكل من صدر منه او وقع عليه وغيرهما فاذا شابه الاسم
مشابهة تامة الفعل يبني ويعمل كما في اسماء الافعال واذا شابه الفعل مشابهة
متوسطة يعمل ولم يبني واذا شابه به مشابهة ناقصة لم يبني الا انه يمنع من الصرف
قوله لضعف آه انما قدم ذلك ليكالا يرد انه لم يعط العمل ولم يبن ولم يعكس و
حاصل الجواب ان مشابهة اسم الفاعل بالفعل وان كانت موثرة في ثبوت
ما هو اصل الفعل اعني العمل الا انها لا توثر في البناء لضعف الفعل فيه فلذا يزل
عنه مشابهة الاسم قوله ثم يتبعه اه فيه اشارة الى الخلاف بينهم بان مذهب البعض
ان الممنوع من غير المنصرف بالذات هو التنوين والكسرة انما يحذف بتبعية للتبعية
على ان حذف التنوين لمنع الصرف لا لعلة اخرى كالوقف وغيره والدليل
على هذا المذهب اعادة الكسرة في صورة ضرورة اعادة التنوين بدون ضرورة
اعادتها فلو كانت الكسرة ممنوعة بالذات لم تعد بدون ضرورة الى اعادتها
ومذهب الآخرين ان منعهما منه بالذات لان علة المنع هو الاختصاص
بالاسم وهو في كل منهما متحقق فجعل احدهما تبعا للآخر تكلف قوله اشارة الى
ذلك اي الى ان نزعهما معا اذ لو قدم التنوين لذهب الذهن الى ان

التقدير لاصالته فى الممنوعية واذا قدم الكسرة لم يذهب الذين الى اصالتها
لكونه مخالفا عن الاجماع لعدم القائل بالفصل ولا الى اصالة التنوين اذ لو
كان كذلك لعدم تعين اصالتهما لعدم الثالث **قوله** ثم الشيخ الرضى دليل للمذهب
الثانى **قوله** فحذف آه انما قر ذلك لئلا يرد ان النص على منع التنوين كما حصل
بمنع الكسرة فكذا يحصل بمنع الضمة ايضا فاى وجه فى تعين منع الكسرة وانما قر صورة
الكسرة لبقاء معناه اعنى الدال على الاضافة فى غير المفرد **قوله** وقر المص دليل
ثالث للمذهب الثانى وحاصله ان حذف الكسرة لئلا يلزم وجود احد المتلازمين
بدون وجود الآخر وعلى طور الرضى حذف الكسرة للتنصيص على ان حذف التنوين
لمنع الصرف لا لغيره وان **قلت** التنصيص يحصل بلحاظ العلتين **قلت**
المقصود التنصيص من اول الوهلة بدون لحاظ شئ فلذا قر فيما سبق فى اول الامر
**قوله** ولما غلب آه لما اثبت اسم الفرعية فى اللفظ وتركها باعتبار المعنى اثبتها المحشى
بان المذكر راجح من المؤنث فى الرتبة فكان المؤنث فرعا له المرجوح للراجح وكذا
فرعية المعدول للمعدول عنه والى هذا اشار المحشى فيما سبق بقوله لان الاصل
وه بقوله وغلب المذكر واما فرعية الوصف للموصوف ففرعية الموقوف للموقوف عليه
والى هذا اشار المحشى بقوله للتوقف **قوله** لا ذلك آه فما هو مذكر ليس يطرء عليه التاء
والا يلزم اجتماع النقيضين من اجتماع المجرد مع المتلبس **قوله** ومعناه آه تأييد
للاشتراك يعنى ان معنى قائم مطلقا اسناده لا اسناده مردد فعلم انه مشترك
والجواب ان الفرق بين المجرد والمطلق انما هو فى اللحاظ لا فى اللفظ بل لفظهما
واحدة وتاء التانيث انما يطرء على اللفظ فما يطرء على لفظ احدهما يطرء على لفظ
الآخر فالقول بان التاء ليست بطارية على المجرد غير صحيح **وما قال الفاضل**
ان هذا الفرق تدقيق فلسفى مجيبا عن هذه الشبهة **فقول** بما ذكرناه ثم طرحا ان

التانيث على المذكر انما هو باعتبار الغلبة لا دائما لجواز ان يكون اسما مؤنثا لم يكن له
مذكر كزينب مثلا فلا اطراد الا ان المحشي لم يذكر قيد الغلبة اكتفاء بما ذكره في
اطراد التعريف على التنكير قوله يعني اه انما قال ذلك لئلا يرد انه لم لا يجوز ان
يكون الاسم معرفة ابتداء فلا اطراد فلا فرعية وحاصل الجواب ان الفرعية
انما هي بالنسبة الى غالب الافراد قوله اما بوضع جديد كما في الاعلام التي تكون
اسماء جنس قبل الوضع العلمي قوله او باداة كما في المعرف باللام او الاضافة قوله
ولما كان اه ولما اثبت الشارح الفرعية باعتبار اللفظ وتركها باعتبار المعنى بينها المحشي
قوله مجهولا لنا اه بناء على ثبوت مرتبة العقل الهيولاني لنا فكل علم لنا مسبوق
بالعلم وعدم العلم جهل فكل علم مجهول لنا قبل العلم فيكون طاريا على الجهل فبهذا
الاعتبار يكون التعريف الذي هو العلم فرعا للتنكير الذي هو الجهل بالتعيين قوله
منهم اه يعني في تاثير الالف والنون في منع الصرف خلاف فذهب بعضهم الى
ان تاثيرهما لاجل الزيادة وكون المزيد فرع المزيد عليه والى هذا اشار الشارح بقوله
وبقوله ذهب الآخرون الى ان تاثيرهما لاجل مشابهتهما بالفي التانيث اعني الهمزة
المنقلبة عن الف التانيث والالف الزائدة قبلها فالمراد بالممدودة الهمزة
المنقلبة وبالمقصورة الالف الزائدة ولما ترك الشارح هذا المذهب لخفاء الفرعية
على طورهم اذ فرعية المشبه للمشبه به غير ظاهر ذكره المحشي واثبت الفرعية بان المشبه به
اصل للمشبه في وجه التشبيه فثبت الفرعية والى هذا اشار بقوله ولا يخفى اه ويؤيد
المذهب الاول اشتراط الزيادة والمذهب الثاني اشتراط امتناع دخول
التاء قوله في انتفاء قوله والثانية حرف بيان لوجه تشبيهها بالفي التانيث قوله
حرف العلة اه فالهمزة والنون لكونهما من حروف الزوائد يقبلان الحذف
والاعلال كحروف العلة قوله يفيد اه اعتراض على الشارح بان الدليل لا يثبت

لانہ اثبات الفرعیۃ فی کلا القسمین والدلیل انما یفید اثباتہا فی القسم الذی یکون علی وزن یختص بالفعل والجواب ان الاختصاص اعم من ان یکون حقیقۃ او حکما ففی القسم الثانی وان لم یوجد الاختصاص بالفعل حقیقۃ لکن یوجد حکما لوجود خواص الفعل فی ہذا الوزن اعنی الزیادۃ المختصۃ فکان ہذا الوزن ایضا مختصا بہ قولہ ولا یجوز عکسہ انما قید ذلک لیلا یتوہم انما کما یجوز صرف غیر المنصرف للضرورۃ فکذا یجوز العکس ایضا للضرورۃ قولہ قصر الممدودۃ اہ بناءا علی ان المقصور اصل الممدود کما مر قولہ فی الشولان الضرورۃ انما یتحقق فیہ لرعایۃ وزنہ لا فی غیرہ فلذا قید بہ قولہ بشرط العلمیۃ لقوتہا لکونہا سببا فی نفسہا وشرطا لکثیر من الاسباب فکانہا عندہم قائمۃ مقام السببین خصوصا عند تاییدہا بالضرورۃ وبالجملۃ ان المؤثر ہی العلمیۃ مع الضرورۃ لا العلمیۃ فقط والا لکان الاسم غیر منصرف بالعلمیۃ فی غیر الضرورۃ والامر لیس کذلک فما قال من ان منع الصرف لفوت العلمیۃ فقط وہن قولہ لوجوب الصرف فی الضرورۃ یعنی انما لم یاخذ الامکان الخاص بمعنی سلب الضرورۃ عن الوجود والعدم لعدم صحۃ التعلیل لوجوب للضرورۃ علی ہذا التقدیر لثبوت الضرورۃ وجود الصرف فی صورۃ الضرورۃ و کذا لم یاخذ الامکان العام المقید بجانب العدم بمعنی سلب ضرورۃ الوجود لعدم صحۃ التعلیل علی ہذا التقدیر ایضا بل اخذ الامکان العام المقید بجانب الوجود بمعنی سلب الضرورۃ العدم سواء کان الوجود ضروریا کما فی ضرورۃ الضرورۃ او لا کما فی صورۃ التناسب ولما کان ضرورۃ الوجود وجوبا عبر المحشی عنہا فی قولہ لوجوب الصرف ولما کان ضرورۃ العدم امتناعا عبر المحشی عن سلبہا بسلب الامتناع بقولہ لا یمتنع قولہ فانا اہ انما قید ذلک لیلا یرد انہ لما کان غیر المنصرف فی حکم المنصرف فلم عبر عنہ بالمنصرف وحاصل الجواب انما

لا يترتب عليه اثره فهو في حكم العدم فيكون غير المنصرف لعدم ترتب الآثار
عليه كالمنصرف فلذا عبر به عنه **قوله** وبهذا التوجيه يعني بجعل اسم التصرف بمعنى
جعله في حكم المنصرف وكذا بجعل الصرف بمعنى اللغوي وارجاع الضمير الى الحكم اندفع
ما من عدم بالغية تعريف غير المنصرف بدخول ما صرفه للضرورة لانه غير منصرف
على هذين التوجيهين فلذا اخير في صدق التعريف عليه **قوله** والقول اه رد
على من توقف في دفع عدم بالغية عدم التعريف بان اطلاق المنصرف ه بناء على مذهب
القدماء لا على مذهب المص وجه الرد ان الحكم فرع التعريف فالاقتصار فيه على خلاف
طور التعريف مخل بالافهام الذي لتصنيف العلوم **قوله** كمغفرة يعني في الوزن
لا في المعنى **قوله** وبينه جار واو ياء ويا ئيا **قوله** ما الذي اه يعني كلمة ما استفهامية
وذا بمعنى الذي فيكون المجموع بمعنى ما الذي او يكون المجموع بمعنى اي شئ وليس
لذا معنى بالاستقلال فيكون المعنى اي شئ واما كون ذا زائدة بالكلية كما
وقع عن الفاضل فمخالف عما وقع من الش في بحث المبنيات **قوله** وقع بيان
المتعلق الجار والمجرور في ان لا يتيم فيه اشارة الى ان لا يتيم في محل النصب
بنزع الخافض **قوله** انواع الغالية اه فيه اشارة الى ان صيغة منتهى الجموع
لتكثير الانواع لا لتكثير الافراد فيثبت المبالغة باتم وجه **وحاصل** المعنى اي
شئ وقع على من شم تربة احمد واستغناه من شم الغالية في زمان طويل **وما**
**قال** الفاضل في بيان حاصل المعنى انه لا حرج على من شم تربة احمد ان يترك
شم الغواليا فمخل بالمبالغة لتوهم المساواة بين شم التربة وشم الغواليا **قوله**
وجه يكون الجملة استينافية غير مرتبطة بما قبلها مسوقة لبيان حال الشعان
واما كون الاستينافية جوابا عن سوال كما وقع من الفاضل حيث قال انها
جواب لسوال نشا من الجملة السابقة اي لم اعد ذكر نعمان فمخصوص بالاصطلاح

النجاة بل ببعضهم **قوله** وانما لم يمثل اه انما قه ذلك لئلا يرد انه لم ذكر المصـ
مثال الصرف للتناسب ولم يذكر مثاله للضرورة **وحاصل الجواب** ان الصرف
للضرورة ظه فلهذا لم يذكر مثاله **قوله** فالمراد اه انما قه ذلك لئلا يرد وان الجواب
لا يدفع السؤال لان نقض المعترض عدم شمول الضرورة في كلام المصـ للاحتراز
عن الزحاف والمجيب انما يثبت شمول الضرورة عند الشعراء لا شمولها في كلام المصـ و
**حاصل** الجواب ان المراد بالضرورة في كلام المصـ ما هو ضرورة عند الشعراء فشمولها
في كلامهم شمولها في كلامه ايض **قوله** وغيرها كتجنس الخطي والتقابل **قوله** عند من
آه واما عند من يثبت مرائي فلا تغير لرعاية المناسبة بل هو مناسب في نفسه
**قوله** ثم قد يسير والاصل يسري من سرى السرى بمعنى يمضي حذف الياء واكتفى
بالكسرة لتناسب الفجر **قوله** دبال برسجي مع انه الف منقلبة عن الواو فكان المقتضى
عدم الامالة الا انه يمين لموافقة قلى وامالة قياسي لكون الف منقلبة عن الياء **قوله**
قد يصرف آه انما قه ذلك لئلا يتوهم عدم صرف غير المنصرف لتناسب المنصرف
الذي لم يليه **قوله** فانها آه انما قه ذلك لئلا يرد وان رعاية التناسب انما يكون
في القوافي واخر الآي ليست بقوافي فكيف يصح صرف قوارير للتناسب **قوله**
واما اذا قرئ انما قه ذلك لئلا يرد وان انصراف قواريرا كما يثبت على قرءة التنوين
فكذا يثبت على قرءة الالف بان يكون بدلا من التنوين فلا وجه لتخصيص الصرف
بقرءة التنوين **قوله** لاطلاق اى انفتاح الضم لمد الصوت **قوله** اعلم اه انما قه
ذلك لئلا يرد وان صرف غير المنصرف قبيح فكيف يوجد في كلام الباري
وحاصل الجواب ان كثيرا ما يكون الشئ قبيحا في نفسه وحسنا بانضمام امر وكذا
**قوله** وكذا ابو يذاه يعني ان المتعارف فيه هو باب فعلال لا باب افعال و
في الاعادة المتعارف هو باب افعال فلهذا اورد فيهما باب افعال للتوفق

قوله بالكسر افصح اه بناء على ان بقاء المنادى المرخم على ما كان قبل الترخيم
افصح من جعله منادى برأسه قوله التناسب يعني بين راء حار وواو راء حارف كون
كل منهما مضموما قوله والا لكان الانسب اه فيه اشارة الى ان مقام الشرح دفع
ما يرد من ان مثال غير المنصرف انما يتم بذكر سلاسل فلا حاجة الى ذكر اغلال
قوله اللائق اه اعتراض على المص بان المناسب تقديم بيان ما يقوم مقام
العلتين لكونه متمما للتعريف الذي هو مقدم مع متماته على الحكم وللمؤخر ان
يقول بان تقديم الحكم لزيادة الاهتمام وايضا لئلا يقع الفصل بين تفصيل
ما يقوم مقامهما وبين تفصيل العلل لان التفصيلات كالمجانسات فلا يقع
بين الحكم الذي هو اجنبي بالنسبة اليها قوله الى ان ينتهي اه انما قال ذلك لئلا يرد
ان المتبادر من صيغة منتهى الجموع صيغة لا تجمع اصلا مع ان الامر ليس
كذلك لجواز ان تجمع تلك الصيغة جمع سلامة وحاصل الجواب ان اطلاق
منتهى الجموع انما هو باعتبار انها جمع التكسير قوله اعلم اه بيان لاختلاف النحاة
في سبب قوة الجمع قوله نهاية جمع التكسير فيسلم عن التغير فيقوى وما قال
الفاضل في تفصيله فان الشيء اذا بلغ نهايته وكماله قوي غاية القوة فيه مع
جواز الجمعية جمع السلامة فلا يثبت انتهاء الجمعية حتى يثبت قوته قوله تكرار
الجمعية فاقامته مقام السببين لتحققها فيه لان التكرار يوجب القوة كما وقع
من الفاضل لان التكرار انما يفيد التاكيد وفرق بين التاكيد وبين القوة
اذ مدار الاول على دفع الاحتمالات سواء كان الشيء قويا في نفسه اولا
ومدار الثاني على كون الشيء قويا في نفسه قوله حقيقة كاكالب اذا جمع او حكما
كما جمع مصابيح قوله لا نظير له فيكون قويا في الجمعية لعدم المناسبة بالآحاد
قوله واما نحو ثماني دفع لما يرد من ان هذا الوزن موجود في بعض الاحاد فلا

يصح قولهم لا نظير له في الآحاد وحاصل الجواب ان ثماني وامثاله من
الآحاد من نحو رباعي وخماسي من الاعداد التي يكون بعد الالف حرفان
شاذ بمنزلة العدم فلا يثبت النظير في الجمعية قوله نحو التراخي من المصادر
المفتوحة من باب التفاعل قوله ضم ما قبل اليا رعاية الباب ثم كسر لرعاية
اليا وما من وزن في منتهى الجموع يكون فيه ما قبل الآخر مضموما فلا يكون
المذكور من اوزانها فلا نقض به ايضا قوله نحو هوازن وهو شرحبيل وهو
اسم لكلب ومقاقرط من اليمين قوله فمنقول لكونه في الاصل جمع حوض وكذا
حال امثاله فلا يرد وجود الوزن فيها قوله والا نحو يماني وهو اسم منسوب يكون
بعد الالف فيه حرفان قوله عوض اي في يماني فقط لعدم الالف في المنسوب
اليه لئلا يلزم حذف احد اليائين بلا عوض قوله لم يعتد به فلا يرد النقض بوجود
وزن الجمع في المذكورات لانه عرض غير معتبر قوله ويا النسبة وكذا البدل
عنها لكون البدل في حكم المبدل عنه فلا يرد ان العرضية كما يثبت في اليا
فكذا يثبت في الالف فينبغي ان يذكرها قوله يعني تهامة آه وانما لم يجعل منسوبا
اليها اذ ح لا يكون الالف بدلا عن اليا فيلزم حذف احد اليائين بلا بدل
الا اذا تكلف وحذف الف المنسوب اليه وجعل الف المنسوب عوضا عن احد
اليائين كما في شامي قوله قال الجوهري يعني يجوز ان يكون التهامي منسوبة
الى التهامة ثم حذف الف المنسوب اليه وجعل الالف في المنسوب عوضا عن احد
اليائين وحذف التا ايضا كما هو القياس فعلى كل تقدير يكون وزن
تهامي عرضيا فلا ضرر في وجود وزن الجمع فيه ايضا قوله وانما آه انما قد
ذلك لئلا يرد انه لو كان الوزن الحاصل بيا النسبة غير معتبر فينبغي ان لا يكون
عواري غير منصرف لصيغة منتهى الجموع لكون وزنه حاصلا بيا النسبة وحاصل

الجواب ان یاء النسبة لما کانت معتبرة فی واحده وہی الجمع علی اعتبارہا
فیہ صارت اصلیة **قوله** وقیل فی دفع الایراد باشال ثمانی **قوله** ولا یخفی بعدہ
لان معنے ثمانی یاءہ ثمانیة لا انہ ثمن فلا یصح الاضافة الیہ و**قال الفاضل** فی
وجہ البعد ان ثمانی لو کان منسوبا الی الثمن لکان رباعیا منسوبا الی الربع ولا
معنے لنسبة الرباعی الی الربع وفیہ ان حال الرباعی کحال الثمانی فتسلیم المعنے فی
احدہما دون الآخر تکلف **قوله** لیس الا یعنے لیس الاموردا ویراد مثل ہذا
الترکیب فی مقام التاکید **قوله** فاذا یعنے علی طور ہذا القول یلزم التکلف وہو اعتبار
المغائرة بین اللفظین لئلا یلزم حذف احد الیائین بلا عوض فالف ثمانی عوض عن
الیاء المحذوفة والف ثمانیة لیس بعوض وکذا بین الیائین لان یاء ثمانی للنسبة
وثمانیة لیس کذلک **قوله** فما اسرائیل آہ یعنے انہ عجمی وقد قلنا لعدم الوزن فی الاسماء
العربیة فلا ورود بہ ایضا **قوله** شاذ یعنے ان سلمنا انہ عربی فقلنا انہ شاذ لا شائع
فلا عبرة لہ وان سلمنا انہ شائع فقلنا انہ جمع لا مفرد فلا نقض بہ ایضا فالجواب الاول
جواب بمنع کونہ عربیا والثانی بتسلیمہ وبمنع کونہ شائعا والثالث بتسلیم کونہ وبمنع کونہ مفردا
**قوله** واما نحو اکلب آہ انما قال ذلک لئلا یرد لما کان قوة منتہی الجموع لعدم النظیر لہ فی
الاحاد فینبغی ان یکون نحو اکلب واجمال ایضا قویا بان یقوم مقام السببین لعدم النظیر
لہما ایضا فی الاحاد **قوله** بدلیل تصغیرہ یعنی تصغیرہ جمع القلة بدون ردہ الی شیء
کما یصغر الاحاد کذلک بخلاف جمع الکثرة فانہ یرد حین التصغیر الی القلة او الی
المفرد **قوله** لا یصح الاعتذار آہ رد علی من اجاب عن السوال بانہ ان العدم القوة
فیہما لتحقق النظیر لہما فی الاحاد مثل افرج ووجہ الرد انہ منقول عن الجمع لکونہ
فی الاصل جمع فلا یثبت بہ الفتور فی جمعیتہا کما لا یثبت بکون مدائن علی
وزن مساجد فتور فی جمعیتہ مساجد لانہ وان کان مفردا فی الحال لکونہ علما للبلدة

الالم

الا انه منقول عن الجمع لكونه في الاصل جمع مدين والى هذا اشار بقوله لكونه اه قوله ولا
بآجر يعني ولا يصح الاعتذار بآجر فهو عطف على مجيء افعل باعادة الجار ورد ايضا على من
اجاب بانعدام القوة لثبوت النظير نحو آجر وآنك ووجه الرد انهما وان كانا مفردين
الا انهما عجميان والعفو انما يثبت بمجيء الوزن في الآحاد العربية قوله فاعلا فلا يكون
نظيرا الا كلب واجبال قوله ولا باشتداه هذا ايضا رد على من اجاب باثبات العفو
لكونه نظيرا مفردا لها ووجه الرد انا لا نسلم انه مفرد بل هو جمع شدة فلا يثبت به العفو
فان قلت ان جمع فعل بكسر الفاء وسكون العين اذا كان غير معتل العين
انما يكون على افعال جمع قلة وفعول جمع كثرة لا على افعل كما على اجبال وحمل
فلا يصح جمع شدة على افعال قلنا انه جمع على غير القياس قوله بدليل الخ الا ان
تانيث الفعل انما يكون اذا كان الفاعل مؤنثا او جمعا فاذا انتفى التانيث في
الاول تعين الجمعية قوله واراد واراه انما قيد ذلك لئلا يرد ان جمع الجمع انما يكون
لكثير الافراد للانواع المختلفة فينبغي ان لا يطلق الا على افراد كثيرة من نوع
واحد ثم مقصد الشارح من هذه الحاشية اثبات تكرار الجمعية قوله بالقسم السابقة يعني
ما فيه تكرار الجمعية حقيقة ولما كان مدار الالحاق على المناسبة بينهما بقوله لكونه شابها
وقد اشار بقوله كالجموع الموافقة لها في عدد الحروف والحركات والسكنات فمن
لفظ الجموع يفهم الوجه الاول ومن باقي العبارات يفهم الوجه الثاني وانما
لم يقل اشبه في الوزن مع انه اخصر لان المفهوم المتبادر منه الوزن الصرفي مع ان مساجد
ليس بموافق الوزن الصرفي لانه وزن مفاعيل وهذا كالبا فاعل فيخرج
مساجد عن القسمين ولما ذكر الموافقة في عدد الحروف دخل فيما يكرر فيه
الجمعية حكما قوله الهمزة في الممدودة انما قيد بذلك لئلا يرد ان علامة التانيث
الالف او التاء لا الهمزة فكذا فلا يصح تفسير الشارح الفا التانيث بالمقصورة والممدودة

لان الممدودة ليست الا همزة بل ينبغي ان يقتصر بالالف في المقصورة وبالالف في الممدودة
وهي ما قبل الهمزة وحاصل الجواب ان علامة التانيث في الممدودة الهمزة وان
قلت ان الهمزة لا تكون علامة للتانيث قلنا انها منقلبة عن الالف التي هي
للتانيث قوله دون الالف لانها زائدة لمد الصوت فلذا لم يقتصر بالالف في المقصورة
وبالالف في الممدودة قوله ولما لم يفارق آه انما قال ذلك لئلا يرد انه لما لم يكن الالف
للتانيث فلا يصح نسبته الى الممدودة في قولهم الممدودة للتانيث لانها مجموع الالف والهمزة
لا الهمزة وحدها قوله اي لبنائها آه انما قال ذلك لئلا يرد ان التاء اللازمة في الاسماء
اللتي بنيت تانيثها على تاء لفظي فكيف يصح نفي اللزوم وحاصل الجواب ان نفي اللزوم
بالنسبة الى ذات الكلمة لا بالنسبة الى ما هو ماخوذ بعارض التانيث قوله ولكن
الفتن آه انما قال ذلك لئلا يرد ان تاء التانيث قد يكون لازمة لذات الكلمة
بان لا توجد بدونها كمجاذة مثلا فلا يصح نفي اللزوم وحاصله الجواب ان المراد
هو نفي اللزوم الكلي الثابت في جميع المواد فلا يضر اثباته في مادة خاصة قوله
تفسير العدل آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر من الفاء ان تكون جزائية
لشيوع استعمالها فيها والجزاء يقتضي سبقية شرط ولا شرط ههنا قوله اي لعيان آه
انما قال ذلك لئلا يرد ان كثيرا من الاخوات لا يفسر فيما بعد فكيف يصح الفاء التفسير
الاخوات وحاصل الجواب ان المراد بتفسير العدل مع اخواته اعم من التفسير بتفسير
المفهوم وبتفسير شرط في التاثير ففي بعض الاسباب تحقق الاول فقط كالعدل
مثلا وفي بعضها تحقق الثاني فقط كالوصف مثلا واما ما تحقق فيه كلا الامرين
فليس متحقق في كلام المص فكلمة او في قوله او شرط تاثيره للانفصال الحقيقي
لا الانفصال الاتفاقي لمانعة الخلو كما وقع من الفاضل لعدم تحقق الجمع قوله وهي
في اللغة يعني ان العدل في اللغة الصرف مطلقا سواء كان صرفه اسم او غيره

العدل

يقال معدول اذا صرف عن اصله وكذا اسم معدول اذا صرف عن ابنية
فتذكر قوله اسم معدول تمثيل بجزئي وليس المراد ان العدل في اللغة صرف
الاسم فما قال الفاضل في الاعتراض عليه بان العدل في اللغة هو الصرف مطلقا
واما صرف الاسم فمعنى اصطلاحي والمفهوم من كلام المحشي هو هذا فالصواب اسقاط لفظ
في اللغة اعتراض على ما يفهم من كلام المحشي لا عليه **قوله** فصح تفسيره انما
قيد ذلك لئلا يرد ان تفسير العدل بالخروج تفسير المتعدي بالمصدر اللازم
وهو لا يصح لمكان التباين بينهما **وحاصل** الجواب ان المراد بالخروج هو الخروج
الحاصل بالاخراج اعني المخرجية فيكون متعديا مجهولا كالعدل والى هذا اشار
البعض بقوله كون الاسم مخرجا **قوله** وان كان المتبادر لشيوع استعمال الخروج في
الخروج بنفسه هو دليل التبادر وفيه **دفع** ما يتوهم من ان المتبادر الخروج
بنفسه فكيف يصح ارادة الخروج الحاصل بالاخراج **وحاصل** الدفع ان تبادر
فرد لا ينافي ارادة فرد غير متبادر من الاعم **قوله** وانما لم يفسره انما قيد ذلك لئلا
يرد انه لما كان المراد الخروج الحاصل بالاخراج فلم لم يقل المص الاخراج
في تفسير العدل من اول الامر **وحاصل** الجواب ان العدول من الاخراج
لاجل انه صفة للمتكلم لا للاسم والسبب ما يكون صفة الاسم بخلاف الخروج فانه
صفته **وان قلت** ان الاخراج دال على الخروج لكونه لازما له فكيف يصح
قوله انه لا يدل على ما هو سبب للمنع **قلنا** ان دلالة الاخراج على الخروج دلالة التبعية
بالتبعية لكونه لازما له فلا يعتبر واذا عرفت ما ذكرنا علمت ان معنى قوله الا ضمنا الا تبعا
معنى العدولية المخروجية **قوله** اي خروج مادته آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان
المراد بالصيغة ان كان الصيغة الصرفية اعني مجموع المادة والصورة فيلزم خروج
الكل عن الكل وهو لا يتصور وان كان المراد بها الهيئة كما هو اصطلاح عام

فيلزم خروج الكل عن الجزء وهو ايضا لا يتصور الا ان يحتمل حمله على الشق الثاني للتفسير كما مر الصورة التي هي الهيئة فيما سياتي وحاصل الجواب ان المراد بالصيغة الهيئة وبخروج الاسم خروج مادته اما على حذف المضاف او بالتجوز بذكر الكل وارادة الجزء فيكون التقدير خروج مادته عن هيئته فلا يلزم المحذور قوله اراد بها انما ذكرها لئلا يرد ان التعريف غير جامع لخروج سحر المعدول عن السحر عنه لانه يخرج عن صورة السحر لان الام كلمة برأسها لا دخل لها في الصورة فيكون الصورة الاصلية باقية بحالها وحاصل الجواب ان المراد بالصورة اعم من الحقيقية والحكمية واللام وان لم يكن لها دخل في الصورة الحقيقية الا ان لها دخل في الصورة الحكمية لكونها جزءا منا قوله بمن او الاضافة لان ليس لها دخل في الصورة الحقيقية وهو ظ ولا في الصورة الحكمية لعدم كونها بمنزلة الجزء لجواز الفصل بين اسم التفضيل وبين من وكذا بين المضاف والمضاف اليه بالظرف ونحوه في الشعر قوله ولهذا يعترى اي ولاجل ورود الاعتراض على تقدير التاويل المذكور يعتبر الخ قوله وفيه الخ يعني انه على هذا التفسير لا يكون التعريف مانعا لدخول الاجنبي فيه قوله على تفسير المص يعني ما مر من تعميم الصورة من الحقيقية والحكمية جواب المص والثاني هو التاويل الصيغة بما هو حق اللفظ جواب بعض الشارحين فعلى طور المص لا يكون التعريف جامعا لخروج سحر عنه كما مر وعلى طور بعض الشارحين لا يكون التعريف مانعا لدخول الاجنبي فيه فعلى كل تقدير يكون التعريف مختلا قوله ويمكن الخ جواب على طور بعض الشارحين بمنع دخول الاجنبي في التعريف وان قلت تحقق الخروج عما هو حقه فكيف يمنع الدخول قلت لا نم تحقق الخروج لان مرادنا بالخروج ان يجعل المخرج منه متروكا بالكلية وههنا ليس كذلك لان الفاظ المقدرة في حكم الملفوظة فلذا العمل الجر في محله والنصب لا نم ان حق

الظرف ذكر الفاء للبين بل حقه احد الامرين اما ذكر الفاء وجره او تقديره ونصبه
فلا يلزم الخروج عما هو حق الاسم **قوله** قيل آه القائل السيد السند في حواشي الرضي
وحاصله ان الماخوذ في تعريف العدل الخروج والمتبادر منه الخروج بنفسه
والمغائرات القياسية مخرجة باخراج المتكلم لا خارجة بنفسه ورد عليه المحشي
بان المعدولات ايضا مخرجة باخراج المتكلم لا خارجة بنفسه فلا يصدق التعريف
على شئ من افراد المعرف و اجاب الفاضل من جانب السيد بان المراد بالخروج
في التعريف اخراج المتكلم بلا علة وهو متحقق في المعدولات دون المغائرات القياسية
فاندفع الخلل **اقول** ان ما له راجع الى خروج غير قياسي فحينئذ يكون المخرج للمغائرات
القياسية هو كون الخروج غير قياسي لا نفس الخروج ومطلوب السيد هو هذا فتوجيه
الفاضل لكلامه توجيه بما لا يرضى به قائله **قوله** كالمجموع كاقوس وانيب لان القياس
في جمع الفعل من الاجوف ان يكون على افعال فيكون الجمع على افعل شاذا
مخالفا للقياس **قوله** والمصغرات كعريس في تصغير عرس بالكسر امرأة
الرجل لان القياس في المؤنث المعنوي ان يظهر التاء في تصغيره فلما لم
تظهر في عريس كان شاذا **قوله** والمنسوبات كسليقي في المنسوب الى سليقة
بمعنى طبيعة معرفته من غير تعلم لان القياس في المنسوب الى فعيلة غير مضاعف
حذف الياء فلما لم يحذف كان شاذا **قوله** واما القلب آه انما قيد ذلك
لئلا يرد اذ لا مدخل يعني ان التقديم امر اعتباري غير موجود فلا يكون
اختلافا في الوزن **قوله** واما نحو فخذ وعنق آه انما قيد ذلك لئلا يرد ان
التعريف غير مانع لدخول فخذ بفتح الفاء وسكون العين فيه لكونه معدولا
من الفخذ بفتح الفاء وكسر العين وكذا عنق بضم الفاء وسكون العين لكونه
معدولا من العنق بضم الفاء وفتح العين مع انهما ليسا بمعدولين عندهم

وحاصل الجواب ان المراد بالخروج ان يكون المخرج منه متروكا بالكلية وهو ليس
كذلك ولما ورد عليه ان الحذف للتقييد مخل بالتفاهم فكيف يرتكب في التعريفات
اجاب بان الاخلال انما يكون اذا لم يكن المراد متبادرا وهو ليس كذلك لان
الخروج المطلق متبادر منه الفرد الكامل وهو ما ذكرنا والى هذا اشار بقوله واللفظ
قوله ولا يخفى اه اشارة الى جواب آخر بانهما خارجان بما يخرج به المغايرة القياسية
لكون التغير بهما مبنيا على قاعدة صرفية وهي ان نحو فخذ يجوز فخذ وفخذ ونحو عنق يجوز
فيه عنقا وان سلمنا ان تغيرهما غير قياسي بمعنى انه ليس بعلة مقتضية بل بمجرد
التخفيف فقلنا انهما خارجان بما ذكره سابقا وبالجملة الجواب الاول منع للخروج
والجواب الثاني لكون التغير غير قياسي فالانسب تاخير الجواب الاول لكونه
مبنيا على تسليم تغير غير قياسي والجواب الثاني مبني على منعه والمنع مقدم
على التسليم الا انه قدمه لمناسبته بالجواب عن المقلوب قوله ولهذا اي
ولاجل ان القوس والناب انما يجتمعان ابتداء عليهما الا انهما يجتمعان ابتداء
على اقواس وانياب ثم يغيران الى اقوس وانيب قوله يضافان اه والحاصل
ان الاضافة دليل على انهما مغيران للقوس والناب بلا واسطة قوله كان وجهه
اي وجه الترتيب المستفاد من كلام الش بين الامور الثلثة اعني منع الصرف
مقدم على اعتبار العدل وهو على تقدير الاصل والتمثيل في الكتاب
قوله ولما علموا اه انما قال ذلك لئلا يرد ان منع الصرف لا يستلزم
اعتبار العدل لجواز كفاية سبب واحد فيه وهو متحقق فلم يصح التفريع بقول
الش احتاجوا وحاصل الجواب ان اعتبار العدل متفرع على الامور الثلثة
منع الصرف وعدم صلاحية الغير للاعتبار وعدم كفاية سبب واحد ولما
ذكرهما الش الاولين وترك الثالث بينه المحشي سلمه قوله ثم فتشوا عن حال

الاصل لاقتضار العدل المعدول عنه الا انه لم يذكره لبيانه في الشرح قوله
الاقتضار الا العدل آه انما قال ذلك لئلا يرد على الشارح ان المقتضى للاصل هو العدل
لا منع الصرف لانه تقتضيه سببا اي سبب كان لا خصوص العدل فضلا عما
هو مقتضاه فكيف يصح جعل منع الصرف دليلا على الاصل وحاصل الجواب
ان جعل منع الصرف دليلا انما هو من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب فالدليل
في الواقع على وجود الاصل هو اعتبار العدل وعلى اعتباره هو منع الصرف قوله
اي العدل المنسوب آه فيه اشارة الى ان توصيف العدل بالتحقيقي بمعنى
انه منسوب الى امر متحقق في نفسه فلا يرد ان المتبادر من العدل التحقيقي
هو المحقق في نفسه وما من عدل تحقق في نفسه عند الشارح بل كلها اعتباري
فلا يصح التوصيف قوله اي في الخارج آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر
من المحقق اعم من الخارجي والذهني والمقدر محقق ذهني فلا يصح المقابلة و
حاصل الجواب ان المراد بالمحقق المحقق الخارجي فيصح المقابلة قوله المشهور
آه فيه اشارة الى ان مقصد الشارح من قوله واعلم الرد على المشهور وهو ان انقسام
العدل الى التحقيقي والتقديري باعتبار الاصل كما يثبت في الشرح لا باعتبار
نفسه كما هو المشهور قوله ولعل وجهه آه انما قال ذلك لئلا يرد على المشهور من
ان كل عدل اعتباري لا دليل عليه الا منع الصرف فكيف يصح قولهم ان
عدل بعض الامثلة ثابت بغير منع الصرف وحاصل الجواب ان المثبت
للاصل من حيث هو اصل يثبت للفرع ايضا فلما يثبت الاصل بدليل غير
منع الصرف يثبت فرعه ايضا به واثبات الطرفين مستلزم لاثبات النسبة
فقد يثبت الفرعية بينهما وليس هذا الا اثبات العدل بدليل غير منع
الصرف وانما لم يلتفت الى هذا التكلف الشارح وحصر العدل في دليل منع

الصرف لورود المنع عليهم بان مثبت الاصل مثبت للفرع من حيث الذات
لا من حيث الفرعية فلا يلزم من اثباتهما اثبات الفرعية وايضا ان اعتبار العدل
مقدم على اعتبار الاصل عند النحاة فكيف يكون سببه مثبت العدل فالصواب
ما فعله الش من جعل العدل اعتباريا مطلقا وتقسيم باعتبار الاصل قوله فكيف
آه يعني لما كان عدل بعض الامثلة ثابتا بدليل غير منع الصرف فكيف يصح
الحصر المستفاد من كلام الش فيما سيأتي قوله اراد به آه يعني ان مقصد الش ان اعتبار
العدل مقدم في نظر النحاة على اعتبار الاصل فلا يكون مثبت الاصل مثبت
العدل في نظرهم فلا يكون مثبت في نظرهم الا منع الصرف وبالجملة ان الحصر
بالنسبة الى نظر النحاة ومبني المشهور على تجوز عقلي قوله اولا انما قد ذلك ليلا
يرد ان العدل معتبر في باب قطام مع ان منع الصرف لا يقتضيه لتحقق سببين
آخرين اعني العلمية والتانيث ولا يقتضيه البناء ايض لعدمه عند بني تميم فلا يصح
الحصر بالنسبة الى نظر النحاة ايض وحاصل الجواب ان المنحصر في منع الصرف
او مثله هو العدل بالذات وفي باب قطام ليس العدل بالذات بل بتبع
الاخوات والى هذه اشار بقوله واما ثبوت العدل قوله او ضرورة مثله انما
قد ذلك ليلا يرد ان العدل كما يثبت بدليل منع الصرف فكذا يثبت
بدليل البناء كما في حضار وتمار فلا يصح الحصر في كلام الش ايض وحاصل
الجواب ان عبارته محمولة على حذف المعطوف قوله وصف آه يعني على طور
الش يكون تحقيقا بمعنى اسم المفعول ليصح الحمل ويكون وصفا بحال المتعلق ليصح
التقسيم لان كل عدل مقدر في نفسه محققا انما يكون باعتبار الاصل
الا ان المحشي لم يذكر الاول للاكتفاء بالتاويل الذي ذكره في المشهور قوله
اي خروجا محققا انما قد ذلك ليلا يرد ان الصفة يكون محمولة على الموصوف

وتحقيقا الاحمل على الخروج لمكان التباين بينهما فلا يصح جعله صفة **قوله**
كرجل سوا يعني ان حمل المصدر بمعنى المشتق شائع في كلامهم فلا باس به **قوله**
وكذا معنى آه يعني ان التقدير ايضا يكون بمعنى المقدر ويكون الوصف وصف
بحال المتعلق على طور الشارح وبحال نفسه على طور المشهور **قوله** صفة آه والتقدير
خروجا كخروج ثلث والا يلزم تشبيه النسبة بالظرف وهو لا يجوز له كخروج
ثلث تقدير الخروج بعد الكاف لئلا يلزم حمل الذات على النسبة نظرا الى
المجرور والكاف للتشبيه على عدم الاحضار فقط **قوله** هذا حصره آه
يعني ان الشارح انما ترك طور الرضي مع انه يشتمل على فوائد الاولى بيان فائدة
ذكر ثلث وهو كونه مقسوما عليه لذي اجزائه والثانية بيان اشتماله على
وصفية اعني المقسومية والثالثة بيان وجه اعرابه هو النصب على الحالية فبمادفع
بعد المقوم للاختصار مع ثبوت اصل المدعى على طور الشارح ايضا **وما قال الفاضل**
ان طور الشارح يجري في غير اسماء العدد المعدولة لثبوت التكرار في اثنين
مثلا لانه دال على واحد واحد فينبغي ان يكون معدولا عن واحد واحد لان
الاصل اذا كان المعنى مكررا يكون اللفظ ايضا مكررا بخلاف طور الرضي لانه
لا يجري في غير اسماء العدد المعدولة لان غيرها لا يكون مقسوما عليه **فلا**
**يخفى** ما فيه من ان معنى اثنين هو مجموع الوحدتين لا واحد فقط فلا يتكرر
معناه وهكذا حال البواقي وبالجملة انه لم يفرق بين معنى اثنين وبين
اجزائه **قوله** مكرره يعني وانما كما يقتضيه اسمية الجملة **قلا** يرد ما قاله الفاضل
الاول التخصيص عليه لتفهمه من الاسمية فلا حاجة الى الذكر **قوله** فالاظهر
لان ما يكون ذي اجزاء لا يكون الواسطة بين الجزء الاول والجزء الثاني
يتعلق الحكم بهما بتوسط الواو بينهما لا بتوسط الى بكذا قرر الفاضل وفيه

ان لفظة الی مذکورة فی کلام الشارح بعد ثناء و مثنا و داخلة علی رباع فالقول
بعدم الواسطة لقول والحق عندی فی وجه الاظہریة ان الی سوہم بعدم دخول
رباع لشیوع عدم دخول الغایة فی المغیا فالاظہر ذکر الواو لئلا یتوہم خلاف
المقصود قولہ قال الشیخ الرضی آہ فیہ اشارة الی ان فی کلام الشارح رد علی الرضی
وجہ الرد انہ یحکی ابو حاتم وابن سکیت جاد الی عشار فالقول بان السماع
مفقود لیس بصحیح قولہ عند سیبویہ آہ فیہ اشارة ان الی فی کلام الشارح رد علی
من زعم ان السبب ہو تکرار العدل من صفات اللفظ فاعتبارہ بلحاظ
الاسمیة والوصفیة غیر مقصود قولہ عن صیغة یعنے ثلاثة مع قطع النظر عن التکرار
الی ثلث عن ثلاثة ثلاثة بلحاظ التکرار الی ثلث قولہ اعلم اثبات
لکون الوصفیة اصلیة فی ثلث وعارضیة فی ثلاثة والحاصل ان معنے
ثلاثة الوحدات الثلاثة باعتبار الہیئة بلا اعتبار ذاتہ الوحدات فلا تدل
علی الذات ومعنے ثلاث ذاتہ الوحدات فتدل علی ذات ماخوذة مع الوحدات
فتکون وصفا فعلے ہذا یکون الاتحاد بین المعدول والمعدول عنہ فی مطلق
المعنے وان کان معنے حقیقیا للمعدول ومعنے مجازیا للمعدول عنہ وہذا
القدر یکفی للعدل واما الاتحاد فی المعنے الحقیقے فلیس بضروری وعلیہ ینبنی
اسر کلامہ وان سلمنا ضرورة الاتحاد فی المعنے الحقیقے فقلنا ان معنے ثلاثة بدون
التکرار وان کان نفس الحقیقے والی ہذا اشار المحشے بقولہ ولقائل آہ قولہ
بشہادة الصرف آہ یعلم الاتحاد فی الصرف ببیان صرف اکثر الصیغ فلا
حاجة الی ذکر الکل فلا بأس بترک التصغیر قولہ ای فی معنے آہ انما قال ذلک
لئلا یتوہم ان التاخیر بمعنے التغایر فلا یصح قولہ ثم نقل لانہ حرٌ یکون معنے
آخر اشد تغایرا وہو معنے غیر فلا حاجة الی النقل وحاصل الجواب ان معنی

آخر اشد ادل التغاير في المعنى ومعنى غير اشد التغاير في الذات فاختر فا **قوله** من
المعاني اه فيه اشارة الى ان معنى آخر هو اشد تأخرا في اي معنى كان
من غير اعتبار التعين فلا يتوهم اعتبار تأخر في معنى معين قبل النقل كما
بغير التعين اتحاد الجنس بعد النقل **قوله** ولا يستعمل اه انما قدم ذلك لئلا يتوهم
ان معنى آخر لما كان معنى فيتغير جواز ارادة مخالف بآخر كما يجوز ارادة المغاير
**قوله** انقلب اه يعني ان كلام الشارح قياس على هيئة الشكل الاول بان يقال آخر اسم
تفضيل وكل اسم تفضيل وكل قياسي ان يستعمل باحد الامور الثلثة فآخر
قياسيه ان يستعمل باحد الامور الثلاثة فيرد عليه ان المراد باسم التفضيل ان كان
ما وضع للزيادة سواء استعمل فيه اولا فالكبرى مم لان اسم التفضيل اذا لم يكن
مستعملا في معنى الزيادة لم يقتض المفضل عليه فلا حاجة الى ذكر امور ثلاثة
لتعين المفضل عليه وان كان المراد بالمستعمل في معنى الزيادة فالصغرى
مم لان آخر ليس يستعمل في معنى الزيادة **قوله** قلنا جواب باختيار الشق الاول
وان قلت بالمنع فقلنا ان المراد بالقياس القياس بالنظر الى الوضع ولا
شك ان آخر بحسب اصل الوضع مستعمل على معنى الزيادة وبهذا الاعتبار لا
القياس فيه احد الامور الثلاثة **قوله** لكن عدل اه انما قدم ذلك لئلا يرد
انه لما كان القياس فيه احد الامور الثلاثة **قوله** لكن عدل اه انما قدم ذلك لئلا
يرد انه لما كان القياس في آخر بحسب الوضع احد الامور الثلثة علما
ترکت بحسب الاستعمال **وحاصل** الجواب ان الحاجة الى الامور الثلاثة
انما هو باعتبار الزيادة وهذا الاعتبار انما هو في الوضع لا في الاستعمال فانها ترکت
في الاستعمال **قوله** ولما كان العدل اه فيه اشارة الى ان تقدير المص
الصيغة بالصورة المطلقة من الحقيقة والحكمية غير مفيد في اثبات الجمعية الا ولا

فرض العدول فی اخر عما ہو باللام وہو مخالف من اعتبار العدل بالنظر
الی ما ہو الاصل بحسب الوضع لان الوضع یقتضی احد الامور الثلثة لا واحدا
بعینه بل التعادل انما یثبت بحسب الاستعمال فی التراکیب فثبت ان اخر
معدول عما ہو باحد الامور الثلثة مبهما لا یصدق التعریف علی اخر معدول
عما ہو بالاضافة او بمن فلا بد من تاویل الصیغة بحق الکلمة کما مر فالمقصود
منه ترجیح تاویل بعض الشارحین علی تاویل المصنف قوله ویؤید لزوم المطابقة
انما قد یؤیده ولم یقل بعینه لجواز ان یکون معدولا عن اخر من ولزوم المطابقة
لخروجه عن معنی التفضیلیة فیکون کسائر الصفات قوله لکن یدفعه یعنی ان
الشائع هو التوافق بین المعدول والمعدول عنه وعلی تقدیر آخر معدولا
عما ہو باللام یلزم خلافه لکون المعدول ح نکرة والمعدول عنه معرفة
قوله واجیب اه یعنی یجوز ان یکون المعدول مخالفا للمعدول عنه فی
تعیین المعنی وعدم تعینه کما ہو مخالف عنه فی اللفظ فلا باس ح فی کون
آخر معدولا عما ہو باللام ثم المراد بالعدول فی المعنی التخالف فیه اما باعتبار التعین
وعدمه واما باعتبار التعین فی المعدول عنه بطریق وفی المعدول بطریق
آخر وفی آخر تخالف فی المعنی بالطور الاول وفی سحر بالطور الثانی لان
التعریف فی المعدول عنه انما ہو باللام وفی المعدول بالعلمیة بخلاف
آخر فانه لیس فیه تعریف اصلا لصحة وقوعه صفة نکرة کما فی قوله تعالی فعدة
من ایام آخر فعلم ان التخالف المعنوی فی آخر انما ہو باعتبار التعین وعدمه
قوله علما بان لا ینتقل الذہن ہذا الفرد عند اطلاق ہذا اللفظ الی غیره قوله
واما معنی اه یعنی ان التعین فی سحر لو کان مستفادا من اللام الذی ہو
فی المعدول عنه لکان مبنیا لتضمنه معنی الحرف مع انه معرب فعلم ان فیه

بهم

يقين باعتبار العلمية ففيه عدول عن التعريف اللامي الى التعريف العلمي
وانما قيد سحر بكونه مرادا منه سحرا معينا اذ لو لم يكن كذلك لم يحقق فيه العدل
لا لفظا ولا معنى لعدم ارادة فرد معين **قوله** في المشهور آه انما قال ذلك
لئلا يفوت ثبوت الخلاف فيه من البعض حيث زعموا انه مبنى لتضمنه معنى
حرف التعريف ويرد عليه لا يتصور البناء لخروجه عن الاصل من كل وجه
فلا يصار اليه مهما امكن الا مضار على الاصل فعلى تقدير كونه معربا يكون فتحة
اعرابية لازمة للزوم الظرفية وعلى تقدير كونه مبنيا يكون فتحة بنائية **قوله** كامس حالة
الرفع يعنى ان امس معرب غير منصرف عند بنى تميم ومبنى في باقي الحالين ووجه
الفرق ان حالة الرفع اصل فاعتبروا جهة الاعراب الذى هو ايضا اصل والحالتان
الباقيتان فرع لحالة الرفع فاعتبر فيهما جهة البناء الذى هو ايضا فرع لان في
امس تحقق جهة الاعراب على تقدير اعتبار العلمية وجهة البناء على تقدير تضمنه معنى
حرف التعريف لكن في الحالتين الباقيتين انما بنى على الكسر اذ لو بنى على الفتح
لم يعلم البناء لجواز ان يكون حركة اعرابية لمنع الصرف ولو بنى على الضم لم يعلم ان
الضمة في حالة الرفع اعرابية لجواز ان يكون مبنيا على الضم في الاحوال كلها فلم
يثبت رعاية جهة الاعراب فتعين البناء في الحالتين الباقيتين بالكسر وان الاعراب
في حالة الرفع بالضمة يثبت رعاية كلا الجهتين **قوله** عند بنى تميم آه انما قال ذلك
لان الحجاز يين يقولون ببنائه على الكسر في جميع الاحوال **قوله** عند الجوهري فانه
حكم بان الفصيح اذا اردت به صباح يومك لم تنونه كسحر فيفهم انه معرب غير منصرف ولما
لم ينقل هذا الحكم غيره خصصه المحشي **قوله** والقياس آه يعنى ان القياس الذى سبق
من ان كل جنس اذا اطلق واريد به فرد معين فلا بد من لام العهد يقتضى ان يكون
صباح معدولا من الصباح فيكون كامس في رعاية الجهتين من الاعراب والبناء

فحينئذ يكون صرف صباح ومساء معين في جميع الاحوال مخالف للقياس الا ان
يقال ان اعتبار العدل انما يثبت بعد تفتيش الاعراب والبناء باقتضاء الشئ فيهما ال
وهو لا يقتضي شئ منهما فلا يثبت اعتبار العدل فكيف يكون القياس فيهما حالا ١٢
قوله لكن سيون عنه من البون بمعنى البعد قوله وعدول ظواهره عطف على المطابقة
فيكون التقدير ويبعد عن اللزوم عدول آه لان المستعمل من مفرد مذكر ابدا فيعلم
ان المثنى والجمع والمؤنث معدولة من الواحد المذكر وانما ادرج لفظ الظاهر في المصنفين
اذ لا عدول في المعنى لان ذلك الواحد متحد مع الصيغ الباقية في المعنى هكذا افاد الفاضل
وفيه ان استعمال الواحد المذكر في مقام الباقية مسلم وهو لا يستلزم اتحاد المعنى
والدليل على عدم اتحاد المعنى .. ما قالوا في وجه كون المستعمل من مفرد اذ كرا ابدا
من ان آخر اسم التفضيل في حكم الوسط للحوق من فكره وايراد علامة التثنية
والجمع والتانيث في آخره واما من فهو حرف لا يقبل العلامات فلم يقولوا ان المعنى
المستعمل من بمعنى مفرد مذكر حتى يثبت الاتحاد فهذا الدليل صريح في ان معنى المفرد
المذكر حتى يثبت الاتحاد فهذا الدليل صريح في ان معنى المفرد المذكر غير معنى الصيغ الباقية
وامتناع العلامات لعارض اتصال من قوله ولا يخرج عن بعد اي القول بكون المثنى
والجمع والمعدود مؤنثا معدولا عن الواحد المذكر بعيد لانها مغايرات قياسية
والمعتبر في العدل تغير غير قياسي هكذا قال الفاضل وفيه ايضا ان اشتقاق التثنية
والجمع والمؤنث من الواحد المذكر وان كان قياسيا الا ان اقامتها في مقامها
ليس بقياسي والكلام ههنا في العدل باعتبار الاقامة لا فيها باعتبار اشتقاقها حتى
يثبت البعد قوله وعلى هذا اي على تقدير كون آخر معدولا عن آخر من تحقيق
العدل في جميع تصاريفه الا في صيغة الواحد المذكر اذ لا فرق حينئذ بين
المعدول والمعدول عنه الا باعتبار تقدير من في الاول وذكره في الثاني

وذلك لا يوجب العدل بناء على تقدير المصنف لان من كلمة برأسها لا دخل لها
في الصورة الحقيقية ولا في الصورة الحكمية بخلاف سائر التعاريف فانها معدلته
على التفسير لانها خارجة عن صورتها الاصلية وهي صورة الواحد المذكر هكذا قال
الفاضل وفيه ايضا انه على هذا التقدير لا يتحقق العدل في التعاريف الباقية ايضا
لان المعتبر في العدل هو تغير غير قياسي وتغيرها عن الواحد قياسي كما قال هو بنفسه
في وجه البعد فيما سبق وايضا ان المعتبر في العدل هو تغيره عن صورته الاصلية
ولا يخفى ان صورة الواحد المذكر ليست بصورة الباقية فلا يصدق عليها
انها خارجة عن المصدر عن التعريف **اقول** في تحقيق المقام ان الحق ما وقع في
بعض النسخ من ترك واو في لا يخرج فيكون قوله وعدل الظاهر مبتدأ
خبره قوله لا يخ والجملة مستانفة مسوقة لدفع ما يرد من انه لم لا يجوز ان
يكون الواحد المذكر معدولا عن ما هو مستعمل بمن وبصيغ الباقية معدولة
عما هو باللام فلا يكون لزوم المطابقة بعيدا عن كون الواحد المذكر معدولا
عما هو مستعمل بمن وحاصل الجواب ان تخالف المثنى والجمع والمؤنث عن الواحد
المذكر بان اصلها ما هو مستعمل باللام واصله ما هو مستعمل بمن بعيد لانها مشتقة
منه فينبغي ان يكون اصلها ما هو اصله وانما قيد بالظ لان التخالف في المعنى
لازم ابدا فلا يكون بعيدا وان الحاصل ان العدول بمعنى التخالف لا بمعنى
العدول اذ الشائع في التعبير عن العدل الاصطلاحي هو لفظ العدل لا لفظ
العدول **قوله** وعلى هذا اي على تقدير كون الواحد المذكر معدولا عما هو بمن
وكون الباقية معدولا عما هو باللام تحقق العدل بناء على تفسير المصنف في
الباقية فقط لان اللام له دخل في الصورة الحكمية كما مر بخلاف من فانه ليس
له دخل فيها فعلى هذا قوله وعلى هذا اثبات لضعف كون المعدول عنه مستعملا

لبن فی الواحد المذکر و باللام فی الباقیة یلزم عدم جمعیة تعریف اسم للواحد المذکر بخلاف ما یکون المعدول عنه هو المستعمل باللام فی جمیع التصاریف فانه علی هذا التقدیر یکون التعریف جامعا للصیغ کلها فیکون اولی والی هذا اشار بقوله و علی تقدیر الاول آه فهم من فهم وضل من ضل قوله وعلی کلا التقدیرین ای علی تقدیر کون المعدول عنه ما هو باللام وعلی تقدیر کونه ما هو بمن قوله لعدم احتیاج آخر لثبوت السببین فیه غیر العدل وهو وزن الفعل والوصفیة وفی اواخر صیغة منتهی الجموع وفی آخره الف التانیث فلا حاجة فیها ایضا الی العدل الا ان المحشی لم یذکر آخری الکفار ابذکر اصله قوله فی البواقی لعدم السببیة فیها غیر الوصفیة فیها قوله باذهب الیه حیث قرأن اجمع معرفة لتاکیده للمعارف فیکون تعریفه باضافة مقدرة فیکون تقدیر اجمع اجمعه مع انه لیس فیه شیٔ من الامور الثلثة قوله فالاولی انا لم یقل فالصواب لتصحیح الاول ایضا بان یکون الحصر مبنیا علی مذهب الجمهور قوله الا اذا جاز یعنی ان حذف المضاف الیه لا یقع الا اذا وقع اظهاره لکون مواضع الاظهار دلیلا علی مواضع الحذف فلا یخل الحذف وہ لا یقع الاظهار بالاستقرار فلا یقع الحذف ایضا وهذا البناء علی ان الجواز عندهم عبارة عن الوقوع فی کلام العرب لا عن الامکان العقلی اذ لا اغلاط العربیة کلها ممکنة عند العقل مع انها لیست بجائزة عند النحاة قوله فی المضاف الیه آه انا قد ذلک لئلا یرد ان مماثلة الاضافة انما یثبت بمماثلة الطرفین فینبغی ان یشترط تکرار المضاف الاول والامر لیس کذلک حاصل الجواب ان المراد بمماثلة الاضافة المماثلة فی المضاف الیه فقط قوله نعم آه انا قد ذلک لئلا یرد انه کما لا یشترط کون المضاف الثانی عین المضاف الاول فکذا لا یشترط کونه تابعا له قوله

او دلالة ما اضيف اليه اي او دلالة اسم اضيف الى ذلك الاسم تابع
ذلك المضاف الذي حذف عنه المضاف اليه على المضاف المحذوف
قوله الا علالة او بداهة سابحة يعني لا يبقى في البير من الماء الا ما بقي من الشرب
او ما الشرب اول مرة الفرس السريع فقوله علالة مضاف حذف المضاف اليه
وقوله او بداهة تابعه معطوف عليه مضاف الى ما دل على المحذوف وهو سابح
قوله عليه الاكثرون يعني كون اجمع صفة مذهب الاكثرين قوله واعترض عليه
آه والجواب ان اجمع مجموع على فعل باعتبار ـــ لصفتية واما الجمع
بالواو والنون فهو باعتبار الزيادة بالنظر الى الاصل كما سياتي فينبغي
ان يكون جمعاء ايضا جمعا على فعل باعتبار الصفتية

قوله وعليه ابو علي اي كون اجمع اسما هو مذهب ابي علي قوله وله يعني
الجواب ان يقول انه علم جنس فانه وضع تاكيد المعارف بلا علامة
التعريف فيكون علما ولما لم يستعمل في الشخص كان علم جنس اليه ذهب المص
يعني ان منع صرف جمع عنده للعدل والوصفية الاصلية وعند ابي علي
للعدل والعلمية وعند الخليل للعدل والتعريف الاضافي لكن يرد عليه
ان التعريف الاضافي لا يوجب منع الصرف لكونه موجبا الصرف غير المنصرف
فكيف يكون مانعا عن صرف المنصرف وله ان يفرق بين التعريف الاضافي
على تقدير ذكر المضاف اليه وبينه على تقدير حذفه بان الاول موجب للصرف
والثاني مانع قوله على اجمعون آه لا باعتبار المعنى الاصلي ولا باعتبار المعنى
الحالي اما باعتبار الاول فلان جمعه فعل لا افعلون واما باعتبار الثاني
فلان جمعه فاعل فلا يصح افعلون على كل تقدير قوله والكان الثاني
اي وان كان افعل تفضيل لم يكن مؤنث اجمع آه قوله في الاصل فالجمع

بالواو والنون انما هو باعتبار الاصل واما كون المؤنث فعلاء فهو باعتبار النقل
من معنى الزيادة الى معنى نفس الوصفية **قوله** فمعناه آه انما قم ذلك لئلا يرد
ان اسم التفضيل لابد فيه من معنى الزيادة ولازيادة ة فكيف يصح جعله اسم التفضيل
في الاصل **قوله** فصار آه اما لفظا فلاتحاد الوزن واما معنى فللتجرد عن معنى الزيادة
**قوله** كما يصح حسناء يعني ان حسن مشابه لاحمر في مجرد المعنى فيكون ومؤنثه على
وزن مؤنثه لاجل هذه المشابهة القوية وهي المشابهة في اللفظ والمعنى كليهما **قوله**
وفيه بحث آه **وتمكن** الجواب ان في اجمع نقلين نقل من معنى الزيادة الى الوصفية
ونقل من الوصفية الى الاسمية والمشابهة باحمر في المعنى انما هو بعد النقل الاول
وقبل النقل الثاني **قوله** من تفسير معنى الخروج آه لما ورد على الشارح ان تعريف
العدل غير مانع لدخول المغير اه الشاذة اجاب فيما سبق بان المغيرات
الشاذة ليست بخارجة عن اصل لعدم اعتبار الخروج فيها فلا تكون
داخلة في التعريف ورد عليه ان الدليل على اعتبار الخروج هو وجود الاصل
وهو متحقق في المغير اه الشاذة كما هو متحقق في المعدولات فالقول باعتبار
الخروج في احدهما دون الآخر تحكم واجاب بقوله وعلى ما ذكرنا يعني ان
الدليل على اعتبار الخروج هو وجود الاصل مع منع الصرف ولا منع الصرف
فقط الا وجود الاصل وحده وفي المغير اه الشاذة وان وجد الاصل
الا انه لا يوجد فيها منع فلا يعتبر فيها الخروج عن اصل فلا تكون داخلة
في التعريف **ولما كان** المتبادر مما ذكرنا هو تفسير معنى الخروج ولا يعلم
منه انه لابد في اعتبار الخروج من منع صرف فلا يتم الدفع جعل المحشي
كلمة باعتبار عن مجموع الامرين من تفسير معنى الخروج وتنبيه بالامثلة
والعلم بالامثلة ان اعتبار الخروج لابد فيه من منع الصرف او مثلة فمجموع

الامرين يتم الدفع مطلقا ماذكرنا يكون قول الش‍ ره وعلى ماذكرنا جوابا لدفع
ما يرد على الجواب السابق فلا تكرار **قال الفاضل** ان جعل المحشي ره بجملته ما
عبارة عن مجموع الامرين لدفع التكرار ووجه الدفع ان ماذكرنا سابقا
بقوله واما المغايرة الشاذة جواب بمنع الخروج في المغايرة من اصل
وه استدل على عدم دخولها في تغير العدل بناء على تفسير معنى الخروج
وتنبيه بالامثلة فانه قد اتضح بالامرين المذكورين انه ان اعتبر الخروج عن
الصورة الاصلية تحقق العدل والا فلا وفي المغايرة الشاذة لم يعتبر الخروج
فلم تحقق العدل ولما كان التوضيح حاصلا بعد الامثلة آخر قوله كيف آه
عنها فلا يرد ان الانسب ايراد قوله كيف آه عقيب قوله واما المغايرة
الشاذة حتى لا يحتاج الى دفع تكرار انتهى حاصله **اقول** قد عرفت ان
لا تكرار في كلام الش‍ ره فجعل كلام المحشي على دفعه حمل على دفع ما لا يرد وهو لا
ينبغي من عاقل خصوصا من المحققين **قوله** يعني آه انما قرر ذلك لئلا يرد
ان الظاهر ان المشار اليه في هذا الجمعية اقواس وانياب فعلم من كلام الش‍ ره
نفي شذوذ اقواس وانياب بالذات ونفي شذوذ اقوس وانيب باعتبار
الاصل وباعتبار نفسهما بمعنى انهما مخرجان ولا قاعدة للخروج حتى يلزم
الشذوذ بخلافهما فيرد عليه انه يجوز ان يكون الشذوذ لهما باعتبار انهما
جمعان لقوس وناب ولم يكونا على قاعدة الجمع **وحاصل الجواب** ان المشار اليه
في قوله هذه الجمعية هو اقوس وانيب فيكون المعنى انه لا شذوذ فيهما باعتبار
انهما جمعان لقوس وناب لانهما ليسا جمعين لهما فضلا عن ان يكون جمعين
شاذين ولا باعتبار انهما مخرجان من الجمع اذ المخرج ليس له قاعدة حتى
يلزم الشذوذ بخلافهما لكن بقي ح احتمال ان يكون شذوذهما باعتبار

اصلها الا ان صورة المعدول غير صورة المعدول عنه ولشذوذ انما يكون
باعتبارها فلا يذهب الوهم الى ان يكون شذوذ المعدول باعتبار شذوذ الاصل
مع التخالف فى الصورة حتى يحتاج الى دفعه قوله قال الشيخ الرضى المقصود
من النقل دفع توهم اعتبار العدل فى كل فعل قوله اسم جنس المراد به ما لا يكون
علما سواء كان صفة او لا فلذا قيد بقوله غير الصفة قوله عدو فى جمع عرفة
فالاول مثال للاول والثانى مثال للثانى واما انعدام العدل فلانعدام
الباعث اعنى منع الصرف اد مثله قوله الا الفرد وجمع تحقق منع الصرف فيهما فيكون
دليلا على اعتبار العدل واما ما سواهما فلا دليل فلا عدل وبالجملة ان فى كل
نوع تحقق الدليل على منع الصرف تحقق العدل والا فلا قوله فيهما العدل
والدليل عليه منع صرفهما فى حال علميتهما للمذكر والى هذا اشار بقوله حتى وانما
قيدنا بالمذكر اذ لا يظهر العدل فى حال علميتهما للمونث لتحقق سببين آخرين
اعنى العلمية والتانيث ولما كان الاصل فى العدل ان يكون مخالفا للقياس
اشار الى اثبات مخالفته بقوله وتمسكوا آه يعنى ان القياس فى صيغ المبالغة
مساواتها لما هى مبالغة له فلما لم تكونا مساويين لما هما مبالغتان له يعنى فاسق
وفاسقة لاختصاصهما بالنداء علم انهما معدولان عما لم يختص فالحاصل
ان هذا التمسك تمسك على اثبات مخالفتهما عن القياس واثبات اصلهما لان
العدل لا يكون الا بهذين الامرين لا انه تمسك على اعتبار العدل
بل التمسك عليه ما ذكرنا فما قال الفاضل فى شرح قوله وتمسكوا اى على
اعتبار العدل ليس بشئ واذا عرفت مطلب التمسك علمت اندفاع المنع
الآتى بقوله وفيه منع قوله لانا لا نجعل قلة الاستعمال دليلا على اعتبار العدل
بل نجعله دليلا على مخالفة القياس واثبات اصل آخر له واما الدليل على اعتبار

فأمر غير مرة ثم فسق في حال النداء مبني لكونه منادى مفرد معرفة وفي
حال العلمية معرب غير منصرف للعدل والعلمية واما فساق فمبني في حال
الوصفية لمشابهته نزال عددا ووزنا ومعرب غير منصرف في حال العلمية
للعدل والعلمية لان البناء للمشابهة عددا ووزنا انما يعتبر اذا ثبت المناسبة
في المعنى ايضا وفي حال العلمية لا مناسبة فيه بخلاف حال الوصفية اذ فيه
تحقق المناسبة في المعنى ايضا لاشتمال كل على المعنى الحدثي قوله قاطم
اسم جنس يعني معدول من قاطم الذي هو اسم جنس في الواقع وان كان
العدل عنه ليس باعتبار انه اسم جنس بل باعتبار انه علم ليثبت الاتحاد
بين المعدول والمعدول عنه فلا يرد ما قال الفاضل فيما سيأتي ان جعل
المعدول عنه فاعلا علما مخالف لكلام الرضي حيث قال قطام معدول عن
قاطم اسم جنس قوله الصرف يعني فلا عدل لعدم دليل هو منع الصرف
ليتم المقابلة بالقسم الاول فما قال الفاضل من جعل عدم تحقق العدل للبناء
على الاطراف فهو قلب المطلوب قوله قلنا آه حاصله انها لما سمعا غير منصرف
استغنا عن تلك القاعدة قوله الشرط الاول يعني ثبوت فاعل الذي
هو معدول عنه قوله هذا انما يصح اي كون الشرط الاول مخالفا للقول
الثاني انما يصح آه قوله فاعل وهو غير ثابت بل الثابت هو فاعل اسم جنس
فلا يكون الشرط الاول مخالفا للقول الثاني قوله على زعم فيه اشارة الى
ان اعتبار العدل في باب قطام كما هو مبني على استعمال بعض العرب كذا
هو مبني على اصطلاح بعض النحاة لا كلهم لان منهم من يقول ان لا عدل
في هذا الباب لعدم ضرورة موجبة لاعتباره اذ البناء ليس بامر ضروري عندهم
واشارة ايضا الى ان ضمير اعتبروا راجع الى بني تميم واعتبار العدل انما يصار

منهم بزعم النحاة فلا يرد ان بني تميم من العرب فكيف اعتبروا العدل الذي
هو من مصطلحات النحاة قوله اي بنضم انما قم ذلك لئلا يرد ان المفهوم من كلام
المصنف ان السببان لا يوجبان البناء فاذا انضم اليهما ثالث يوجبان البناء مع ان
الامر ليس كذلك والا لكان احمد حالكونه علما للمؤنث مبنيا وحاصل الجواب ان
مقصود المصنف ان السببان لا يوجبان المشابهة بالمبني الاصل فاذا اعتبر العدل
يثبت المشابهة به فيجب البناء فالحاصل ان موجب البناء هو المشابهة بالمبني
الاصل لا الاسباب الثلثة من التسعة ولما كانت تلك المشابهة ثابتة بالعدل
لا بالسببين الآخرين صحب البناء اليه به لا اليهما قوله وذلك آه انما قم ذلك لئلا
يرد ان المشابهة بالمبني الاصل ثابتة للاتحاد في الوزن فلا حاجة الى اعتبار
العدل وحاصل الجواب ان المشابهة الوزنية لا يوجب البناء فلا بد من اعتبار
مشابهة اخرى قوله عوتاه انما قم ذلك لئلا يرد ان البناء خلاف الاصل في
الاسماء فاي باعث في اعتبار العدل لايجاب ما هو خلاف الاصل قوله اذ كسر
الراء دليل لكون الكسر لا لسبب البناء دفع لما يتوهم الى من ان البناء لا
يستلزم حصول الكسر لجواز البناء بالضمة وحاصل الدفع ان البناء مستلزم
للكسر لان كسر الراء مصحح للامالة وهي مطلوبة عندهم في الكلام كما قال الفاضل
ان قوله اذ كسر الراء دليل لمقدمة مطوية اي انما عنونا حصول الكسر اللازم للبناء
اذ لان كسر الراء الخ تقدير في الكلام بلا حاجة اليه لامكان جعله دليلا
للمذكور كما عرفت قوله لان الراء آه عطف على يحصل وهو دليل ثان لغاية
البناء قوله والبناء اخف لان السلوك لطريق واحد اخف من السلوك
لطرق مختلفة ثم هذا الوجه انما يثبت به البناء واما البناء على الكسر فكلا بل هو
ثابت بما مر من كون الكسر مصححا للامالة قوله كانه آه جواب لاعتراض الشمة

الوارد لقوله ذكر باب قطام آه ليس في محله قوله فيه اشارة آه انما قدم ذلك
لئلا يرد ان الذكر الاستطرادي انما يكون لفائدة ولا فائدة آه قوله وهو غير
المنصرف يعني ان معظم الشئ من المار الموصولة غير المنصرف بقرينة البحث قوله الصفة
لكون الوصف بمعان متعددة وهي القائم بالغير وتابع يدل على معنى في متبوعه
وكون الاسم دالا على ذات مبهمة وهو المراد آه وما قال الفاضل ان المراد آه ما
يقابل الاسم ليس بشئ لان مقابله هو الاسم الدال على ذات مبهمة وهو ليس
بسبب لمنع الصرف كما صرح به المحشي في هذه القسمة ثم ترك تفسير الوصف
اما للاكتفاء بشهرة الامر واما للاكتفاء بالتوضيح الحاصل من الامثلة قوله وانما
فسره آه انما قدم ذلك لئلا يرد ان المشهور ان الوصف هو الاسم الدال آه
على صفة لا كون الاسم دالا فلم اختيار الشئ هذا قوله هو السبب آه لان سبب منع الصرف
هو صفة الاسم لا نفس الاسم انما هو كون الاسم آه لا الاسم الدال بل هو عينه
قوله لم يتعين آه انما قدم ذلك لئلا يرد ان التعريف غير مانع لدخول اسماء
الزمان و المكان والآلة فيه لانها دالة على ذات مبهمة ماخوذة مع بعض
صفات مع انها ليست بالـ ـــــ اوصاف وحاصل الجواب ان المراد
بالذات المبهمة ما لم يتعين سوى بتعيين الصفات وههنا تعين زائد على تعيين
الصفات وهو كونها مكانا وزمانا وشيئا يفضي به الفاعل الى الفعل قوله وفيه
نظر وحاصله ان التعريف غير جامع لخروج الاوصاف المشتملة على تعين زائد
على التعيين الصفات عنه قوله لان الاوصاف اي لان المشتقات الماخوذة
في مفهوم تلك المبادي فما قال الفاضل ان المراد بالصفات مدلولات المبادي
ونسبته الماخوذية اليها اجراء لاحكام الدال على المدلول ليس بشئ لان
الصفات كما يطلق على مدلولات المبادي كذلك يطلق على نفس المبادي الخ

فالحمل على المدلولات اجراء للتجوز فى النسبة الماخوذية بلا عبث قوله على
تلك الذوات اى الذات التى اخذت النسبة اليها فى مفهومات المبادى قوله
فان القياس اه اثبات للكلية ببيان الحال فى جزئى فهو فى الحقيقة تمثيل
لا تعليل والفاء للتفصيل فلا يرد ان اثبات الشخصية لا يستلزم اثبات الكلية
فلا يتم التقريب قوله فانه بعيد لعدم سبق الذهن اليه وانما يعرف الدلالة
بسبعة قوله مثل ادير بالتشديد اصله اديور فانقلبت الواو ياء وادغمت الياء فى
الياء قوله وهذا اى ولاجل انه وصف قوله فان التصغير انما قرر ذلك لئلا
يرد ان ادير ليس على وزن من اوزان الفعل فكيف يصح منع الصرف لاجل
وزن الفعل وحاصل الجواب ان منع صرف التصغير لاجل وزن كان فى
المكبر وان قلت انه يختل فى التصغير قلنا ان التصغير لا يختل وزن
الفعل فى قسم اعنى اوله احد الزوائد لثبوت فعل على وزن افيعل قوله
فالاولى انما لم يقل فالصواب لصحة الاول ايضا بان المراد بعدم التعين
هو عدم التعين باعتبار الهيئة فلا باس ان تحقق تعين سوى تعين الصفات
باعتبار المادة قوله منع طلحة اه من الوصفية منافية للمطيحة قوله بين
المصغر اه يعنى ان المكبر علم فاجروا حكمه على المصغر قوله القرينة اه انما قرر ذلك
لئلا يرد ان المتبادر من الدلالة الوصفية فارادة التعميم مخالفة فلا بد له من
قرينة ولا قرينة ه وحاصل الجواب ان القرينة ه متحققة وهو قوله وشرط ان
اشتراط الاصالة دليل لكون الدلالة الماخوذة فى تعريف الوصف اعم من
الوصفية وغيرها قوله والاستدلال آه انما قرر ذلك لئلا يرد على عدم اعتبار
وصف العرض قائم هو انصراف اربع اذ لو كان الوصف العرضى معتبرا
ان لكان اربع فى المثال المذكور غير منصرف للوصفية ووزن الفعل فى الكافى

باطل لا انصرافه فالمقدم مثله وحاصل الجواب ان انصراف اربع لفوت شرط
وزن الفعل اعنی عدم قبول التاء لقبوله التاء لا لعدم اعتبار الوصف العرضی
فلا يكون الانصراف دليلا عليه قوله مدخول ای مخدوش قوله وما يقال فی
تصحيح المتن ورد الرضی من ان الوصفية العرضية غير معتبرة بدليل انصراف
اربع وان قلت ان انصرافه للاختلال فی وزن الفعل لا لعدم اعتبار
الوصفية العرضية قلنا شرط وزن الفعل هو عدم طريان التاء ولا شك ان
التاء فی اربعة ليست بطارية لوجودها فی المذكر المقدم على المونث فعلم ان
الانصراف لعدم اعتبار الوصفية العرضية فثبت دعوى المص ورد رد الرضی
قوله ليس بشیء آه رد من جانب الرضی على رده وحاصله انه لما كان التاء
العارضة فی العلمية مخلة بوزن الفعل فكيف لا يكون التاء الاصلية فی اربعة
مخلة له والحاصل ان شرط وزن الفعل عنده هو عدم وجود التاء مطلقا فاذا
وجد فی اربع تاء وان كانت اصلية انصرف لاختلال وزن الفعل لا لعدم
اعتبار الوصف العرضی فرد القول بعدم الاختلال فی وزن الفعل و
يمكن الجواب من جانب المص بان شرط وزن الفعل هو عدم عروض
التاء لكونه من خواص الاسم فاذا وجد فی الوزن تقوی مشابهة الاسمية
بخلاف التاء الاصلية فانها ليست من خواص الاسم فلم يشترط عدمها فی وزن
الفعل ولما لم يكن التاء فی اربعة عارضة تحقق اعتبار وزن فعل علم ان
الانصراف لعدم اعتبار الوصفية العرضية قوله قال السيد قدس سره
رد لرد آخر لكلام الرضی بان يقال ان شرط وزن الفعل هو عدم قبول
تاء التانيث وتاء اربعة ليست للتانيث لعدم اشتمالها له فعلم ان الاختلال
فی وزن الفعل فثبت عدم اعتبار الوصفية العرضية وحاصل الرد انا لا

ان تاء اربعة بالتذكير وان قلت لو لم تكن كذلك فلم تستعمل في الذكور
قلنا استعمالها في الذكور باعتبار الجماعة وهي مؤنث فيكون التاء للتانيث فثبت
الاخلال في وزن الفعل قوله والتذكير آه انما قدم ذلك ليلا يرد ان التاء
لما كانت للتانيث باعتبار الجماعة فكيف يفهم التذكير منها لان الجماعة اعم
من الذكور والاناث وحاصل الجواب ان التذكير مفهوم من اختصاص التاء
بجماعة الذكور لشرفهم وتقدمهم في الرتبة ودفع الالتباس بين المذكر و
المؤنث قوله ويؤيد ما قاله من كون التاء في اربعة للتانيث لان الانقلاب
بالهاء في الوصف من خواص تاء التانيث قوله وعدم انصراف عطف
على انقلاب وتائيد ثان لقول السيد وحاصله ان التاء لو لم تكن للتانيث
لم يكن اربع في القول المذكور غير منصرف لعدم سبب غير العلمية لان الوصفية
منافية مع العلمية فلم تعتبر معها ووزن الفعل ايضا غير معتبر لثبوت التاء فيه
فلو لم تكن التاء للتانيث لم يتحقق سبب غير العلمية وسبب الواحد لا يؤثر
في منع الصرف واما اذا كانت التاء للتانيث فاجتمع السببان اي العلمية
والتانيث اما التانيث فظاهر واما العلمية فلان كل لفظ اذا عبر به عن لفظه
يكون علما لنفسه وكذلك ثم هذا التائيد انما هو على راي الرضي من اخلال
وزن الفعل في اربعة اما على طور الجمهور فلا يجوز ان يكون منع الصرف
للعلمية ووزن الفعل لان مطلق التاء ليست بمخلة عندهم في وزن الفعل
بل المخلة انما هي التاء الطارية وهذه التاء ليست كذلك كما مر قوله قال
المص سمه في رد ما اورده جانب الرضي من كون انصراف اربع لاخلال وزن
الفعل لا لعدم اعتبار الوصفية العرضية فلا يكون دليلا عليه وحاصله ان
شرط وزن الفعل هو عدم قبول التاء قياسا وهذه التاء ليست بقياسية

فلا يحتمل ثبوتها وزن الفعل فعلم ان الضراف اربع بعدم اعتبار الوصفية
العرضية فيكون دليلا عليه وانما قلنا ان التاء في اربعة ليست بقياسية
لان القياس يقتضي ثبوتها في المؤنث ولا في المذكر وه بالعكس **قوله**
الاولى ان يقول لئلا يرد النقض بباب حاتم لانه ينبغي ان يكون غير منصرف
للوصفية الاصلية والعلمية فلو قيد باذكر لدفع بان اعتبار الوصفية الاصلية
فيما لا يلزم اعتبار المتضادين وفي باب حاتم ليس كذلك وانما قم الاولى
علم لعل الصواب لظهور دفعه كما ذكر بقوله وكانه وانما قم كانه لعد ما ذكرنا
بعد فيكون ضعيفا في كونه دليلا على اعتبار قيده **قوله** قال قدس سره
انما قم ذلك لئلا يرد ان الاصل ما يبتني عليه الشيء والوضع ليس ما يبتني
عليه الوصف فكيف يكون اصلا وحاصل الجواب ان الدلالة معتبرة
في مفهوم الوصف وهي مبنية على الوضع فيكون الوصف ايض مبنيا على الوضع
فيكون اصلا **قوله** في باب الافادة اه انما قم ذلك لئلا يرد ان المتبادر من
الدلالة الدلالة المعتبرة المتحققة في الكلام والطبعي والعقلي ايض منها مع انها
ليست متفرعين على الوضع وحاصل الجواب ان المراد بالدلالة المعتبرة
هي الدلالة المعتبرة في باب الافادة والاستفادة وهي المطابقي والتضمني
والالتزامي ولا شك انها متفرعة على الوضع **قوله** كان الوضع الجار والمجرور
عن تفرع الدلالة علة له ومتعلق به ايض وفيه اشارة الى ان مقصود الشارح من هذه
الحاشية دفع ما حررناه فتذكر **قوله** لان الاصل آه فاذا كان الوضع متفرعا
عليه كان مبنيا عليه **قوله** واذا كان الوضع انما قم ذلك لئلا يرد ان الفاء
انما تدخل على الظرف وهو اما زمان او مكان والوضع ليس شيئا منهما فلا يصح
دخول الفاء عليه وحاصل الجواب ان الظرفية تجوزية لعلاقة اشتمال

الاصل على الفرع كاشتمال الظرف على المظروف والى هذا اشار بقوله توهم
وانما قال لفظ التوهم لضعف العلاقة لان اشتمال الاصل على الفرع انما هو بطريق
عدم الانفكاك واشتمال الظرف على المظروف انما هو بطريق الاحاطة فالعلاقة
في الواقع انما هي الشركة في نفس الاشتمال دون معناه ولا خفاء في ضعفها -
فما قال الفاضل ان الجامع هو عدم الخروج ليس بشئ لان عدم الخروج
انما يتحقق بالاحاطة وهي في الظرف لا في الاصل قوله ولك آه جواب ثان
لدخول الفاء على الاصل الذي هو الوضع وحاصله ان مدخول الفاء هو المضاف
وهو زمان الا انه حذف واقيم المضاف اليه مقامه فيكون الفاء داخلا عليه مجازا
بعلاقة انه قائم مقام الزمان فيكون الفاء على كل تقدير للظرفية التجوزية
الا ان الفرق في العلاقة بانها على الاول المشابهة وعلى الثاني الاقامة
مقام الزمان فما قال الفاضل ان الفاء على الثاني مستعمل في الظرفية
الحقيقية وهم اذ مدخول الفاء على كل تقدير بحسب اللفظ هو الاصل وهو ليس
بظرف حقيقة قوله الفاء للتفريع انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر ان
الفاء للجزاء لشيوع استعمالها فيه وهو يقتضي سبقية شرط ولا شرط قوله غلبة
الاسمية آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المتبادر ان المعرف مطلق الغلبة
والضمير في اختصاصه راجع الى الدال على المعنى الوصفي فلا يكون التعريف
جامعا لخروج غلبة العلمية على اسم جنس غير صفة عنه وحاصل الجواب ان
المعرف اذا كان غلبة الاسمية على الوصفية بناء على ان اللام للعهد يكون
ضمير اختصاصه راجعا الى الدال على المعنى الوصفي وان كان المعرف هو مطلق
الغلبة بناء على ان اللام للجنس يكون ضمير اختصاصه راجعا الى الدال على
معنى مطلق ومصحح الاول المقام ومصحح الثاني الاصالة قوله وذهب الشيخ الرضي

المقصود من نقل بيان الاسم في حال الغلبة على الوصفية بانه اسم جامد في
تلك الحالة او صفة فالمراد بالاسم المحض الجامد الخالي عن الوصفية قوله عن
كونه وصفا بان يكون جاريا على الغير وتابعا له في الاعراب قوله وهو خطأ لاخذ
الفرد فيه بحسب الاستعمال فلو اجري على غيره لزم حمل احد المتباينين على الآخر
وهو لا يجوز قوله في المفهوم فلو اجري عليه لزم توصيف الشيء بنفسه قوله
لعدم تقييده فلو كان بقاء معنى الوصفي شرطا لقيد الحية فيما سيأتي بالسواد اي
في اسود وبما فيه سواد وبياض في ارقم ولقيد القيد بما فيه دهمة في ادهم قوله
ان الحمل يعني ان حمل مذهب المص على عدم اعتبار بقاء المعنى الوصفي حمل
لمذهبه على خلاف الاجماع وهو لا يجوز قوله حال بيان لاجماع اهل اللغة
على اعتبار بقاء المعنى الوصفي قوله فالاولى يعني مذهب المص هو اعتبار بقاء
المعنى الوصفية وان قلت انه لا وجه حينئذ لاطلاق الحية وتقييح قلنا ان
المقصود تعيين الذات التي غلبت فيها هذه الاسماء وهو تحصيل بدون
التقييد فلا حاجة اليه وانما قال اولى ولم يقل فالصواب لتصحيح كلام السيد السند
ايضا بان المص وضع في اللغة لا مقلد فلا باس في خلافه اذ لا اجماع مع خلاف
امام اعتراض الفاضل بان كلام المص في شرح قوله وخالف سيبويه في الآخر الا
على اولويته مذهبه باعتبار الوصفية الاصلية وان زال تحققها دل على ان اعتبار
المعنى الوصفي ليس بشرط في الغلبة فالحمل على اشتراطها يخالف كلامه اقول
ان مراد المص بقوله وان زال تحققها زوال الوصفية الصرفية لا زوال الوصفية
بالكلية حتى يفهم منه عدم اشتراط بقاء المعنى الوصفية في الجملة قوله الفاء للنتيجة
انما قال ذلك لئلا يرد ان الفاء للتفريع والفاء للام الخ فليغو ذكر احدهما
وحاصل الجواب ان الفاء للنتيجة فيفيد ان العلم بالصراف اربع مثلا متفرع

على العلم باشتراط الاصالة مثلا واللام للتعليل فيفيد ان نفس الفرائ
اربع متفرع ومرتب على نفس اشتراط الاصالة نظرا الى الفاء وذلك بناء على ما قالوا
ان العلم ان العلم بالدليل علة للعلم بالمطلوب ونفس الدليل علة لنفسه الا ان
الاول مطلق والثاني مقيد بالبرهان اللمي وقال الفاضل في التفصيل
هذا المقام ما حاصله ان الفاء الترتب العلم الثاني على العلم الاول سواء كان
المرتب عليه علة او معلولا او غيرهما واللام لتقييد كون الاول علة للثاني
سواء ترتب العلم بالثاني على العلم بالاول اولا ولا يخفى ما فيه من التخالف
من كلام المحشي حيث قرر ان الفاء للنتيجة فالقول بتعميم مفاد الفاء من ان يكون
العلم بالاول علة او معلولا يخالف لما تقرر ان العلم بالنتيجة معلول للعلم
بالدليل فيكون العلم بالاول علة على ان كل سبب علة والترتب انما
يكون على السبب فالقول بكون المرتب عليه علة اولا سهو والعلم بمعنى
العلة ما يترتب عليه الشيء فالقول بكون الاول علة للثاني مع التعميم من ان
يكون مرتبا عليه اولا سهو بعد سهو قوله من مجموع الاصلين اه انما قال ذلك
لئلا يرد ان لفظ ذلك انما يكون اشارة الى البعيد وهو الاصل الاول
فلم جعل الشارح المشار اليه المجموع وحاصل الجواب ان الشارح انما جعل المشار اليه
المجموع ليصح عطف امتنع على صرف لان العطف يقتضي المشاركة في المتفرع
عليه فلو جعل المشار اليه الاصل الاول فقط لكان امتنع متفرعا عليه المتفرع
عليه صرف مع ان اشتراط الاصالة لا دخل له في امتناع اسود وارقم اذ لو
فرض اشتراط الاصالة مع مضرة الغلبة لا يثبت امتناعهما فاذا جعل
المشار اليه المجموع يكون امتنع متفرعا عليه وكذا صرف فيثبت الشركة
فيصح العطف قوله ووجه ذلك اه انما قال ذلك لئلا يرد ان لا صحة

للعطف

المعطوف علے ہذا التقدير اليه بعدم الاشارة اليه لان امتنع متفرع علے المجموع باعتبار الجزء الثاني وصرف متفرع عليه باعتبار الجزء الاول **وحاصل** الجواب ان الشركة انما يجب في المتفرع عليه هو المجموع فلا يلزم تعيين اصلا لكل فرع فتعيين التعيين مفوض الى راي المتعلم والى هذا اشار بقوله ومجال اه **قوله عطف** علي صرف لما تقرر ان المعطوف في سلك المعطوفات المتعددة معطوف علے اول المعطوفات على الاصح سبقيته فهو متفرع على المجموع ايضا باعتبار الجزء الاول كصرف فما قال الفاضل انه متفرع على الاصل الاول وليس متفرع على المجموع **قوله** بالتخالف بين المعطوف والمعطوف عليه **قوله** نسبت الصرف اه لما ورد علے المص ان الصرف انما يكون في الاسماء ومجموع مررت بنسوة اربع ليس باسم فلا يصح نسبة الصرف اليه **واجاب** المحشي بان المراد صرف اربع في مررت بنسوة اربع **ولما كان** بناء ذلك على المجاز في نسبة الصرف الى المجموع ولابد فيه من علاقة **بين** المحشي بانها هي الكلية والجزئية فيكون من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء **قوله** اي صرف اسود اه انما قدر ذلك ليلا يرد ان المتبادر من امتناع اسود وارقم امتناع ذاتهما لا امتناع في ذاتهما مع ان امتناع الذات ليس متفرع على عدم مضرة الغلبة وحاصله الجواب ان العبارة محمولة علے تقدير المضاف او على تقدير الجار والمجرور الا ان الاول لما كان ظاهر لقلة الحذف والثاني غير ظاهر ذكره الش وترك الاول اكتفاء ابالظهور والمحشي ذكرهما تنبيها علے ان كلا منهما واقع **قوله** ومنشأ ان عطف على يعلم بان **قوله** لم يثبت يعني ان الوصفية الاصلية انما يثبت بملاحظة الوصفية في حين الوضع وهو يعلم بالاستقراء فدليل الملاحظة هو الاستقراء فاذا انعدم انعدم الملاحظة بناء على عدم

الدليل دليل عدم المدلول **قوله** فلان المستعمل اه يعني ان الوصفية الحالية انما يثبت بملاحظة الوصفية في حال الاستعمال ولا ملاحظة في حال استعمال تلك الاسماء للمعنى الوصفي **قوله** نثبت في المعنى وقوة في اصل وحال في اصل **قوله** وان كانت اه انما تم ذلك ليلا ريرد ان مدلولات تلك الاسماء الذوات المتصفة بتلك الاوصاف فعلم ان المعنى الوصفي ملحوظ في استعمالها **وحاصل** الجواب ان مدار الوصفية في الحالية على ملاحظة المستعمل المعنى الوصفي لا على اتصاف ذات المدلول في نفس الامر وه وان تحقق الاتصاف بنفس الامري الا انه لا ملاحظة للمعنى الوصفي في حين الاستعمال **قوله** تاء زائدة احترز بقوله زائدة عن التاء التي هي جزء الكلمة كتاء تحت وبقوله في آخر الاسم عما يكون في الوسط كتاء افتعال وعما يكون في آخر الفعل كتاء ضربت وبقوله مفتوحا ما قبلها احتراز عن تاء اخت وبنت **قوله** ينقلب في الوقف هاء الرد على الكوفيين حيث قالوا ان الهاء اصل التاء ففي حالة الوقف ترد الى الاصل ووجه الرد ان علامة التانيث وضع التاء فعلم ان الهاء في حالة الوقف منقلبة عنها **اعتراض لفاضل** بابلي الاولى ان يقول تاء الزائدة في آخر الكلمة ليشتمل زيادة الهاء في آخر الحرف كما في ربة **اقول** ان المعرف تاء التانيث في الاسم بناء على انها التي لها دخل في سبب منع الصرف الذي هو المقصود لعم لو كان المعرف مطلق تاء التانيث لكان الامر كما ذكره **قوله** في عرفات من عدم تمحض التاء للتانيث **قوله** ولا يمكن اه انما قيد ذلك ليلا يرد لم لا يجوز ان يكون اخت في حال العلمية للمونث غير منصرف للعلمية والتانيث المعنوي **وحاصل** الجواب التانيث المعنوي انما يكون بتقدير التاء

ولا يمكن تقديرها آه **قوله** وان لم يكن متخصصة اه انما قدر ذلك ايلا
يتوهم ان تقدير التاء عند وجود التاء الملفوظة انما يمتنع اذا كانت الملفوظة
متخصصة للتانيث وهو ليس كذلك للزوم الالغاء اذ لا تاء في الحبلى حبل
**قوله** اي بعدها انما قدر ذلك لئلا يرد وان التانيث لازم فلا حاجة الى
اشتراط العلمية لاثبات اللزوم **قوله** اسمها اي جاء بدليل المقابلة
**قوله** كحبلى اه الاول مثال للاول والثاني للثاني **قوله** لكن لم يعتبر وا آه
انما قدر ذلك لئلا يرد وان التاء لما كانت لازمة بدون العلمية في
هذه الصورة لعدم وجود الحجرة بدون التاء فاي حاجة الى اشتراط العلمية
**وحاصل** الجواب ان هذه اللزوم غير معتبر لانه مختص بمادة يكون التاء على
خلاف الاصل والمعتبر هو اللزوم الكلي الثابت في جميع المواد واما اللزوم
العلمي فهو كذلك لجريانه على كلها **قال** الفاضل في وجه عدم اعتبار هذا
اللزوم انه عارض بخلاف اللزوم بواسطة العلمية فان العلمية وضع ثان فلا
يكون عارضا **اقول** ان هذا اللزوم بناء على وجود التاء في اصل الوضع
الاول فالقول بانه عارض ليس بشيء والغرض هذا اللزوم باعتبار الوضع
الاول وهو اقوى من الوضع الثاني فالقول بترجيح اللزوم الحاصل بالوضع
الثاني على اللزوم الحاصل بالوضع الاول ترجيح المرجوح **قوله** الفرق آه
يعني يحتمل ان يكون المراد بالاعلام هو مطلق الاعلام سواء كانت عربية
او عجمية وح يكون قيد قدر الامكان للاحتراز عن الصرف الواقع في
الاعلام العربية والعجمية جميعا ويحتمل ان يكون المراد الاعلام العربية
وقيد الامكان احتراز عن الصرف الواقع فيها فح يكون المراد بالاعلام
الاعلام المعتبرة عندهم والاعلام العجمية ليست بمعتبرة عندهم والى هذا اشار

بقوله ولكنه آه قوله لضرورة فيكون مثالا للصرف للضرورة قوله للهرب عن الثقل فيكون مثالا للصرف لما في حكم الضرورة وكذا وكما في الاعلام
قوله جبريل آه مثال للصرف بالنقص وتغير الحركة وجرال مثال للتغير بالنقص فقط وجبرين مثال للتغير بالنقص وبتغير الحركة وقلب الحرف قوله
وتركيب حرف ما عطف على اوزان كلمهم فح يكون ضمير في حروفها راجعا الى كلمهم ويحتمل ان يكون عطف على ورود ما فح يكون الضمير راجعا الى الاعلام
التي في كلمهم قوله فالقب به ما شئت وكانها ليست اعلاما والالم يصح
التلقب في اى شئ شاء قوله اى ما يكون تاء آه انما قيد ذلك ليلا
يرد ان التانيث المعنوي ما يكون علامته مقدرة سواء كانت تاء او الفا
فينبغي ان يجوز تقدير الف والامر ليس كذلك قوله ولا مجال للواو بمعنى
اذ فيكون دليلا لتخصيص التاء قوله قيل آه دليل ثان لاشتراط العلمية
في التانيث المعنوي وحاصله ان التانيث الظاهري قوي من التانيث
المقدر فاذا كان القوي مشروطا بالعلمية فالضعيف بطريق الاولى
وحاصل دليل المصنف قياس المعنوي على اللفظي في كون كلمها حاصلا بالتاء
من غير اثبات قوة في اللفظي قوله مستلزم آه انما قيد ذلك ليلا يرد ان
كلما هو شرط الوجوب فهو شرط الجواز ايضا لثبوته في ضمنه فيكون العلمية
في كلا القسمين شرطا للجواز فلا يصح الفرق وحاصل الجواب ان المراد
بشرط الوجوب الشرط المستلزم لمنع الصرف وبشرط الجواز الشرط الغير
المستلزم له ولا شك ان العلمية في اللفظي مستلزم لمنع الصرف دون المعنوي
كلا قوله اى بالفعل آه انما قيد ذلك ليلا يرد ان المتبادر من تحرك
الاوسط هو تحرك الاوسط مطلقا سواء كان بالفعل او بحسب الاصل فينبغي

ان یکون منع الصرف فی دار واجبات لثبوت تحرک الاوسط فی الاصل لانها فی الاصل دور ثم قلب الواو الفا لتحرکها وانفتاح ما قبلها **قوله** وتحتم تاثیر کلیهما اه انما قدم ذلک لیلا یرد ان المتبادر من تحتم تاثیر کل من العلمیة والتانیث ان الموثر کل واحد منهما بالاستقلال والامر لیس کذلک لما مر من ان الموثر هو مجموع السببین لا کل واحد وحاصل الجواب ان المراد بتحتم تاثیر کل منهما تحتم تاثیرهما بطریق الاجتماع **قوله** فلم یحمل المصنف یعنی ان الثقل الذی هو موجب احد الامور الثلاثة یوجب زوال الخفة التی یعارض احد السببین لا علی التعین فان شرط التاثیر بها لا علی التعین فتعین التانیث لغو **قوله** لان الکلام یعنی سلمنا ان الامر کما قلتم الا ان تخصیص التانیث لکون الکلام مسوقا لبیان شرطه ولا یلزم من التخصیص فی الذکر لنکتة التخصیص فی الثبوت الواقعی **قوله** لکونه معنویا یعنی لانم ان احد الامور الثلثة شرط لتاثیر کلیهما بل هو شرط للتانیث فقط لان الاحتیاج الی الشرط انما یکون للضعف ولا ضعف فی العلمیة لکونه واضحا فی العلم ظاهرا بل الضعف انما هو فی التانیث لکون علامته مقدرة **قوله** لا یلائم اه لان الشارح لم یعین احد السببین للمشروطیة حیث قال نقل احد السببین حال تعین تخالفه الا ان یقال ان المراد باحد السببین التانیث بقرینة المقام فلا خلاف ح ثم الجواب الاول تسلیم والثانی منع فالانسب تقدیمه بتقدیم المنع علی التسلیم الا انه لما کان الاول موافقا لظاهر کلام الشارح والثانی لیس کذلک قدمه **قوله** اشارة اه یعنی انما قال الشارح بیلدتین ولم یقل لمکانین للاشارة الی وجه التانیث **قوله** اعلم بان الضابطة انما الاماکن واسماء القبائل **قوله** صرفها اه انما قال ذلک لیلا یرد ان المتبادر من امتناعها هو امتناع ذاتها مع ان ذاتها لیست بممتنعة وایضا ان المتبادر

جمع مونث بتاويل الجماعة والضمير مذكر فلا يكون بينهما مطابقة وحاصل
الجواب ان المراد امتناع صرفها لا امتناع ذاتها فاندفع الاول وضمير ممتنع
راجع الى الصرف لا الى الامثلة فلا يكون الجزء حاملا لضمير المعتد فلا يلزم المطابقة
فاندفع الثاني ايضا او نقول ان الضمير راجع الى كل من الامثلة اليه فاندفع
الثاني والعبارة محمولة على حذف الجار والمجرور فاندفع الاول ولما كان
اسناد الامتناع الى الصرف اوفق بما سبق من اسناد الجواز الى الصرف ذكره
اولا وترك تقدير الجار والمجرور وارجاع الضمير الى كل واحد من الامثلة الى
هذا اشار بقوله والاول اوفق قوله شرط آه اعتراض بان شرط تحتم تاثير
التانيث المعنوي غير منحصر في الزيادة على الثلاثة اليخ عند التسمية بل شروط
تحتم تاثيره عند تسمية المذكر غير غير الزيادة على الثلاثة اليخ فلم انحصر المصنف شرط
تحتم تاثيره عند تسمية المذكر به في الزيادة على الثلاثة فالحاصل ان بيان
المص في شرط تحتم تاثير التانيث المعنوي عند تسمية المذكر بان الشرط الزيادة
على الثلاثة فقط غير صحيح فينبغي ان يدفع بان المنحصر في الزيادة على الثلاثة
هو الشرط بالنسبة الى الامور المذكورة لا بالنسبة الى جميع ما عداه ولا
شك في استقامة الحصر الاضافي فيكون المعنى ان شرط تحتم تاثيره
عند التسمية الزيادة لا العجمة وتحرك الاوسط وليس المعنى ان لا شرط
عند التسمية غير الزيادة حتى يرد الاعتراض **وقال الفاضل**
ان هذا الجواب لا يدفع السوال اذ حاصله ان بيان الحصر في شرط تحتم
تاثير تانيث المعنوي قاصر لان له شرطا آخر تركها وهذا الجواب لا يدفعه وهو
ظاهر **اقول** ان قول المحشي وقد زال العلمية ما طرد ل على ان هذا الشرط
انما هو شروط في حال التسمية المذكر به فيكون الاعتراض على طور ما ذكرنا و

بس

ليس هذه الشروط تحتم تاثيره مطلقا حتى يكون الاعتراض على طوره و
اليق ذكره فى ذيل قوله شرط الزيادة لافى ذيل قوله وشرط تحتم تاثيره
دل على ما ذكرنا عمر و دسن ر وغيره **قوله** وكذا حائض يعنى الشرط الاول
ان لايكون ذلك المذكر مؤنثا بحسب الاصل ولا مؤنثا مجردا عن التاء لكونه
اصلا فى المذكر فيكون كالمنقول عنه **قوله** وهو التحقيق اناقم ذلك لئلا
يرد ان حائضا اذا كان مذكرا فكيف يصح توصيف المؤنث به **وحاصل**
الجواب انه بتاويل شخص وهو مذكر **قوله** لان الاصل الكون التاء دليل
التانيث وصفا فيكون المجرد اصلا فى المذكر ليثبت الفرق **قوله** ان
الحكم للغالب آه فاذا غلب استعماله فى المذكر يكون الغالب التذكير فيكون
التانيث كالمعدوم فى مقابلته **وقال الفاضل** فى شرحه ان المعتبر
فى القسم الثالث الحال السابق اى الحالين كان غالبا يعتبر حكمه **قوله**
سقط البحث آه الاستدلال على اشتراط الثالث وهو لا يثبت على طوره بل يكون
الاستدلال على اشتراط عدم غلبة الاستعمال فى المذكر بانه لو كان غالبا فيه
لكان مذكرا اذ الحكم للغالب فالعدم التانيث فكيف يؤثر فى منع الصرف
وقوله ومما ذكرنا جواب الاعتراض وحاصله ان معنى كلام المصنف ان سمى به مذكر
اى وان سمى بالمؤنث المعنوى آه ولا شك ان التسمية بالمؤنث يقتضى
بقاء التانيث وعند فوت شرط الثالث لايبقى التانيث عند التسمية فلا حاجة الى
ذكرها **قوله** فاما هو اه اناقم ذلك لئلا يرد ان الحرف الرابع فى الاسم
الخماسى ليس لقائم مقام تاء التانيث لوقوعه فى الوسط ومقام التاء
الاخير فلا يصح الكلية **وحاصل** الجواب ان المراد بالحرف الرابع الحرف
الاخير فى الزائد على الثلاثة **قوله** وبنيته آه اناقم ذلك لئلا يرد ان تاء

في بنية ثالثة فكيف يصح قولكم ان موضع التاء فوق الثلاثة **قوله** زيد اهنا
ينبغي فيكون تاء رابعة فلا نقض **قوله** يجوز ان يقال يعني ان دفع النقض الذي ورد على
المص بانه لا يصح عدم المعرفة من اسباب منع الصرف لان سببه ما يكون
صفة الاسم لا نفسه والمعرفة نفسه كما يثبت بالمجاز الذكري بان المراد من المعرفة
التعريف فيكون صفة كما وقع من الشارح سلمه كذا يثبت بالمجاز بالحذف بان يقدر
المضاف ويبقى المعرفة على حاله او بان يقدر الحيثية اذ على كل تقدير يثبت
لحاظ الوصفية وبه يصح العد ولما كان المجاز بالذكر اولى من المجاز بالحذف
تركه الشارح سلمه **قوله** شرطها علمية مع انه اخصر لاسقاط ان تكون **قوله** لان
المراد يعني ان المراد بالمعرفة التعريف فلو قلنا شرطها علمية يكون المعنى
شرطها كون التعريف علما ولا شك ان التعريف ليس بعلم بل هو صفة له
**قوله** حتى يكون اخصر لان ان تكون اطول في اللفظ من اللام **قوله** للزوم
التكرار لما مر في التانيث شرط العلمية فلو ذكره الشارح للزم التكرار وانما قيد
لفظا لعدم التكرار في المعنى اذ المعنى ههنا علمية ما فيه التعريف وفيما سبق علمية
ما فيه التانيث ثم التكرار في اللفظ فقط وان لم يكن ممتنعا لكنه قبيح لفوات التفنن
ثم حذف المضاف اليه في قوله العلمية لكون اللام بدلا عنه واشتراط ما مر في
حذف المضاف من البناء او الاضافة الاخرى او التنوين عند عدم
تعويض شئ منه فما قال الفاضل من ان حذف المضاف اليه مشروط
باحد الامور وليس هو ههنا فمعنى قول المحشي سلمه ابدل عن المضاف اليه ان اللام
تؤدي مؤدى المضاف اليه لا انها عوض عنه عدول عن الطريق وبهذا تم نفاء عدم
**قوله** في اشتراط العجمية بذكر هذا القول بعينه فيه فانهدم التفنن **قوله** الزيادة
يعني ان التفنن انما يراعى في الجملة التامة لا في مفرداتها وليس في اشتراط

العجمية تكرار الجملة السابقة التامة لزيادة التقييد قوله الا اظهر التميز
من التوجه الاول تميز اتاما بان يكون حصول الكلى فى الجزئى وفى الثانى
حصول الصفة فى الموصوف نظرا الى ذات العلم وان كان نظرا الى مفهومه
حصول الجزء فى الكل اذ مفهومه الذات الموصوفة بالعلمية فيكون العلمية
جزءا لكن الكلام فى الافراد والعلمية صفة بالنظر اليها قوله ولا يخفى آه
بيان للفرق بين اشتراط العلمية فى المعرفة وبين اشتراطها فى غيرها لئلا
يتوهم انه على نسق واحد حتى يكون تحقق المعرفة غير تحقق العلمية كما فى
التانيث وغيره والامر ليس كذلك قوله وفى حكم المنصرف انما قال ذلك لئلا
يرد ان المنصرف عند المص بالبخ عن العلتين والاضافة لا ينعدم بها
العلتان فكيف يصح قول الشيخ آن التعريف الاضافى يجعل غير المنصرف
منصرفا وحاصل الجواب ان هذا القول مبنى على تعريف الجمهور بان المنصرف
ما لا يدخله الكسر والتنوين ولا شك ان التعريف الاضافى يدخل الكسر فى
المضاف فى حالة الجر اما على راى المص فالتعريف الاضافى يجعل غير
المنصرف فى حكم المنصرف لا عينه قوله هذا مبنى آه انما قال ذلك لئلا يرد
ان مذهب الخليل ان اجمع غير منصرف لوزن الفعل والاضافة المقدرة
وذهب جماعة الى انه غير منصرف لوزن الفعل واللام المقدرة فعلم منه
ان التعريف الاضافى واللامى ايض معتبر فى منع الصرف وحاصل الجواب
ان الحصر مبنى على مذهب المص كانه منع الصرف فى اجمع الوزن الفعل
والصفة الاصلية قوله والعلمية كما ذهب اليه ابو على كما مر قوله والاضافة كما ذهب
اليه الخليل وقد مر فتذكر قوله او اللام المقدرة كما ذهب اليه جماعة حيث
قالوا ان اصل اجمع الاجمع لكونه تاكيد اللمعرفة بلا علامة التعريف فيه

فلا بد من تقدير اللام لامتناع تقدير غيره من ادات التعريف قوله فعلى
هذا اى على ان السبب هو المعرفة والموثر انما يكون ما يكون سببا فيكون
نسبة الموثرية الى السببية العلمية جريا على اصطلاح من جعل العلمية سببا
لا شرطا او مجاز من قبيل ارادة العام من ذكر الخاص قوله تجمعه على تقدير
المصدرية قوله او ثبوته على تقدير كون الياء للنسبة قوله وانما الاختلاف آه بان
يعتبر فى تعداد الاسباب بالمعرفة وفى اثبات التاثير بالعلمية قوله لا العلمية
بل هو اخص مقابل التنكير لانها فرد من المعرفة وهو مقابل التنكير قوله لا غير انما قال
ذلك لئلا يرد ان الالفاظ المشتركة بين العرب وغيرهم يصدق عليها
انها مما وضعها غير العرب مع انها ليست بعجمية وحاصل الجواب ان قيد فقط
مراد قوله نافع فاعل سمى راويه مفعوله وعيسى بدل منه او عطف بيان له
قوله تحقق الاشتراط آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المفهوم من الشرح ان الاعلام
العجمية لا يقبل تصرفات كلام العرب والاعراب وما يد لنسبته من تصرفات
كلامهم فينبغى ان لا يجرى ان فيها وحاصل الجواب ان الاعلام العجمية لما
شبهان شبهة بالحالة الاصلية نظرا الى الاصل وشبهة بالحالة الطارية
بناء على ان الطارى يزيل حكم المطرء عليه فبالنظر الى الاصل امتنع اللام
والاضافة وما يعاقبهما اعنى التنوين والكسر ايضا لتابعته وبالنظر الى
الطارى يجرى باقى الخواص وانما لم يعكس الامر لكون العلمية منافية اللام و
الاضافة دون البواقى وهذا هو السر فى اشتراط العلمية والى هذا اشار المحشى
سلمه بقوله وهى منافية فعلى هذا مراد الشارح بمنع التصرف فى الاعلام العجمية منع
تصرف خاص قوله واما اذا لم يقع انما قال ذلك لئلا يرد انه على هذا ينبغى
ان لا يشترط العلمية لثبوت التشبيهين فى الاسماء العجمية غير اعلام

فينبغي ان يمنع التنوين فيهما ايض لرعاية الاصل وحاصل الجواب ان
الاصل عدم رعاية الاصل بدليل ان الطارى نزيل حكم المطرا عليه لان
الرعاية في الاعلام لرعاية العلمية فاذا لم تقع لم تقع رعاية الاصل **قوله**
ذهب سيبويه اه فيه اشارة الى ان كلام المص بعد من اعتبار تحرك الاوسط
انما هو مذهبه فقط **قوله** خفيف فلا يثبت به الثقل الموثر في منع الصرف لان
المص نظر الى الثقل باعتبار الحركة لا الى الخفة باعتبار الثلاثية **قوله**
ووضع كلام العجمي دليل ثان لعدم اعتبار تحرك الاوسط الا ان المص نظر
الى وجود كثير من الثلاثيات في لسان العجم فلذا اعتبره **قوله** كهند في جواز الصرف
محض **قوله** وكانه اه يعني دليل الزمخشري قياس العجمة على التانيث المعنوي
فكما يجوز الامران في التانيث المعنوي عند سكون الاوسط فكذا في العجمة
ايض وانما قال كانه لعدم التصريح منه على هذا الدليل ثم فيه اشارة الى ان مقصود الشـ
من قوله واما التانيث فالظ ان له علامة مقدرة الخ رد هذا الدليل **قوله**
او غيره من الغرور وضمير المفعول راجع الى الزمخشري وفاعله تحتم اه وفيه اشارة
الى دليل ثان له وهو ان العجمة معتبرة في ماه وجور مع سكون الاوسط حيث
وجب منع صرفهما فكيف لا يعتبر في نوح بان يثبت جواز منعه **قوله** ولا يخفى
اندفاعه اي اندفاع كل من القياسين او اندفاع احد من القياسين بناء
على ان المعطوف بادمع المعطوف عليه في حكم احد الامرين فيصح ارجاع
الضمير الواحد لانه على هذا التقدير يكون العموم مستفادا من المقام ثم دفع
القياس الاول قد عرفت واما دفع القياس الثاني فبقوله قلنا اعتباره
اه والتفصيل في الشرح **قوله** قال الشيخ الرضي اه تائيد لمذهب المص **قوله** في
شئ المعنى لا في فصيح ولا في غيره مع انه مثل نوح فلو جوز فيه منع صرف

لسمع من بوطا يض فى شئ من الكلام مع ان الامر ليس كذلك **قوله** اى بيد
له آه انما قدم ذلك لئلا يرد ان العجمية مدلول لفظ العجمى فيكون لفظية فلا
يصح اطلاق المعنوى عليه و **حاصل** الجواب ان المراد بالمعنوى ما ليس له
علامة فى اللفظ لا ما ليس بمدلول للفظ **قوله** قيل آه يعنى منع الصرف شرط للعلمية
والتانيث لا للعجمية حتى يثبت ان العجمة موثرة عنده تحرك الاوسط فهذا اعتراض
على المص و **قوله** وفيه جواب له **قوله** ضمير المؤنث فلو كان مؤنثا لرجع اليه ضمير
المؤنث فعلم ان العجمة موثرة مع تحرك الاوسط **قوله** فيه مجال اذ شهادة
النفى لا يعتبر فيما لا يمكن ضبطه فجاز ان يكون ضمير المؤنث راجعا اليه فى كلامهم
ولم يعلم لنا فاحتمال التانيث باق فلا يثبت اعتبار العجمة الا ان يقال
ان الاحتمال العقلى لا يخل فى القواعد الادبية لانا لم نتيقن ولا نتيقن رجع
ضمير المؤنث فلا خلل فى اعتبار العجمة **قوله** لمكث بتقديم اللام على الميم المتحركين
**قوله** يجوز آه لما ورد على طور شرح ان التنبيه على انصراف نوح انما هو يحصل بذكر لوط
شتر و ابراهيم فاى حاجة الى ذكرهما و يدفع بان الاصل فى ذكر التفريع على
الشرط وجودا و عدما كما هو عادته والنكتة انما تطلب فيما هو يخالف الاصل
لا فيما هو يوافقه اورد المحشى على طور لا يرد عليه الاعتراض اصلا من تعميم
ما هو الحق من انصراف نوح واعتبار العجمة عند تحرك الاوسط فالاول
يحصل بقوله فنوح منصرف والثانى يحصل بذكر شتر الا انه يرد عليه انه
لا حاجة الى ذكر ابراهيم لحصول التنبيه على ما هو الحق بالمعنى الاعم بدونه
فيندفع بما يدفع به النقض على طور الشرح فلذا قدم يجوز ولم يقل فالاولى
**قوله** من نوح فيه نزاع بين المص والزمخشرى كما مر وشتر فيه نزاع بين المص
و اكثر النحاة بانه بل العجمة معتبرة فيه كما هو رايه ام لا كما هو رايهم **قوله** وتقديم

آه انما قيد ذلك ليلا يرد انه لما حصل التثنية بكليهما فينبغي ان يقدم
شتر لكونه متفرعا على وجود الشرط على نوح لكونه متفرعا على عدمه قوله
مخالفا آه فيكون المقصودية به اكثر فلذا قدم قوله ولان انصراف اه دليل
ثان للتقديم وحاصله ان انصراف نوح ظ اذ لا مذهب الى خلافه احد من
العرب فيكون اشرف فلذا قدم على امتناع شتر الذي هو ليس كذلك
قوله لان كثيرا من النحاة ذهبوا الى ان منع صرفه ليس للعجمة فالمراد
بامتناع صرف شتر امتناعه للعجمة مع تحرك الاوسط اذ الخلاف انما هو
فيه لا في امتناعه مطلقا قوله اي العجمة آه انما قيد ذلك ليلا يرد ان عدم الجمع
من اسباب منع الصرف ليس لانه لفظ الاسم لا صفة والسبب انما يكون
ما يكون صفة والتفصيل قد مر في المعرفة فتذكر قوله ويجوز آه يعني ان
الضمير في شرطه راجع الى الاقامة مقام السببين فلا بد من تقدير الاقامة
قبله كما ذكره الش لقوله وهو سبب قائم مقام السببين او من جعل اللام للعهد
والمفهوم الجمع الذي يقوم مقام السببين فيكون الاقامة في حكم المذكور الا
ان هذا التوجيه لما كان ظ تركه الش سلمه وانما قلنا ان الضمير راجع الى الاقامة
لان هذا الشرط شرط لها لا لتحقق الجمع واذا عرفت هذا تيقنت ان يجوز بمعنى
يستحسن قوله مصدر ميمي آه يحتمل ان يكون صيغة الظرف مضافة الى المظروف
فيها الا انه تركه المحشي سمه لظهورها قوله من حيث انها آه مع قطع النظر عن خصوصية
المادة فرجال والكاثت غير قابلة للتكثير الا انه لخصوص المادة لان فُعّلان
لا يقبل التكثير بدليل تكثير حمار فالحاصل ان صيغة منتهى الجموع ما لا يقبل
التكثير باعتبار الوزن ورجال ليس كذلك فلا يكون صيغة منتهى الجموع
اضافة المجموع الى التكثير للتنبيه على ان اطلاق منتهى الجموع انما هو باعتبار

التكثير لا باعتبار اتحاد السلامة فلا يرد ان اطلاق منتهى الجموع على
تلك الصيغة لا يجوز لجواز جمعها جمع السلامة قوله فلا يرد آه بان يقال
فيه حرفان بعد الالف متحركان مع انه ليس لصيغة منتهى الجموع ولفظ ان
كمالات يصدق عليه ان بعد الالف فيه ثلاثة حرف اوسطها ساكن
مع انها ليست لصيغة منتهى الجموع قوله صيغة جمع باضافة آه انما قال ذلك لئلا
يرد ان الجمعية انما يجري في مفردها لا في نفسها لانها لا تجمع جمع التكسير اصلا
فضلا عن التكرار وحاصل الجواب ان نسبة تكرار الجمعية باعتبار المفرد فحق
قول من قال ان تقديره لانها جمعت مفردها قوله وهو تعليل انما قال ذلك لئلا
يرد ان المفهوم من قوله وهذا ان علة التسمية عدم التكسير مرة اخرى ومن
قوله لاساو هو تعليل ان علة التسمية هو تكرار الجمعية وهل هذا الا تدافع و
حاصل الجواب ان تكرار الجمعية علة لكون عدم التكسير مرة اخرى علة
للتسمية لا انه علة لها قوله فيصح لان رافع الاصل لا يكون الا ما كان
قويا قوله الباء آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الظاهر ان الباء للسببية مع
ان غير الباء ليس سبب لصيغة منتهى الجموع قوله والغير آه انما قال ذلك
لئلا يرد ان الملابسة بغير الباء ليس بشرط في الجمع فكيف جعل الباء
للملابسة وحاصل الجواب ان الغير بمعنى لا بمعنى المغائر قوله بل لا بها و
آه انما قال ذلك لئلا يرد ان المقصود سلب الباء لا ثبوت سلبها والمفهوم من
العبارة هو هذا وحاصل الجواب ان العبارة وان كانت دالة على ثبوت
السلب لكن المراد سلب الثبوت ولما كان جعل الغير بمعنى لا وجعل البعد ولكن
بمعنى السلب المحض خلاف الظاهر لا بد له من شاهد اشبه بمثال لقوله كما في
قولك قوله وهو خبر آخر والتقدير متلبس بغيرها او صفة والتقدير متلبسة

الجموع المتلبسة بغيرها فح يكون متعلق الجار والمجرور معرفة ليثبت الموافقة باعم
قوله فعلى الاول آه انما قدم ذلك لئلا يرد ان الهاء اذا كانت بمعناها ففيه
منقلبة مراد لا يرد النقض بفرازنة في حالة الوصل اذ يصدق عليه انه بغيرها في تلك
الحالة مع انه منصرف واذا كان بمعنى التاء يرد النقض عليه في حالة الوقف اذ يصدق
عليه في تلك الحالة انه بغيرها مع انه منصرف بل المعنى الاول منقوض بكل جمع متلبس
بتاء التانيث اذ يصدق عليه انه بغيرها والمعنى الثاني منقوض بكل جمع متلبس بها
منقلبة عن تاء التانيث اذ يصدق عليه بغيرها مع ان كل منهما منصرف وحاصل
الجواب انه اذا كان المراد الهاء نفسه يكون النفي مقيدا بحالة الوقف واذا كان المراد
التاء يكون النفي مقيدا بحالة الوصل فلا نقض اصلا قوله كما قيل آه انما قدم ذلك
ليكون اشارة الى ان قول البعض جمع فارهة رد على من قال انه جمع فاره قوله
قدس سره انما قدم ذلك لئلا يرد ان فارها فاعل اسمي فلا باس في ان يجمع
فواعل وحاصل الجواب انه صفتي بدليل ان معناه معنى وصفي ويقال للبغل اورد
الواو للتنبيه على انه معنى آخر يعني ان الفاره قد يكون من الفراهة بمعنى الحاذق
فيستعمل في ذوي العقول وقد يكون من الفروهة بمعنى النشاط وشدة السير فيستعمل في
غيره من البغل والحمار خاصة اذ لا يقال للفرس فاره بل يقال جواد والى
هذا اشار بقوله ويقال للفرس قوله رابع انما قدم ذلك لئلا يتوهم عدم استعمال غير
الجواد في الفرس قوله لانها بدل من ياء النسبة وهي لازمة والبدل في حكم
المبدل منه فيكون التاء ايضا لازمة بخلاف ما لا يكون جمع منسوب فان التاء
ليست بلازمة فيه فلا يثبت اللزوم في فرازنة وكذا اذا كان جمعا للجمع فان
التاء فيه ايضا ليست بلازمة والى هذا اشار بقوله بخلاف ما قوله لا يقتضي الوضع
فلا يثبت اللزوم بحسب الوضع وما قيل ان جواب العلاوة بان التاء في فرزن

فعالة لازمة وضعا مخدوش فالحق الجواب الاول قوله كما قيل آه فيه تسامح
ان مقصد الشارح من قوله ولا حاجة رد على من اعترض على المص بانه كان عليه ان يقول ولا بياء
النسبة ليخرج نحو مدائني ووجه الرد انه ليس بجمع فلا حاجة الى اخراجه بقيد زائد وان
اختلج في بالك ان مدائني ليس بصيغة منتهى الجموع لكون بعد الف التكسير فيها اربعة احرف
ادفع بان المقصود اخراج مدائن في مدائني وهو صيغة منتهى الجموع قوله مع اه رد بان
حاصله بانه لو زيد قيد ولا بياء النسبة لخرج نحو كراسي مع دخوله في الحكم ثم خروجه
مبني على ان المراد من ياء النسبة ما يكون صورتها صورتها والا فالياء في كراسي ليست للنسبة
لا معنى فلا تكون للنسبة وايضا الخروج مبني على ان المراد من ياء النسبة ياء ثبت
في الجمع لا ياء لحقت به والا فالياء في كراسي متحققة في مفرده وليست بلاحقة بالجمع
قوله لا يصح للامعاملة المفرد مع عدم لحاظ التعدد اذ معناه شيء منسوب الى مدائن
لا اشياء منسوبة الى مدائن لما تقرر في الصرف ان معنى المنسوب لا اشياء ومن
عدم تغير عند لحوق ياء النسبة لما تقرر من الجمع بغير عند لحوق ياء النسبة فهو دليل
مفرد محض قوله بخلافه اه انا قد ذكرنا سابقا ان فرازنة الغ مفرد محض فلا حاجة
الى اخراجه بغيرها قوله معاملة الجمع من لحاظ التعدد اذ معناه فرازن متعددة
قوله هو معرب اي عجمي استعمله العرب لعدم التعدد يعني ان التاء التفصيلية تقتضي
التعدد ولا تعدد ثمة قوله لسبق كلام يعني مناسب وهو قوله بغيرها اذ الاستيناف
— لابد فيه من عدم سبق كلام مناسب لا من عدم سبق كلام مطلقا قوله
لعدم سبق الاجمال يعني ان الاستيناف له معنيان احدهما ما لا يسبقه كلام مناسب
والآخر ما لا يسبقه اجمال وان سبقه مناسبا فههنا استيناف بالمعنى الثاني
فمنصرفة مع ان الخبر يجب مطابقته بالمبتدأ لكونه مشتقا حاملا لضمير المبتدأ
قوله هما اسمان في اصطلاح النحاة لما لم يكن فيه علتان فلا يكون مشتقا فلا

المطابقة قوله نحو فزارة وهو مذكر فيثبت المطابقة قوله اللفظ وهو ايضا مذكر
فيثبت المطابقة ايضا قوله هو انظر لان المقصود الحكم بالانصراف على هذا اللفظ
قوله فعلى هذا اى على ان يكون المراد هذا اللفظ غير منصرف بالعلمية لما تقرر ان
كل لفظ اذا عبر به عن نفسه يكون علما لنفسه قوله للمناسبة مع الجزاء او مع
المسمى فحينئذ يكون فيه تنازع بين المناسبة والمشاكلة ويعلم ان تنوين المناسبة
قد يكون مع عدم ذكر المناسبة عند حضاره فقط قوله يجوز ان لا يكون حينئذ
ثمان بان لا تنوين فلا اعتراض قوله ليس منصوبا فيه رد على من قال انه منصوب
على المفعولية بتقدير اعني قوله شئ من تلك المعاني لعدم صلاحية لفظ حضاجر
باعتبار العلمية لشئ منها قوله وجاز اه انما قال ذلك لئلا يرد ان علما لو كان
حالا من ضمير منصرف يلزم تقديم معمول المضاف اليه على المضاف وهو لا يجوز
قوله في قوة لا فلا يكون مضافا في المعنى بل هو في حكم لا فيجوز فيه ما جاز فيه
لتاكيد النفي كما في لا زيد الدار ولا عمرو وفي غير كما ــــ في ما جاء في غير زيد وغير
عمرو قوله عن ايهام بناء على ان النفي في الروايات دل على نفي الحكم عما عدا المنصوص
الا ان يقال ان التخصيص على العلمية يورد الاشكال في حالها واما في حال التنكير
فلا اشكال فلهذا لم يذكره وبالجملة ان مفهوم المخالف انما يعتبر ــــ اذا لم يكن
فائدة سوى نفي الحكم عما عداه وهٰهنا فائدة وهو مطابقة الجواب بالسؤال قوله
مبتدا محذوف اعني هو ولم يجعل ضمير حضاجر لئلا يلزم حذف المبتدا في حكم المقصود
اعني الحكم بمنع الصرف واما الحكم بالعلمية فهو وسيلة ليس بمقصود النحاة فلا باس
في حذف المبتدا فيه قوله اعتراضية بين المبتدا والجزء لا حالية والا لكانت قيدا
لعامل ذي الحال فيفيد تقييد منع الصرف بحال العلمية فالايهام بناء على هذا
قوله وان كانت منافية انما قال ذلك لئلا يرد ان المجمعة لدلالتها على عدم التعيين

منافية للعلمية لدلالتها على التعيين فكيف اعتبر الجمعية فى حال اعتبار العلمية الا انه لزم
اعتبار المتضادين وحاصل الجواب ان الممنوع هو اعتبار المتضادين بان يكونا
موثرين فى حكم واحد لا تاثير احدهما فى حال تحقيق ضد اخر بدون التاثير وههنا كذلك
قوله من قـ آه فيه رد على الرضى حيث قـ لا تضاد بين العلمية والجمعية لجواز اجتماعهما
فى رجال اذا سمى به اشخاص مخصوصة ووجه الرد ان الابهام مناف للعلمية
سواء كان ابهام الذات كما فى الوصف او ابهام المرتبة كما فى الجمعية فالابهام
باعتبار المرتبة لازم الجمعية فتكون منافيا للعلمية كما ان الابهام باعتبار الذات
لازم الوصف فيكون منافيا للعلمية وانما قـ نوع ابهام لما عرفت ان الابهام قد
يكون باعتبار الذات وقد يكون باعتبار المرتبة واللازم للجمعية هو الثانى قوله
لغم آه بيان منشاء غلط القائل يعنى انه لم يفرق بين شائبة معنى الجمعية وبين
نفس الجمعية فالمجتمع مع العلمية هو شائبة الجمعية لا نفسها واجتماع الشائبة لا يدفع
المنافاة والا لم يكن الوصف ايضا منافيا للعلمية لاجتماع شائبته مع العلمية والى
هذا اشار بقوله كما يجوز قوله قـ قدس سره فى بيان اثبات التانيث فى حضاجر
فهذه الحاشية متعلق بالاعتراض قوله قـ ثم اصرح آه المقصود منه الرد على الشارح
بان جعل الضبع الذى مخالف لكتب اللغة قوله الحال المذكور فى الشرح بقوله
فانقلت اذ مداره على كون الضبع انثى وحضاجر علم له فاذا انتفى انتفى قوله الملازمة
ممنوعة الا ان يقال الملازمة مبنية على قاعدة المصـ من ان ما فيه علمية موثرة
اذا نكر صرف قوله مثل احمر علما الخ يعتبر فيه الجمعية عنده وال العلمية كما يعتبر فى احمر
الوصفية عنده وال ما الا انه على مذهب سيبويه وهذا رعاية لما اشتهر على مذهب المصـ
قوله فى المجانسة لما ورد على جواب الشـ ان المصـ جعل حضاجر علما للضبع وهو مونث
عنده فكيف يصح قوله بانه علم لجنس الضبع مذكرا كان او مونثا وحاصل الجواب

ان لفظ الجنس مقدر فی المتن فهو بتقدیر المضاف لکن یرد علیہ اذ یجوز ان
یکون اضافۃ الجنس الی الصنج بیانیۃ فیکون المعنی علم الجنس ہو الصنج فیثبت
التانیث الخ ویدفع بان الاضافۃ لامیۃ لا بیانیۃ والی ہذا اشار بقولہ شامل
للصنج **قولہ** ہذا التاویل آہ رد علی الش بان ہذا التاویل اعنی بتقدیر مضاف
لدفع مایرد علی جواب الاعتراض المبنی علی تانیث الصنج وقد عرفت من کتب اللغۃ
ان الصنج اسم جنس لاسم مونث بنہ فلا اعتراض فلا جواب فلا ورود علیہ حتی تقدیر
المضاف لدفعہ **قولہ** ولا امکان آہ یعنی ان موجب التقیید عدم امکان اعتبار
المطلق ومع اعتبار المطلق ممکن فلا حاجۃ الیہ **قولہ** او مذہب الاکثر یعنی ان الاکثر
یحتمل ان یکون صفۃ الاستعمال فیکون فیہ تنبیہ علی اختلاف العرب ویحتمل ان
یکون صفۃ المذہب فیکون فیہ تنبیہ علی اختلاف النحاۃ ولما ذکر الش الاول ترک
الثانی ذکرہ المحشی **قولہ** خبر مبتدا انما قدر ذلک لیلا یرد ان مقولۃ القول لا یکون
الا جملۃ والعجمی لیس بجملۃ **قولہ** والدخیل آہ فیہ اشارۃ الی ان السراویل اذا کان
العجمی فیحمل والا فلا لان مطابقۃ المساوی للمساوی غیر معقول فلذا لم یذکر المص
الحمل علی تقدیر کونہ عربیا فلا یرد ان سراویل اذا کان عربیا یحتمل ان یکون
مجمولا ایضا علی موازنہ فلم لم یذکرہ المص **قولہ** وانما لم یمنع آہ انما قدر ذلک لیلا
یرد انہ لما امتنع صرف سراویل للحمل علی الموازن فلم لم یمنع صرف ناجر بعینہ الخ
للحمل علی موازنہ وحاصل الجواب ان منع الصرف للحمل انما یکون اذا کان
غیر منصرف کما فی سراویل ولا شئ من موازین اجر غیر منصرف **قولہ** اعتذار فیہ
اشارۃ الی ان مقصد الش من ہذا الکلام دفع مایرد من ان حصر الاسباب فی
تسع غیر صحیح لان الحمل ایضا سبب لمنع الصرف کما یفہم من ہذہ العبارۃ **قولہ**
وقد اعتذر انما قدر ذلک لیلا یرد انہ لم لا یعد الحمل من الاسباب مع انہ لم یعلل

اى غيره وحاصل الجواب ان المص بيان سبب يكون سببية على القطع الا
وسببية المحل ليس على القطع بل على احتمال كون سراويل عجميا قوله ثم المص
سلمه تائيد لكون سببية على الاحتمال بان المص صرح بلزوم عدالاشباح على
من ثم انه العجمى فعلم منه ان عدالاشباح الجمع لازم على من ثم انه العجمى وليس المحل الا
عند اشباح الجمع قوله تقديرا انما ثم ذلك لئلا يرد ان نصب تقديرا على المصدرية
وهو يقتضى فعلا مشاركا ولا فعل آه قوله فلا يصح والا لكان معنى المفرد غير ملحوظ
فى الجمع وهو كما ترى قوله وللقائل آه مقصوده اثبات كون المفرد السروالة با
المعنى الثانى بان يكون سراويل فى الحال منقولا عن الجمعية الى هذا الجنس من
غير ملاحظة انقطاع لا انقطاع الخرقة ولا انقطاع للازار وفى الاصل جمع بمعنى قطاع
الخرقة لا بمعنى انقطاع الازار فيكون مفرده السروالة بمعنى قطع الخرقة والى هذا اشار
بقوله فمجاز ولما كان انقطاع الخرقة عبارة عن الانقطاع مطلقا ثم من معنى
الانقطاع قوله ان قيل آه رد على القائل بابطال احتمال بينه بان نقل
الجمع الى الواحد الجنسى لم يجئ فى كلامهم ثم المراد بالواحد الجنسى اسماء الاجناس
وبالاشخاص الموضوعات باعتبار العلمية سواء كانت اعلام شخص او جنس
فلا يرد ان نقل الجمع كما جاء الى الواحد الشخص فكذا جاء الى علم جنس كحضاجر
فلا يصح تخصيص الاشخاص قوله لا فى مطلق الجمع سواء كان مقدارا ومحققا
وسراويل جمع مقدر فلا بأس فى نقله الى الواحد الجنسى فيثبت على قول القائل قوله
وبان المفرد آه جواب ثان من جانب القائل بانا لا نقول بنقل الواحد الى الجمع
بل نقول ان سراويل جمع سروالة بمعنى القطعة فيكون معناه الانقطاع وهذا الثبوت
مشتمل عليها فيصح اطلاق لفظ الموضوع لها عليه كما فى لو ترتب السراويل فيكون المفرد
على هذا التقدير ليس مجازا لما مر من النقل وبما ذكرنا من الاتحاد بين القطعة المطلقة

وقطعة الخرقة انذهع ما قال الفاضل ان معنى سروالة قطعة الخرقة لا مطلق القطعة
والثوب مما اشتمل عليه **قوله** اجزاء الجمع يعني ان ما ذكرتم يفيد كون السراويل صفة
للثوب المعهود لثبوت معناه فيه لا صحة اطلاقه عليه **قوله** صح الاطلاق لان توصيف
شئ بشئ يستلزم صحة التعبير بلفظ الموضوع للصفة عن الموصوف واما قوله اللهم لورود
ان الثوب يشتمل على قطاع خاصة لا على قطاع مطلقة ومعنى سراويل هو هذه الا ان
يقال ان الاشتمال على الاخص يستلزم للاشتمال على الاعم **قوله** لما كان آه انما
قال ذلك لئلا يرد ان اذا انما يستعمل في الامور المحققة والصرف لكونه غالبا كان
المتيقن فيصح ذكر اذا واما الصرف فليس كذلك فلا يصح ذكر اذا فيه بل الملائم
ح ذكر ان المستعملة في الامور المشكوكة لان المغلوب كالمشكوك **قوله** للمشاكلة آه
انما قال ذلك لئلا يرد ان وقوع اذا في موقع ان مجاز فلا بد له من باعث ولا باعث
وحاصل الجواب ان الباعث هو المشاكلة وهو التعبير عن شئ بلفظ غيره لوقوعه
في صحبته **قوله** ولا يخفى اه فيه اشارة الى ان في قول الشارح اعني بالنقض آه دفع
لما يرد ان اشكالا نكرة وقع في سياق النفي فيفيد العموم فيكون المعنى لا اشكال
بوجه من الوجوه مع ان الامر ليس كذلك لثبوت اشكال مذكور في الكتاب وحاصل
الجواب ان الواقع في سياق النفي الاشكال المقيد فيفيد نفي افراده لا افراد غيره
**قوله** بهذه المعنى اي بالنقض لسراويل على قاعدة الجمع من ان صيغة منتهى
الجموع بدون الجمعية لا تؤثر في منع الصرف فكيف يؤثر في منع جنس آخر
**قوله** يوازن مفردا اذ الصرف لا يثبت بدون افراد سراويل **قوله** ولا اعتبار
آه لان العجمي اجنبي بالنسبة الى العربي والموازنة انما تعتبر في المتقاربات
**قوله** او بالندرة جواب ثان ان حاصل سراويل نادر فيكون كالمعدوم فلا
يثبت به النقض بخلاف اوزان فرازنة فانها ليست بنادرة **قوله** او بتقديم

الجمع جواب ثالث يعني ان سراويل جمع تقديرا فلا يثبت به المقصود قوله فمن نظر
آه انما قم ذلك لئلا يرد انه لو كان جمعا على كل تقدير فلا وجه الى الخلاف في
منع صرفه وحاصل الجواب ان سراويل ذو جهتين واحد بالنظر الى التحقيق وجمع
بالنظر الى التقدير فمن قم بصرفه نظر الى التحقيق ومن قم بمنعه نظر الى التقدير قوله
وكذا كل مفرد آه انما قم ذلك لئلا يرد ان تعويض التنوين وحذف الياء في
حالة الرفع والجر كما جاء في جمع فكذا جاء في مفرد غير منصرف فلا يصح تخصيص الجمع
وحاصل الجواب ان العبارة بحذف المعطوف الا انه لما كان الكلام في الجمع
التي يكون على صيغة منتهى الجموع لم يذكر الشارح حديثة المفرد وكما كان داخلا في الحكم
ذكره المحشي قوله اسم امرأة فانه غير منصرف للعلمية والتانيث فاصله في حالة
الرفع قاضي بالتنوين وبناء الاعلال على ما هو الاصل ثم حذفت الضمة
للاستثقال ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين ثم حذف تنوين الصرف لمنع
ثم عوض التنوين الآخر عن الياء المحذوفة او حركتها لئلا يكون مد الثبوت الياء
قوله واعيليل وهو ايضا غير منصرف لوزن الفعل والوصفية اصله اعيلو فعل به عمل
قاض قوله لا مقصود آه اي ليس المقصود مثل الجمع اذ لا يعوض تنوين آخر عن
الالف بعد حذف تنوين الصرف فان الالف خفيف فلا حاجة الى التعويض لسد
عودها بخلاف الواو والياء فانهما ثقيلان فيجب التعويض لسد عودهما قوله واعلم
آه انما قم ذلك لئلا يرد وان عامل الظرف لا يكون الا فعلا او معناه وليس شيء
منهما ههنا فكيف يصح الظرف فيه قوله فلان الاعلال لما ورد على دليل المنع
الثابت ان تعلق الاعلال بجوهر الكلمة انه من احوالها ومنع الصرف ليس كذلك
فلا يثبت وجه التقديم اذ تقديم حال على حال آخر لا يجب ويدفع بان المراد
التعلق بجوهر الكلمة تعلق تغيير فيكون المعنى ان الاعلال مغير لجوهر الكلمة بخلاف

منع الصرف فيكون قويا فلذا قدم عليه اورد المحشي دليلا اورد عليه اصلا
قوله والمحسوس آه وقوة السبب يقتضي قوة المسبب والقوة من اسباب الشرافة
فيكون الاعلال اشرف فلذا قدم قوله ضعيف وضعف السبب يستلزم ضعف
المسبب قوله فصاراه فيه اشارة الى ان جوابه وان كان جمعا الا انه منصرف
للفتور في الجمعية قوله يفهم منه حيث صرح بانه بعد الاعلال غير منصرف فعلم
منه ان الاعلال مقدم على منع الصرف وايضا فم المحذوف بمنزلة المقدر
والتقدير انما يكون بالاعلال فعلم ايضا انه مقدم على منع الصرف قوله عوض
عن اليار كما هو مذهب سيبويه والخليل وحجتهما ان الفاء اصل والحركة فرع
لها فينبغي ان يكون العوض عنها لئلا يلزم الغاء الاصل قوله او عن الحركة كما
هو مذهب المبرد وحجته ان اليار محذوفة لاجل التنوين فيكون منافيا لها وعوض
الشئ لا يكون كذلك فعلم ان التعويض عن الحركة لانتفاء الثالث قوله يوجب
الفتح لكون اعراب غير المنصرف في حالة الجر بالفتح فح لا وجه للاعلال
في حالة الجر لكن الفتحة خفيفة فلذا لم يعلل في حالة النصب قوله والقول آه
اثبات للاعلال في حالة الجر على تقدير تقديم منع الصرف على الاعلال بان
الفتح في معنى الكسر في كونه علم المضاف اليه فيكون في حكمه في الثقل فيثبت
الاعلال قوله بعيد اه رد على القول المذكور بان الثقل انما يثبت بالكسرة
الحقيقية والفتح على طور كم كسرة حكمية ثم المراد الفتح في حالة الجر بقرينة ان
الكلام فيه فاللام للعهد قوله لكن آه اعتراض على الشم بان تعميم التعويض
من اليار او الحركة مع القول بتقديم الاعلال على منع الصرف ليس بصحيح
لان الذاهب الى التعويض عن الحركة ليس الا المبرد وهو ليس بقائل على
تقدم الاعلال على منع الصرف بل قائل على العكس كما فهم من كلام الرضي

والجواب ان تعميم التعويض مع القول بتقدم الاعلال مبني على احتمال عقلي
وهو ان يكون الذاهب الى التعويض عن الحركة غير المبرد ايضا وهو لم يقل بتقدم
منع الصرف او على احتمال ان يكون مذهب المبرد تقدم الاعلال وهذا ايضا
احتمال عقلي او على ان الثابت عنده اي مذهب المبرد على خلاف ما قاله الرضي
قوله بعد فهاه اي بحذف التنوين قوله واثبات الحركة يعني في حالة الرفع
واما في حالة الجر فاصل جوار جواري بالكسر والتنوين ثم قوله ثم جوار بسكون الياء
لحذف الحركة لثقل الضمة قوله ثم جوار بالتنوين مع حذف الياء يعني ان
الياء بعد سكونها صارت محذوفة لالتقاء الساكنين عند ذكر التنوين وانما يذكر
التنوين ليكون علة لحذف الياء بتعويضه عنها لحصل التخفيف بخلاف حرف التقبيل
قوله لو كان آه يعني لو كان عبد الله شريفا ومساويا لنا لما ذكرته بالجر والفتح و
لكنه معتق فهو اليا مضاف اليه لمولي فيكون مجرورا فثبتت الياء في حالة الجر والالف
للاشباع قوله ويجوز آه يعني ان قول فرزدق ليس من قبيل اثبات الياء لجواز
ان يكون اصل موالي موال والياء للمتكلم والالف للاشباع وبتقدير ذكر الياء
يكون الاصل مواليا بالتشديد والى هذا اشار بقوله والاصل قوله لا يخفى
آه لكون المصحح انه معتق معتق فيكون ادون معنى لمراتب فكيف يهجو
قوله فيصح التعريف آه يعني ان المعرف خاص فلا باس في كون التعريف
ايضا خاصا بل هو ضروري فلا يرد ان التعريف غير جامع لخروج التركيب
الاضافي والتوصيفي والاسنادي عنه قوله الى معنى علمي فيكون مركبا
امتزاجيا بدون العلمية قوله ولو سلم آه بناء على ان مجرد الاحتمال لا يكفي
في تصحيح قواعد العربية بل لا بد له من تحقق ولا تحقق من مركب امتزاجي بدون
العلمية قوله لا اشتراط به آه يعني ليس للعلمية شرطا لتاثيره حتى يعلم تحققه

بدونها قوله تحكم يعني ان التركيب الاسنادي والاضافي والحرفي مساوية
في كونها داخلة في مطلق التركيب خارجة عن التركيب السببي فالقول بدخول
نفي بعض في المفهوم وكون نفي بعض شرطا خارجا عنه تحكم بلا دليل قوله اثر تركيبها
فيكون معنى تلك التركيب داخلا في المفهوم قوله بخلاف التركيب فان له اثرا يظهر فيكون
من جنس التركيب السببي فلم يكن نفيه داخلا في المفهوم فلذا جعل شرطا قوله ولما
لم يوجد اه انما قيد ذلك لئلا يرد ان التركيب يجوز ان يكون بين العلتين فلم لم
ينفيه قوله بوجه اه يعني لا في المفهوم ولا في الشرط قوله والانحلال اه فيه اشارة
الى ان زوال التركيب يكفيه انحلال الاجزاء بدون انعدامها بالكلية فلا يرد
ان زوال التركيب انما يكون بانعدام الاجزاء والعلمية انما تمنع الانحلال
فلا حاجة الى اشتراطها قوله اللزوم اه فيه اشارة الى ان المراد بالقوة غير
المعنى الاصطلاحي فلا يرد ان القوة انما يعرض الكيف والتركيب نسبة من
مقولة الاضافة فكيف يكون معروضا للقوة قوله لا ابتداء اه انما قيد ذلك لئلا
يرد ان الظاهر ان الباء للسببية ومن المعلوم ان التركيب الامتزاجي ليس بسبب
الاضافة والاسناد فلا حاجة الى نفيه قوله اي لا يكون اه انما قيد ذلك لئلا يرد
ان الاضافة والاسناد كما لا يكون سببا للامتزاجي فكذا لا يكون مسببا عنه فلا
حاجة الى نفيه ايضا وحاصل الجواب ان المراد بالاضافة والاسناد الهيئة
الاضافي والاسنادي ولا شك انها قد يكون متلبسة بالامتزاجي فيما اذا كانت
مجردة عن معنى الاضافي والاسنادي كما في عبد الله علما قوله لان كل كلمة اه
لما كان دليل الشارح في عدم التركيب الاضافي في منع الصرف مخدوشا بانه لم
لا يجوز ان يكون الاضافة المحققة سببا للصرف والاضافة الزائلة بالعلمية
سببا لمنعه اورد المحشي دليلا لا يرد عليه شيء فما قال الفاضل ان دليل الشارح

في عدم اعتبار التركيب الاسنادي في منع الصرف فوهم لان الشارح صرح
بان الاعلام المشتملة آه فكيف ورد عليه انه يجوز اعتبار عدم صرفه في حال العلمية
قوله لامتناع اعتبار حكمه اي حكم منع الصرف من امتناع الكسر والتنوين لثبوتهما
في المنقول عنه قوله لما عرفت في الشرح ان الاضافة يؤثر في المضاف بمعنى الصرف
قوله في المضاف بالصرف وفي المضاف اليه بعدمه اذ لا بأس في تحقق الضدين
في محلين وحاصل الجواب ان المنع ليس لتحقق الضدين بل لاستحالة اتصاف
طبيعة واحدة للضدين وان كانا في محلين قوله سيماه اشارة الى الجواب على
طريق التسليم يعني لو سلمنا ان المنع لتحقق الضدين فقلنا ان المضاف والمضاف
اليه في حكم كلمة واحدة فتحقق الضدين فيهما في حكم تحققهما في محل واحد في الامتناع
قوله منهم المصنف قال الفاضل انه مخالف لما نقله الشيخ الرضي من المصنف في بحث
المركبات من ان المركب الاسنادي ليس بمعرب ولا مبني اما قبل العلمية فلان
الاعراب والبناء من عوارض الكلمة لا الكلام واما بعد العلمية فلانه محكي اللفظ فلا يطلق
عليه انه معرب او مبني انتهى اقول لا اختلاف لان ما في المصنف في بحث المركبات
هو الكلام على التحقيق يعني ان المركب الاسنادي ليس بمعرب ولا مبني في الواقع
وما في المحشي فهو كلام بحسب الاعداد يعني ان المركب الاسنادي معدود عند
المصنف من المبنيات وان لم يكن منها في الواقع قوله مع بعده فلا يكون حاضرا
في الذهن والاشهر ان يكون القرينة حاضرة في الذهن ليحصر بها الغير قوله
التخالف بين المضمرة في الحال والمضمرة في الاصل بان يكون الاول مبنيا
والثاني معرب غير منصرف وايضا ان المذكور فيهما بعد حكم الاصوات المفردة
لا حكم اصوات المركبة مع غيرها ومن الجائز التخالف بين حال الافراد وحال
التركيب بان يكون في الاول بناء وفي الثاني اعراب منع صرف فانقلت

كيف يجوز الاعراب الثاني لقوله ان لقوله ان لم يكن مبنيا قبل التركيب قلنا
يجوز ان يكون هذا التقييد بناء على المذهب المختار وكلام المص مطلق من هذا التقييد
فيجوز ان يكون الاصوات المركبة معربة عند المص وان قلت نحو ما ذكر في الصحاح
في كلام المص غير صحيح اذ اعراب المركبات من الاصوات ليس بافصح قلنا انه يتعلق
بمبنى الاول وليس بمتعلق باعرب بالجملة ان عبارة الش بحذف المعطوف للاعتقاد
على فهم المتعلم قوله ولذا اي لاجل التخالف بين المتضمنة في الحال والمتضمنة في الاصل
وبين الاصوات المفردة والمركبة مع غيرها قوله خمسة عشر لانه ليس متضمن في الحال
وكذا سيبويه لانه ليس بصوت مفرد قوله يتضح اي يظهر قوله وافهم آه
فيكون تركيب خمسة عشر علما وسيبويه معتبر في منع الصرف فلذا لم يخرجه بقيد
قوله بل من غير نقل آه انما ذكر ليلا يرد ان قصد الاضافة يوهم التحقق
الاضافة في بعلبك قبل العلمية والامر ليس كذلك قوله على الارتجال اي
الابتداء قوله الواو بمعنى مع آه انما ذكر ليلا يرد ان الواو لمطلق الجمع
بدون اشتراك في المحل فلا يثبت ان الالف والنون في اسم واحد والمقصود هو
هذا قوله ذلك آه جواب ثان وحاصله ان العطف مقدم على الربط فيكون المعنى
مجموع الالف والنون في اسم فيثبت اتحاد المحل قوله بالفعل آه انما ذكر ذلك
ليلا يتوهم ان المتبادر من الزوائد ماله صلاحية زيادة وان لم يكن زائدا بالفعل
مع ان صلاحية الزيادة لا يوجب منع الصرف والا لكان صغان غير منصرف وجوبا
وحاصل الجواب ان المراد بالزوائد ماله زيادة بالفعل لا ماله صلاحية زيادة
قوله ولو احتمل الواو بمعنى انفاء فهو تفريع على اشتراط فعلية الزيادة قوله
من الجنس فحينئذ يكون غير منصرف لزيادة النون فقوله يمنع آه اشارة الى هذا
قوله من الجنس آه فحينئذ يكون منصرف لاصالة النون فقوله جاز بناء على الاعتقاد

الاعراب الاول ... الاعراب الثاني ... [illegible]

قوله لما كان آه انما قيد ذلك ليلا يرد ان الالف والنون مشبهة بالف
التانيث في وجوه كثيرة فلم يعتبر سوى منع دخول تاء التانيث قوله دائر
اى على منع دخول التاء التانيث فكلما وجد منع الدخول وجد منع الصرف
وكلما انتفى انتفى قوله لتادى الوزنين اه خبر للوجوه مع معطوفاته قوله صدر
لكون صدر كل منهما مفتوح الفاء قوله مختصين فوجه التشبيه الاختصاص باحد
الصيغتين وان كان في احدهما الاختصاص بالمذكر وفي الآخر بالمؤنث
قوله ولا يرد اه الواو بمعنى اذ فهو تعليل لقوله ولم يجعل يعنى ان الاولان علامة
العلية وهو في منع دخول التاء دون غيره من الوجوه فلذا لم يعتبر وقوله لان
الوجوه دليل لمقدمة مطوية والتقدير ان الوجوه الآخر منحصرة في الامور لان
الوجوه اه ولك ان تجعل الواو لعطف جملة على جملة ان الوجوه الآخر تادى لو لم
اه وجعل لان وجوده دليل لم يجعل وهذا اسلم من التقدير قوله مع عدمها
لاختلاف الصدر لكون الفاء فيها مكسورا ومضموما بخلاف صدر حمراء فانه
مفتوح ولعدم المؤنث لهما لكونهما علمين والوجهان الباقيان مبنيان على تحقق
المؤنث فاذا انتفى انتفى قوله لا يطرد اه اذ فرعية المزيد للمزيد عليه لا يتوقف على امتناع
دخول التاء قوله والاصالة آه يعنى لو صح دخول التاء عليه لكان المجرد عنها
اصلا بالنسبة الى التاء والاصالة تنافى الفرعية فلذا شرط منع دخول التاء و
اورد عليه انه لو عدمت الفرعية بزيادة شئ فينبغى ان يشترط امتناع دخول
علامة التثنية والا لضعف بزيادة ويدفع بان الزيادة انما تعد اذا تحققت منع
منع الصرف وزيادة علامة التثنية ليست مجتمعة مع منع الصرف لانها في المثنى
وليس فيه منع الصرف قوله اى في منع آه انما قيد ذلك ليلا يتوهم اعتبار
التشابه في الوجود الآخر حتى يلزم انه خلاف ما سبق من اعتبار التثنية

فى منع دخول التاء قوله على هذا المذهب آه لعدم ظهور الفرعية المشبهة للمشبه به
الا بمعونة ما سبق من ان المشبه به اقوى وجه المشابهة من المشبه فيكون فرعا له
قوله فهو فرع الطرفين لعدم تحقق النسبة ذهنا وخارجا بدون الطرفين وتذكير الضمير
بناء على ان المصدر مذكر تارة يجوز فيه الوجهان التذكير والتانيث قوله وان كان
الثاني اى المشبه قوله لكنه آه اتمام ذلك الدليل اى وانه لما كان السبب فى اثبات
الالف والنون فاى حاجة الى اشتراط المشابهة وحاصل الجواب ان من تم
السببية ذاتا لم يجعلها سببا اصليا غير محتاج الى شرط بل جعلها سببا بشرط
المشابهة فلذا اجل المشابهة قوله لان المشبه آه دليل لقوله فهو فرع لما زيد
عليه وحاصله ان المشبه فى حكم المشبه به فيكون حاله كحاله قوله غيره لورود
الاعتراض الذى سبق عليهم وان كان بجانبه فتذكر قوله ولا الاسم آه تعريض
على الناظم انه بين وجه عدم ايراد الاسم المقابل للفعل ولم يبين وجه عدم ايراد
الاسم المقابل للقب والكنية كما فى قولهم العلم اما اسم او لقب او كنية والمقابل
للمهمل كما فى قوله تعالى وعلم ادم الاسماء كلها اى الالفاظ الموضوعة والمقابل
للظرف كما فى قولهم حيث يضاف الظرف للاسماء ويمكن الجواب ان المقابل
للفعل فاذا انتفى الاخص بدليل عدم صحة المقابلة بالصفة انتفى الاعم بهذا الدليل
بطريق الاولى واما المقابل بالظرف فهو ايضا منتف بهذا الدليل بعينه لعدم
صحة المقابلة حين ارادته بالصفة واما المقابل للقب والكنية فمتروك لعدم
صحة الانحصار حين ارادته لوجود اسم لا يكون صفة ولا اسما مقابلا بل
يكون لقبا او كنية قوله او مجموعا او جواب ثان لما ورد على افراد الضمير من
عدم المطابقة وحاصله واحد وحاصل جواب الشارح انهما وان كانا مستقلين فى
الذات الا انهما متحدين فى السببية اذ السبب هو كلاهما لا كل منهما فيكون

المرجع بهما سبب هو واحد فالتثنية نظر الى الواحدة فى السبب الحسنى نظراً الى
الواحدة باعتبار الاجتماع والمآل واحد قوله وتثنية الضمير انما قد ذلک لئلا
يرد ان الالف والنون لما كانا شيئا واحدا باعتبار السببية او باعتبار
الاجتماع فلا يصح ضمير التثنية فى ان كانتا قوله للشروط آه لا نهما شروط
الاسباب لا شروط ما فيه الاسباب قوله لكن اه انما قد ذلک لئلا يرد
ان التوجيه الثانى لما كان مخالفا عن طور الاخوات فلم يذكر اثر صيغة
التمريض وحاصل الجواب منع التفادة بين التوجيهين لاثبات خدشة
فى كل منهما فى الاول لزوم التنافر وفى الثانى التخالف من الاخوات قوله
شرط وسبب بناء على ان الالف والنون ليسا قائم مقام السببين لان
المشبه اقل رتبة من المشبه به قوله لا سبب بناء على ان المشبه فى حكم
المشبه به قوله سبب آخر على مذهب من لم يجعل المشبه فى حكم المشبه به قوله
وسلمان آه فيه اشارة الى ان الفاء فى الاسم يجرى عليها الحركات الثلثة
بخلاف الصفة والى هذا اشار بقوله وفى الصفة لم يجئ قوله لكن المؤنث
انما قد ذلک لئلا يتوهم انه لما جاز فتح الفاء وضمها فينبغى ان يمنع من الصرف
على كلا التقديرين وحاصل الجواب ان فعلان الصفة اذا كان بضم الفاء
لا يكون مؤنثه الا فعلانة فيفوت الشرط كعريان وعريانة فينصرف بخلاف
فعلان مفتوح الفاء فان مؤنثه قد يكون بالتاء قد لا كندمان وندمانة
وسكران وسكرى ففى الاول ينصرف وفى الثانى لا لتحقق الشرط قوله مختلفين
آه يعنى ان كلام المص من قبيل عطف الاسمين على معمولى عاملين مختلفين
والمجرور ليس بمقدم فيفوت شرط صحة ذلک العطف لان مجموع فى صفة
عطف على مجموع فى اسم والعامل فيه كان وانتفاء فعلانة عطف على العلمية

فیکون خبرا والعامل فیه معنوی و مجموع الجار والمجرور لیس بمجرور بل هو
الظرف فی محل النصب فلا شک فی قوة النثر والدفع هذا المحذور قدر الشارح لفظه
کانا بعد او ولفظ شرط قبل انتفاء نعلاته للتنبیه علی انه من قبیل عطف الشرطیه
علی الشرطیه بتقدیر فعل الشرط والمبتدا فی الجزاء فی المعطوف الا ان الانسب
ح ان لا یقول المحشی فلهذا قدر الشارح الا انه لم یقل اکتفاء علی ظهور الامر قوله توجد
ان فلا تصح الترديد الذی هو مدلول او قوله الا فی احدهما لان تحقق فرد واحد
فی مکانین ممتنع بناء علی ان التشخص مساوق للوجود فمتی تعدد تعدد
واذا تحقق فی مکان کان الشخص الواحد شخصین نعم لا باس فی تحقق الطبیعة
فی مکانین باعتبار تحقق افراده فیهما اذ تعدد المتحقق لیس بمم فی الطبیعة قوله للتنبیه
آه فیه اشارة الی ان الالف والنون علی نوعین احدهما ما یکون فی الاسم والثانی
ما یکون فی الصفة لکن یرد علیه ان او للتنویع انما یذکر فی التعریفات لا فی الاحکام
وهذه العبارة من قبیل الاحکام فلذا الک اورد وذکر لفظ یمکن قوله عند الاکثرین
فیه اشارة الی ان الملازمة اللتی ذکرها الشارح فی قوله متی کانت مونثة فعلی
مبنی علی مذهب الاکثر فلا یرد ان بعضهم جوزوا اجتماع فعلی مع فعلانة قوله
فقد افاد به فیه اشارة الی ان فی دلیل الشارح اشارة الی وجه ایراد المعم صیغة
المم لیس فی المذهب الثانی قوله بغیر وجود فعلی کما فی رحمن لان انتفاء رحمانة
فیه متحقق بدون وجود رحمی قوله الا لوجود فعلی ولیس فی رحمن وجوده فلا
یتحقق المطلق عندهم قوله لا فی الوضع اذ معناه فی الوضع ذات له الرحمة
من غیر اختصاص بالواجب قوله الا ان الکوفها موضوعة للفرق بین المذکر والمونث
قوله اکثر دالالحاق بالاعم الاغلب اولی قوله منصرف الفوات الشرط باالاتفاق
قوله غیر منصرف التحقق الشرط باالاتفاق قوله لا یظهر علی تقدیر کون الف التانیث

بالتاويل يكفي على تقدير كونه بالالف اذ المفرد الكافي ليس الا التانيث
الذي يكون متحققا في كلام العرب وتانيث المؤنث الذي يكون لرحمان
ليس كك **قوله** ان على المص على تقدير كون هذا ان مثغرا مكسورة في المتن
كك في المتن **قوله** كان علما اذ كل لفظ اذا عبر به عن لفظ كان علما وه
كك **قوله** غير منصرف لتحقق الالف والنون في الاسم مع تحقق العلمية **قوله**
لمشاكلة المسمى وهو ندمان صفة فهذا جواب له وحاصله ان التنوين والكسر ههنا
لمشاكلة المسمى وهو منصرف **قوله** سوار كان اه فيه اشارة الى ان مقصود الشارح
من زيادة لفظ بعد دفع ما يرد من ان الظاهر ان الاضافة للاختصاص
فيكون وذكر شرط الاتي لغوا وحاصل الدفع ان الاضافة للمناسبة
لا للاختصاص **قوله** ذلك آه جواب ثان وحاصله ان الاضافة للاختصاص
وان قلت باستدراك الشرط قلنا بانه شرط للتحقق لا للتاثير ولا شك ان الوزن
المختص لا تحقق له بدون الاختصاص **قوله** لا على الاشهر يعني ليس الشرط
شرطا للتاثير حتى يفهم منه تحقق وزن الفعل بدون الاختصاص ويكون ذكر
الشرط لغوا لفهم الاختصاص من الاضافة **قوله** لان تعليل لان تحمل
ولقائل ان يقول من جانب الشارح ان الفرعية كما يثبت بالاختصاص
فكذا يثبت بعد اذ ذلك الوزن من اوزان الفعل وان لم يكن هناك اختصاص
**قوله** واذا اعرب يعني ان العكس بان يكون ضمير يختص راجعا وضمير راجعا
الى الوزن اوضح بناء على ان دخول الباء على المقصور اشهر واما على
طرز الاول فيكون الباء داخلا على المقصور عليه وهو اقل استعمالا وان كان
اقرب عند العقل فتقديم المحشي له للاحتمال الاول اما للموافقة بالنسخة الاخرى
او لقربه الى العقل والا فالانسب تاخيره لكونه خلاف الاشهر ويحتمل ان

يكون

تكون ذا اشارة الى ذكر الضمير فتكون المعنى ان الا دار بالضمير او صح بناء على ان كلما ذكر سابقا وتكون المقام مامونا عن الالتباس تكون اولاه بالضمير كما هو اشهر قوله مرتجل اى علما ابتداء يامن غير نقل من معنى آخر قوله لم يأت اه اثبات لكون ضرب على بناء المجهول من اوزان المختصة قوله الا دئل انا قم ذلك ليلا اريد ان فعل موجود فى اسماء الاجناس كدئل لدويبة فاين الاختصاص بالفعل وحاصل الجواب انه شاذ فلا عبرة له او نقول انه منقول من دئل بمعنى اسرع بناء على ما قيل ان العرب قد ينقل الفعل الى اسماء الاجناس فلا يوجد هذا الوزن فى الاسم اشتد الرغبة الاختصاص والى هذا اشار بقوله وقيل آه والا دئل علما يعنى ان دئل اذا كان اسم جنس فمنقول من دئل بمعنى اسرع واما اذا كان علما فيجوز ان يكون منقولا عنه بلا تغير ومن دئل بمعنى وان قلت فاى وجه فى التغير من وزن المعلوم الى وزن المجهول قلنا التغير للدلالة على العلمية ثم لما كان التغير للدلالة على العلمية متحققا والدلالة على الاسمية كلا اجرى الاحتمال فى دئل علما لا فى دئل اسم جنس فلذلك اورده علما لكان اسما قوله واما دعل آه انا قم ذلك ليلا يريد ان وزن المجهول متحقق فى الاسماء كوعل وريم فكيف الاختصاص وحاصل الجواب انهما شاذان قوله فى الوعل يعنى انه بمعناه ومعنى الوعل بزكوهى قوله ذهب يونس بيان لبعض النحاة قوله تؤثر مطلقا سواء كان منقولا من الفعل ولا فعنده كون الاسم على وزن الفعل يوجب الفرعية بالاختصاص قوله منقوله فعنده كون الاسم على وزن الفعل بدون الاختصاص انما يوجب الفرعية لشرط النقل منه قوله انا ابن جلا آه اى انا ابن رجل مسمى بجلا والسبع الاسنان العلا قوله ولولا ذلك آه اى لولا منع الصرف بالوزن المشترك المنقول

من الفعل النون جلاء لكونه مضافا اليه معربا قوله وهو لا يغيره فيمنع التنوين
لمنع التغير للحكاية لا لمنع الصرف قوله امره اى علوه وشرفه قوله او كشفا
يعنى يحتمل ان يكون لازما ومتعديا قوله غالب خلوقهم ويغلب لدخل الاسماء
اللتى كانت على وزن فعال فيه مع خروجها عن الحكم قوله زيادة مؤنة اذ
الغلبة انما ثبتت بتتبع جميع اوزان الاسماء والافعال ولا خفاء فيما فيه من
المؤنة قوله تلك الزيادة اى زيادة المؤنة لان الاختصاص ايضا انما يثبت
بتتبع اوزان القبيلتين قوله ما تجيز بان يقوم مقام الاختصاص كما يقوم شئ
مقام الغلبة فى الافادة قوله او با الغلبة فينبغى ان يقول او يغلب كما قالوا
الفرعية قوله المنصرفة انما قيد بها لعدم زيادتها فرعا للفعل فباشتراط الزيادة
يثبت الفرعية فوق فرعية الغلبة قوله لعل اه انما قال ذلك لكلمة قوله انه اى
وجه فى عدم اعتبار الزيادة عند تحقق الاختصاص اولا اذ فرعية الاختصاص
اظهر من فرعية الزيادة قوله والظاهر يعنى ان الشارح انما عبر الانفصال الحقيقى
نظرا الى اشتراط الشقين اذ لا جمع فى اشتراطهما بل الجمع فيهما او بينهما منع
الخلو لا انفصال حقيقى قوله واستبرق جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف
عليه لدفع ما يرد من ان وزن استخرج غير مختص بالفعل اى لمجىء استبرق و
حاصل الجواب انه عجمى فلا يخل به الاختصاص قوله لا آه يعنى ان مقصود
الشارح بيان الاحتمال من ان المراد بمعنى الاصطلاحى وهو الاسم الذى كان
على وزن الفعل فيصح رجع الضمير الى الاسم الموزون او المعنى الاضافى
فيصح رجع الضمير الى وزن الفعل الا انه على هذا التقدير كان المراد بوزن
الفعل الوزن المتحقق فى الاسم فعلى كل تقدير يدفع ممنونة الشارح ما يرد من
ان المتبادر ان الضمير راجع الى وزن الفعل ولا شك ان الزيادة فى وزن

الفعل زيادة فيه فيلزم تشبيه الشي لنفسه وايضا المقصود هو الزيادة في اول
الاسم لا في اول الفعل ولا يفهم منه هذا الا ذاك وبما قلنا من بيان الاحتمالين
ليظهر فساد ما قال الفاضل بان في ارجاع الضمير الى الموزون صرف الضمير عن
الظاهر قوله صح فيه اشارة الى ان مقصود الشارح من الترديد تصحيح الطرفين او بالعكس
ليصح نسبة العام الى الخاص نظرا الى المفهوم ونسبة الخاص الى العام نظرا الى الصدق
قوله او لان آه تصحيح آخر بتقدير المضاف قوله ولو غير آه انما قال ذلك لئلا يرد
قوله ان المتبادر من الحروف لا يتغير فينبغي ان يكون هراق وهرق علمين متصرفين
للتغير في الزيادة قوله حال من ضميره وان قلت كيف يصح الحال عن
المضاف اليه قلنا الحال عن المضاف اليه انما يصح فيما امكن حذف المضاف واقامة
مقامه وههنا كذلك اذ لو قيل في اوله فيه يصح قوله اصلا آه يعني لا قياسا ولا غيره
لكون التاء المتحركة من خواص وزن الاسم قوله كانه آه انما قال ذلك لئلا يرد
ان احمد قابل للتاء اذ يقال احمدة فينبغي ان لا يعتبر وزن الفعل فيه وحاصل
الجواب ان المعتبر هو عدم القبول بحسب الوضع والقياس ولا شك ان احمد غير
قابل بحسب القياس ولا كان هذا التقييد غير مصرح من الشارح ولا من المصنف
بل بارادة الكامل من المطلق ذكر لفظة كان قوله ولا بالشرط لان الشرط
ما يتوقف عليه المشروط من غير ان يكون مؤثرا قوله لا بالشرطية المحضة فيه
اشارة الى ان مقصود الشارح من حصر التاثير في الشقين الرد على من ذهب الى تاثير
العلمية بالشرطية المحضة قوله المفهوم آه انما قال ذلك لئلا يرد ان الضمير لا
يوافق بالآخر لانه يعلم منه التاويل بالواحد ومن الآخر التاويل بالمسمى
وحاصل الجواب ان المراد بالمفهوم الواحد المفهوم الصالح لارادة الواحد منه
لا خصوص الواحد ولا شك ان المسمى كذلك فقوله الصالح صفة المفهوم فافهم

في بعض النسخ من تنكيره سهو قوله باخره آه فيه اشارة الى ان مقصود المصنف من زيادة
آخر اثبات النكارة قوله لدليل اه لما كان مثبت الحكم هو الدليل خص كلمة تأبه قوله
بالالتزام انما قيد ذلك ليلا يتوهم من التبادر ان المراد البيان بالمطابقة ولا شك
ان الدليل ليس بمبين فيما سبق بالمطابقة قوله بعد التقييد آه انما قيد ذلك ليلا يرد
ان الظاهر من كلام المصنف ان المستثنى منه الثاني هو ما بقي من الاول لكن لا من
حيث انه ما بقي لانه لم يذكر قيد الحيثية فلا بد دفع المحذور قوله فلم يلزم آه فيه اشارة
الى ان في كلام المصنف دفع ما يرد من انه يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف
وهو لا يجوز وحاصل الدفع تغاير المستثنى منه بالاطلاق والتقييد قوله اظهر لعدم
الورود واحصر لعدم ذكر الاثنانيا قوله اختلاف آه فان تاثيرها في المعطوف
عليه بالسببية مع الشرطية وفي المعطوف بالسببية فقط قوله اتفق النحاة فيه اشارة
الى وجه اختيار تاثير العلمية مع العدل في اسم يكون علما بخلاف دون تاثيرها مع
العدل في اسم كان علما منقولا غير منصرف قبل العلمية بان الاول اتفاقي والثاني
مختلف فيه وايضا فيه اشارة الى وجه اختيار تاثير العلمية مع وزن الفعل في اسم كان
غير منصرف قبل العلمية دون تاثيرها مع وزن الفعل في اسم لم يكن قبل العلمية
كذلك بان تاثيرها في الاول خفي وفي الثاني ظاهر فلذا اترك قوله تابع لان
العدل لاجل تكرار المعنى وهو في المعنى الوصفي قوله وهو باق وان تغير المعنى
قوله واما آخر انما برزه عن السابق مع دخوله في الحكم لانه كثلاث لتغاير المخالفه
عنهم فيما سبق قوله دفع ما يتوهم اه حاصل الدفع ان مادة النقض لا بد فيها
من التحقق وههنا لا تحقق له قوله عندهم متعلق بالسحر وامس دون غيرهما اذ لا خلاف
بينهم وبين الحجازيين فيما بينهما قوله يعني آه فيه اشارة الى ان مقصود المصنف دفع
ما يرد من ان ضمير يكون ان كان راجعا الى مطلق السبب فلا يصح الحصر وان كان

راجعا الى السببين فلا يصح ايضا لعدم المطابقة بين الضمير والمضمر وان كان راجعا
الى احد الامرين فلا يصح ايضا للزوم استثناء الشئ عن نفسه وحاصل الجواب
ان الضمير راجع الى الامر الاعم من مجموع السببين واحدهما فقط فلا يلزم المحذور
قوله او مفهوم آه جواب ثان يعني الضمير راجع الى ما يساوي المردد قوله لكنه اعم انما
قد ذلك لئلا يرد انا لا نسلم ان هذا المفهوم اعم من احدهما فقط لان تاثير العلمية
انما يكون في حال تحقق احدهما لا في حال تحقق كليهما فكان هذا المفهوم مساويا لاحد
هما فقط فيلزم استثناء الشئ من نفسه فقررت وفرزت منه قوله وهذا القدر يعني العموم بحسب
المفهوم قوله كما يقتضيه الآلة وان كان مساويا له الا في الصدق لكنه اعم منه في المفهوم
فيصح الاستثناء قوله وبه يندفع فيه اشارة الى ان الجواب الاول لما كان منقوضا
بآخر لتحقق العدل فيه مع وزن الفعل ذكر الشارح جوابا آخر لا يرد عليه هذا النقض قوله
لبعيد فيه اشارة الى ان مقصود الشارح الرد على من جعل الاخفش فاعل المخالف للتحرز
عن نسبة المخالف الى الاستاذ قوله وامتناع آه لان شرط نصب المفعول له
هو اتحاد فاعل الفعل مع فاعل المفعول له ولا اتحاد ههنا لان فاعل الفعل مع فاعل
الاعتبار هو سيبويه وفاعل المخالف الاخفش على هذا التقدير قوله لبعيد اذ المقصود هو
تعليل المخالف وتلك الوجوه لا يفيده وايضا في الظرفية تكلف حذف المضاف
اعني وقت الاعتبار وفي الحالية تكلف جعل الاعتبار بمعنى المعتبر ليصح الحمل على سيبويه
قوله لانه مفعول آه انما قد ذلك لئلا يرد قوله ان احمر مضاف اليه لمثل والحال عنه
لا يجوز وحاصل الجواب انه مفعول الفعل مستفاد من المثل كانه قيل يماثل احمر علما قوله لكنه
آه هذا ابناء على رأى الشارح من ان كلما يختفي فيه المعنى الوصفي اذا صار علما ثم نكر كان منصرفا
بالاتفاق فلا يرد ان المفهوم من الرضي ان ثلاث كاحمر فلا يصح ذكره في ذيل
افعل التفضيل قوله لذا اي ولضعف معنى الوصفية في افعل التفضيل لا في افعل فعلا قوله

اي صار اه انما قد ذلك ليلا يرد ان المراد بالاسم ان كان مقابل الفعل فلا يصح
ذكر حتى التفريعية على ضعف الوصفية اذ لو فرضنا قوتها لكان اسما مقابلا للفعل ايضا
وان كان المراد الاسم المقابل للصفة فلا يصح الحمل لان افعل التفضيل ليس باسم
مقابل للصفة وحاصل الجواب ان المراد المعنى الثاني وحمل الحمل من قبيل المبالغة
قوله لان ذلك آه انما قد ذلك ليلا يرد ان شرط المصدر الاتحاد مع العامل في
المعنى ولا اتحاد ههنا فكيف المصدرية ولما كانت المصدرية مخلة بالتعليل المقصود ذكر اللفظ
يجوز للتنبيه على الضعيف قوله يعني آه انما قد ذلك ليلا يرد ان المتبادر من
اعتبار الوصفية لحاظها بعد التنكير مع ان الامر ليس كذلك اذ معنى احمر بعد التنكير ذات
مسمى بلا ذات له حمرة بالاتفاق قوله كزيد اذ معناه مسمى به لا ما له زيادة قوله
فهو على منع الصرف فيه اشارة الى ان مراده من الانصراف عند الاخفش هو الانصراف
بحسب القياس فلا يرد ان الاخفش قائل بسماع منع الصرف كما قال الرضي فكيف
قال الشارح ان مذهبه الصرف قوله علة النفي انما قد ذلك ليلا يتوهم من القراب انه علة
للزوم والامر ليس كذلك لان علة اعتبار الوصفية الاصلية لا اعتبار المتضادين
قوله يعني آه فيه اشارة الى ان في قول الشارح اشارة الى دفع ما يرد من ان التضاد
بدل من امرين وجوديين والعموم بمعنى عدم التعين ليس بوجودي واسم المنافاة
بين العموم والخصوص لا بين الوصفية والعلمية وحاصل الجواب ان المراد بالتضاد
التقابل مطلقا ويراد التقابل بالواسطة فاندفع المحذور ان قوله بالعرض اي بواسطة
التقابل بين وصفي مدلوليهما قوله اي في شان آه انما قد ذلك ليلا يرد ان
اعتبار المتضادين في حكم واحد يقتضي تحقق الحكم ولا حكم آه وحاصل الجواب ان
العبارة بحذف المضاف اي في شان حكم ولما ورد عليه ان الشان بمعنى الكيفية
يقتضي تحقق الكيف اجاب بانه بمعنى تحصله ولا شك ان تحصيل الحكم لا بالاشتراك

للتنبيه على ان المراد هو مصطلح النحاة قوله فلا يرد اه يعني لما قيد الحكم بمنع صرف
لفظ واحد لا يرد الاول ولما قيد المحشي المنع بالتشخص لا يرد الثاني اعني منع صرف احمر في
حالة الوصفية للوصفية وفي حالة العلمية للعلمية قوله بل نقول اه اضراب عن جواب الشارح
فهو جواب آخر بان اه وان لم يكن اجتماع المتقابلين تحقيقا لكن اجتماعهما توهما يجعل الاجتماع
في التاثير كالاجتماع في التحقق وكما تحرز عن اجتماعهما تحقيقا فكذا تحرز عنهما توهما قوله وبيان
ذلك اي بيان عدم اجتماع المتقابلين اه تحقيقا قوله وهو ظاهر بجواز الاجتماع بان يكون
احدهما بالمكاتبة والآخر بالتضمين قوله للتقابل لعدم جواز استعمال المشترك في المعنيين
والا لكان المنع على كل تقدير قوله وذلك اه جواب آخر وحاصله منع تاثير الضدين في
لفظ واحد بالتشخص وان لم يجتمعا قياسا لعالم اللفظ على عالم العين قوله تدقيق غير معتبر
عند العوام بل المعتبر عندهم هو لا يصح لعدم صحة الحكم في باب المنصرف وباب المبنيات
قوله لطريق الاستعارة للمشاركة في الصورة قوله البصريين فلا يصح تعلقه بالانجرار
لان الانجرار انما يكون في المعربات وهذا هو الباعث في التاويل قوله فالمطلوب تحصيل الكلام
عن الاستعارة الا انها طريقة البلغاء ولهذا اختيارها قوله دون اه انما قدم ذلك لئلا يرد
ان الاسناد اليه من خواص الاسم فينبغي ان يكون غير المنصرف من كونه مسندا اليه صالحا
للانجرار مع ان الامر ليس كذلك قوله وجه ذلك اي وجه عدم اعتبار الخواص الباقية في
قوة الاسمية قوله لم يدخل اللام من تعيين الى عدمه الباقي ليس كذلك قوله لا لمنع الصرف
والكسر انما يتبع التنوين حين سقوطه بمنع الصرف لا بسبب آخر لكن يرد عليهم انه لا ترجيح
لاعتبار منع الصرف اذ الكسرة لم تنزل التنوين نزول بسبب آخر فلهذا اورد صيغة التمريض
ويرد على الوجه الاول ايضا ان الكلام على تقدير منع الصرف فالقول بثبوت خلفه التنوين
مع الكسر قول بثبوت شيء بلا فائدة قوله للتنوين المقدر لاجل منع الصرف فلو كان منع
التنوين للاضافة لا لمنع الصرف لقالوا ان الاضافة معاقبة للتنوين الملفوظ قوله

فيه ان اللام آه ويمكن الجواب بان كثيرا ما يعتبر في الاعلام الحالة السابقة على
العلمية فيجوز ان يكون دخول اللام آه بهذا الاعتبار لا بالاعتبار الحالي فلا يثبت اجتماع
اللام مع العلمية ثم اعلم بان ما يدل على ان الفاعل كالجزء من الفعل عشرة امور الاول اسكان
اللام في نحو ضربت ضربا عن توالي اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة والثاني وقوع الاعراب
بعده في التثنية والجمع مع ان الاعراب يكون بعد المعرب بلا فصل والثالث ادغام
اللام في نحو قولا ودرنا بالرفع التقاء الساكنين الموجب للحذف فيهما في المفرد يتحرك كما بالحركة الاصلية
رعاية للالف بخلاف قل الحق ورد الحجر لعدم تحرك اللام من الحركة الاصلية والرابع
تثنية وجمعية تثنية الفعل وجمعيته في نحو القيا وارجعون فان المكررة الفعل اي
الق الق وارجع ارجع ارجع لا الفاعل فانه واحد في المثالين فتثنى الفاعل وجمع تثنية الفعل
وجمعيته فذا يدل على انه كالجزء من الفعل والخامس تانيث الفعل لتانيث الفاعل في نحو
ضربت هند مع ان الفعل من حيث هو لا يعرضه التانيث فانما هو لان تانيث الفاعل
تانيثه والسادس تنزيلهما منزلة كلمة واحدة في حبذا فان فاعل حب هو ذا الصحيح
تثنيته وجمعه وتاكيده ولا العطف عليه كل ذلك لشدة الامتزاج بين حب وذا
وجعلهما شيئا واحدا والسابع الغاء الفاعل مع الفعل حين توسط افعال القلوب او
تاخره عن مفعوليها في نحو زيد ظننت مقيما وزيد امقيما ظننت مع ان الفاعل
ليس بعامل فذلك لكونه كالجزء والثامن انهم حكموا بزيادة الفاعل عند زيادة الفعل
في قول الشاعر فكيف ولو مررت بدار قوم وجيران لنا كانوا كرام فحكموا بزيادة كان
مع زيادة ضمير الفاعل وذلك لكونه كالجزء منه والتاسع النسبة الى الفعل والفاعل
معا في نحو اصحبت كنتيا فنسب الشخص الى كنت وهو فعل وفاعل وذلك لكونهما كالكلمة
الواحدة والعاشر جواز اتصال ضمير المفعول مع الفعل المتصل به ضمير الفاعل في نحو ضربتك
مع انه لا يلحق الا العامل فذلك لكون الفعل مع الفاعل كالفعل العامل ليس الا كذا نقله من اللباب شرح